





3090  
1079-71

400614

2A  
—  
VZ



٧٤٨

عاشية العالم العلامة الجبر الصبر الفهامة الذي هو من جبار  
التباراوى الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد التبراوى  
على الاربعين النووية فى الاحاديث  
القدسسية والنورية تقضنا  
الله آمين بجاه  
خيرامين

٧٤٢  
١١١١



فولتر به كذا بخطه ولقنه  
 مكتب اللغة التي ايدنا راعه  
 بروعه ووروقه انزعه نامل

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وفق عمل الحديث من اصطفاء من الانام وهدي من ارتضاء لهم ما يقب من الاحكام ويعتق في الناس رسولا من انفسهم انفسهم عربا وعجميا واربعهم عقلا وحلوا وافرهم علما وفهما زكاه وطرهما وحاشاه عيبا وورعها وآتاهم جوامع الكلم وبيدائع الحكم فهو لسان الطيبة واللغة الفاطمة والصادقة الدائمة طربق الصباة لكل مكروب ودار الامان التي من دخلها لا تريبه بها الخطوب الماخوذ من النبيين العهد والميثاق فهو الرئيس الاعظم لعامة المطلق بالاطلاق الذي شرعه لكل شرع باسم وامنه خبيراته اخرجت الناس صلي الله وسلم وعلوه على آله واصحابه الذين بذلوا نفوسهم في نقل جوامع اقواله وغرأ حواله لنا امرا من غرائل الحن ومضرات القسطنطينا فكاونا اسبينا تسلا نؤخرة الحق واشراق وجهه الدين واضمحلال دجى الباطل ولعلنا نور القبين **بسم الله الرحمن الرحيم** فاقول العبد الضعيف كثير المساروي عبد الله ابن الشيخ محمد الشافعي النبروي قدسنا الله عن الاخوان اصلى الله على ولهم المال والشان ان اكتب حاشية على الاربعة التي خرجها ولي الله الامام عجي الدين ابو زكريا يحيى بن شرف الدين النوراني قدس الله روحه وتورثه روحه وهي من جوامع كلمه صلي الله وسلم مستغلة على بلغ المعاني واحكم الماني حتى انه وصفها كثيرا بان عليه مدار الاسلام وابتنا الاحكام فلما كانت متصفة بما ذكر مع ان الحق القضاة بالالتقديم واسبقها في استنباب التعظيم واولى ما انفتحت فيه تفانيس الاعمار وصرفت اليه جواهر الافكار واستعملت فيه الامم والابصار حليين رسول الله سيد كل مختار اخبته لذلك وان كنت لست اهل الانا انا ذلك الا انه قد اطعمني ما قد وقع في صنع اللطيف الخبير من اظهار العجب العجاب على يد الضعيف الحقير واقد سلبت نفسي

نفسى يقول القائل

اسم خرف ركاب العجب ذاعرج • مؤملا غير ما يقضي به عرجي  
 فان لحقت بهم من بعد ما سبقوا • فكلم رب السما في الناس من فرج  
 وان ظالت بقدر الارض منقطعا • فماعلى اعرج في ذلك من حرج  
 فالتقطت درر ارقية • وحاشى شريفة من زبدتها كسبه الاملامة ابن حجر الهيمى وغيره  
 من السادة الاعلام والهممى به العلم الاعلام وتعلمتها في عقد الترتيب والتعريف وجعلتها  
 حاشية على هذا المتن الشريف فجامع تصدق الله ورضه المعاني مهديبة الاقاظ والمباني  
 سافرة من مطويات ما فيه من الزور والاسرار كاشفة عنه سدول النقاب والاستار جامعة  
 لما في غيرها تفرق مبةة لملابه الامل تعلق ولست في وصفها انا كاتب فانها كانت كاستراها عن  
 حالها تعرب وقد ينظر الاخر بما تركه الاوائل فكلمته على خالق من فضل وجود وكل  
 ذى نعمه محمدود وميتها عروس الافراح واجبا انهم الماسيل الى قصصه معقاج والله  
 اسأل وبنييه اوتسل ان يجعلها خالصة لوجهه الكريم محصلة للفقره بجنات النعيم وان  
 يعصب عليها قبول القبول انه خير مما ملول واكرم مسؤل وان يحرم وجهي على النار وان  
 يجاوز عما تحتمه من الاوزار وان يوقني من رفقة الغفلة قبل القوت وان يطاقني عند  
 معالجته سكرات الموت والمرجون اطعم عليها ان ينظر اليها نظرا اعتذار ويجبر على ما فيها من  
 طغيان اقل اذبال الاستار فالسخر من شيم الكرام واذا دعا العورات من داب اللثام وقد  
 التزمت ان انصر فيها على كل كلمة من القن ليكون الناظر فيها مستغنا عن صاحبته ورأيت ان  
 اوضحها بنى من مستعذب الشعر بما له مناسبة بالمقام الذي ذكر فيه متر وجمال النفس وهاتان  
 اشترع في القصود بعون الملك المعبود فاقول وبالله التوفيق الى خير سبب واقوم طريق  
 (قول بسم الله الرحمن الرحيم) الجار والجارو متعلق بمخروف مقدر بنحو اوقف عمله مناسبة  
 بالتمام اذ كل شارح في امر يصح في نفسه ما جعل التسمية مبداءه والاولى جعل الياء المصاحبة  
 لا لا تستعان في الثاني من جعل اسمه تعالى آله التاليف لان الالاستعانة تدخل على الآله كافي  
 قولك قلعت بالسكين فيكون غير مقصود لانه وذلك لا يقيني وما يقيه من افادة التبري من الحول  
 والقوة والاشارة الى ان كل شئ لا بد في تحققة من اعاقته تعالى لا يقضى عدم وجوده لان  
 دراهم مقصود على جلب المصلحة ثم لا يخفى ان الكلام على البسلة قد افرد بالتأليف واشتهر  
 فلا تظلم به لكن لا بأس به كزينة تتعلق به باعتبار القن المشروع فيه بل ينبغي ذلك اقتضت  
 احد هما حتى البسلة والا حتى ذلك القن ونحن الان شارحون في فن الحديث فنسلكم  
 عليها بطرف مما يناسبه فنقول قد جاء في فضلها احد بيت جده منها حديد التي شيطان المؤمن  
 وشيطان الكافر فاذا شيطان الكافر يدينه من لا يس والاشارة فقال انا مع رسول الله  
 عار فقال شيطان الكافر لشيطان المؤمن مالك على هذه الحاله فقال انا مع رسول الله  
 فاظل جانعا واذا شرب سمي فاظل عطشانا واذا ادهن سمي فاظل شعنا واذا لبس سمي فاظل  
 عريانا فقال شيطان الكافر انا مع رسول الله لا يشعل شامدا كرت فاننا اشارت في طعامه ونشرنا به  
 ودهنه ومطبوخه هذا وبدأ المصنف كاهه بالبسلة اقتصد ما للكاتب العزيز في ابتدائه بها أي

(بسم الله الرحمن الرحيم)



في الترتيب التوقيفي لانها قول ما نزل فانه خلاف ما في صحيح الضاري وغيره في بدء الوحي من ان اول ما نزل اقرأ وقد نقل ابو بكر التورسي اجماع على كل من ادعى ان الله تعالى افتتح جميع كتبه بيسم الله الرحمن الرحيم وعلا بقوله صلى الله عليه وسلم كل امرئ مني بال لا يبدئه بيسم الله الرحمن الرحيم فهو بتر او اقطع او اجزم وروايات ابي ناقص وقيل البركة فهو وان تم - الا ينتم معنى وبهذا الذم ما قد يقال ان ترى كثيرا من الامور التي لا تسبأ باليسملة قد تم والمراد الامر احد الامور التي لا تسبأ باليسملة والقول ومعنى ذي صاحب حال بهتم به شرعا بان لا يكون من صفات الامور وليس محرم بالذم ولا مكرها كذلك وشتر ان لا يكون الشارع قد جعل له مبدأ غير اليسملة وان لا يكون ذكرا محضا قد دخل القرآن لانه ليس ذكرا محضا لاشتماله على غيره من الاخبار والمواعظ وغيرها ولا ترد اليسملة بانها من مصدر هو هذا الامر فتصاح الى سبق مثلها وتسلل الامر لانها لا تحصل البركة لغورها تحصلها لنفسها فهي كالشاة من الاربعين ترى غيرها ونفسها وقوله لا يبدئه أي بيسم الله في السببية لا للظرفية وان كانت خالصة لان جعلها باليسملة يفيد ان المطلوب مكون الامر ذي البال سببا على ابتدائه باليسملة لا لمطلق الابتداء وهذا تكة زياتها والافكان يصح ان يقال لا يبدئه بيسم الله الخ وما جعلها للظرفية فلا يفيد ذلك على ان بين الابتداء والظرفية تنافيا فيصاح للبراب عنه بتقدير لفظة اول على ما قبله من ان الاول شيء واحد والذات لا يكون ظرفا لغيره ولا يترجم مقروح الذنب والاقطع ومقروح اليد والاجزم مقروح اليد والذاهب الانامل من الجذام والكلام من التشبيه البلغ وهو ما حذف فيه الاداء ووجه التشبيه أي كالاتر وما بعد في مطلق النقص وقد علمت ان المراد من الثلاثة انه مقروح البركة أي الكامله فلا ينافي وجود أصلها هذا واعلم انه ان اريد باللفظ الجلالة الذات الاقدس فاضافة اسم الله - فقيقة وان اريد به اللفظ فالاضافة بيانية ويكون في ارجاع الضمير المستوفى الرحمن الرحيم بمعنى الذات استقدا (قوله الجده لله) لا يفتي عليك وضوح الكلام على الجده فلا تظلم به واعلم انه قد نزل في حاشية نسخة نسخة فيقال لم اتي بالجدهم اخرج من اليسملة ولم كان من غيره عطف ولم كان بالجله الاسميه ولم كانت خصوص هذه الصفة ولم قره بانفذا الجلالة دون غيره من بقية اسمائه تعالى ولم قدمه عليه مع ان ذكر الله اهم وجواب عن الاول بانه اتي به اقتدا بما قرآن وعلا باليسملة لانه اتي بانه لما كان اقتداره على تأنف هذا المتن الشريف من التهم بل من اجلها ناسب ان ياتي به بل تأنف عليه ذلك اذ شكر المنع واجب وعن الثاني بانه اخرج من اليسملة تاسيسا بالكتاب العزيز وعلا بالاجماع الفعلي وعن الثالث بانه نزلت المعطف لاحتفاله لا ان جله اليسملة خبرية بل الحمد انشائية او العكس فيكون يشتما كمال الاقطاع فيترك المعطف لما تقررى علم المعاني وعن الرابع بانه اتي بالجله الاسميه اقتدا بما قرآن الجده والحمد في هذا الشريف واما الجواب بان الاسميه تدل على التيات والادام بخلاف العلية فقد نظر فيه بانه ان نظر لاصل الوضع فهي انما تدل على مجرد النبوت كمال العلية تدل بحسب الوضع على مجرد الحمد وان نظر للقرينة فالعلة سببية أيضا تفيد بواسطة القرينة الاستمرار الصبدي فهما سببان لان ترجيح الاسميه التيسير في الحالين لاجمود لعدم اشعارها بيسم الله او اخرج وعن الخامس بانه ادى الحمد هذه السبعة لا ينحو

الهدية

انا حامد لله التام في القرآن وبقوله عليه الصلاة والسلام كل امرئ مني بال لا يبدئه باليسملة الله فهو اقطع او اجزم او بتر والمعنى ما تقدم واستشكل بان بين هذا الحديث وحديث اليسملة المتقدم تعاضدا فكيف يتأق العمل بهما ويجب عنهما جوبه منهما ان الابتداء امر عرفي يقد من اول التأليف الى الغير ومعنى المقصود ومنها ان الابتداء انواعان حقيقي وهو الابتداء بها تقدم امام المقصود ولم يسبقه شيء وواضحا وهو الابتداء بها تقدم امام المقصود وان سبقه شيء لحمل حديث اليسملة على الترتيب الاول وحديث الجده على الثاني ولم يعكس تأسيسا بالقرآن ومنها انه لما تعارض هذا الخبران تساقطا ورجع الى خبر كل امرئ مني بال لا يبدئه باليسملة لا يقال الحديث لما هو القاعدة من انه اذا جتمع مقيدان ومطلق النفي المقيدان وعمل بالمطلق لا يقال المعروف محل المطلق على المقيد بمعنى انه يقيد المطلق بقيد المقيد كما في آية الظهار والقتل فان احداهما مطلق عن تقيد الرقية بالاجمان وهي آية الظهار والاخرى مقيدة وهي آية القتل وقد حلت الملققة على المقيدة لا تقول محل ذلك اذا كان هذا المقيد واحدا بخلاف ما اذا كان متعدد او تغايرت القيود اذ جاز ان يحمل المطلق على العكس الثاني القيود وان لا يحتمل على واحد دون الاخر لما فيه من القسوم ويجاب عن السادس بانه قرن الجده بلفظ الجلالة دون غيره لانه على استجماعه تعالى لمصافات الكمال فبقيد واسطة اقترانه بالجده استحقاقه تعالى له لانه بخلاف قرنه بغيره كالرحمن فانه يوم استحقاقه تعالى له لمقصود من اقصافه بالرحمة لا يقال ان وصفه تعالى بالاروصاف الاربعة يبد يقتضي ان جده لا تصاف بها لان ترتيب الوصف على الحكم مشعر بالعلية لا ناقول جده ولا لذاته لا ينافي جده ثانيا لغيرها ودلالة لفظ الجلالة على الاستجماع المذكور انما هو بطريق الترتيب من حيث انه علم على الذات العلية وهي في الواقع مشتمة بصفتها الكمال وعن السابع بانه تقدم الحمل كونها مقيدة والاصل تقدمه على الخبر مع كون المقام مقام تامله تعالى حيث اولا هذه النعمة الجليلة فيقتضي من هذا الاهتمام بقدوم وان كان ذكر الله اهم في نفسه كما قد في قوله تعالى اقرأ باسم ربك على انه لو قدم لفظ الجلالة لربما وهم انه لا ينبغي صدوره لغيره تعالى وهو باطل واصل الله الاله بلا من ولاهما حاكية بينهما همزة متسورة نقلت كسرهما الساكن قبلها فخذت من سكت الامم لا الامم ونقلت (قوله رب) بالبر صفة اولى من حذفت اربع وقدمتها اقتدا بما في الكتاب العزيز ولا من فيه خصوصية لا يوجد في غيره من اسمائه تعالى وهي انك اذا قلته كان من اسمائه تعالى أيضا وهو يرتفع اليها بمعنى محسن وقد اتفق على انه اذا عرف بال كان مختصا به تعالى لا يطلق على غيره كما اتفق على عدم اختصاصه به فيما اذا اضيف والمراد اذا اضيف اليه كونه كونه الدابة ورب المنزل فلا برد امتناع ان يقال لغيره تعالى تحوير العالمين كبر الانس ورب الارض وكونه في حاشية الخلاف فيما اذا كان مجردا من ال والاضافة والمعتقد اختصاصا به تعالى وله خمسة عشر معنى نقلها السجدة في قوله

قريب محط مالك ومدير \* صرب صك شمر الشمر والمول للتم  
 وخالفنا المعبود كبريا \* وصلحنا والما صاحب الثابت القدم  
 وجامعنا والسيد احتفظ هذه \* معان أنت الرب فلهع لمن نظم

رب



واختلف قومه على قولين فقل هو وصف وعلمه فوزنه فعل وأفعال يباين أدعت الأولى في الثانية  
 وحذفت ألفه ككثرة الاستعمال وروياته خلاف الأصل وقيل هو مصدر بمعنى التبرية وهي  
 تليخ التي تسمى أفسا إلى الحر الذي أراد الربى أطلق عليه في المبالغة أي بدعوى أنه تعالى  
 عين التبرية ولا يخفى ما فيه من الشاعرة فالأولى أنه مصدر بمعنى فاعل كمدل وموم ثم يروى  
 تربية تمالى نطقه لا يحيط بها غيره سبحانه فخر تربية النطفة إذا وقعت في الرحم حتى تصير علاقة  
 ثم يوصفها ثم تصير عظاما مستوعبة إلى أنواع كثيرة وعروقها وعصاها إلى غير ذلك ثم يتصل بعضها  
 ببعض ثم يصير في كل منها قوة خاصة كالنظر والسمع والنطق فسبحان من يصير بشعهم وسمع بطم  
 وأنطق بطم ومنها أيضا ان الحبة إذا دفت بالأرض وحصل لها نواة تنضج ثم لا تنضج مع  
 عموم الاستتار لها الأمن أعلاها وأسفلها فيخرج من الأعلى الجزء الصاعد وهو الساق ثم ينضج  
 منه أخصان كثيرة كالنورية والفراشتمثل على أجزاء كثيرة كالقشر والطينة كالب والدهن ومن  
 الأسفل الجزء الناقص فينتزع العروق وهي لشدة لطافتها كأنها مياه منعقدة ومع ذلك  
 تقصر في الأرض الشديدة الصلابة وتدفع فيها قوة تجذبها الأجزاء اللطيفة من الطين إلى  
 نفسها والحكمة في هذه التدبيرات تحصل ما يحتاج إليه الخلق من الغذاء والأدام  
 والقوا كوكوا الكسوة وغير ذلك (قوله العالمين) ال ذمهم للاله مستغراقا مفرده عالم مشتق من  
 العلامة قه واسم لماسوي الله تعالى وصفه فانه خلافتا خصه بذوى العلم ينطق على اشتقاقه منه  
 ولن خصه بذوى الروح أو بفيز ذلك فانه لا دليل عليه وانما جمعهم كونه اسما لماسوي الله  
 لسان شعول رويته تعالى لجميع الاجناس والعالمين اسم جمع أي على جماعته لا جمع لتلا  
 يلزم ان المقدادهم من جهة اختصاص العالمين بالعقل والشعول العالم لهم وليس لهم فقولهم  
 منع جعل اعراب فتح الهمز لكونه لا يوافق الأعلى أهل البدو جميعا لثبوتهم لهم ولا عقل  
 الحشر ومع بعضهم اختصاصه بالعتلاء لانهم غلبوا في جميعه بالواو والياء والنون لثبوتهم  
 وعلى هذا فهو جمع العالم لانه لم يستوف الشرط لاجمع ان يكون مفردة على الأوصاف  
 لمذ عاقل آخر ما هو مقدر في محله وعالم ليس كذلك لانه في الأصل اسم لم يعلم به كطائمه  
 والقالب غلب فيها يعلم به الصانع وهو كل ما سواه من الجواهر والأعراض فانها لا يمكنها  
 واقتدارها التي مؤثر واجب الوجود لانه تدل على وجوده وروح هذا بعض مشايخنا ونقل عن  
 المتقدمين أقوال مختلفة في مقدر العالمين ومقارنهم والصحيح انه لا يعلم ذلك الا الله سبحانه  
 وتعالى وما يعلم جنود ربك الا هو (قوله قيوم) بالبرصفة ثابته قبله قيووم يروى ويلهما  
 ياما كنه فأيديت ولا هياها لا اجتماعها مع باقبلها ساكنة وأدعت في فوزنه فيقول وهو من  
 الابنية القيدت الكثرة وان لم يكن من الابنية الخمسة المصطلح عليها فهو يقطع النظر عن الاضافة  
 القائم بتدبير خلقه وحفظه فهو قائم على النفوس بارزاتها وأجاليها وغير ذلك قال تعالى فمن هو  
 قائم على كل نفس بما كسبت وعلى هذا يكون من أوصافه تعالى المشتقة من افعله فهو صفة  
 فعل لا ذات فان فسر بالقائم أي الدائم الذي لا يمتد به تغير كان صفة ذات لانه يكون بمعنى الباقي  
 والبقا صفة ذات (قوله السموات) قدمها العلوية وشرفها على الأرض أي ما عدا البقعة  
 التي ضمت أعضاء الذي صلى الله عليه وسلم وقردها سماوي هو البرم المهور ورواها في لغة على كل

سماوي

مر تقع ومنه قوله تعالى لم يدب ذيب إلى السماء أي جعل إلى السقف والمعنى طويت تحتها وجهها  
 اتبنا فيها في الجسد على ما قيل من الأولى من موج مكفوف أي محبوس عن السقوط والثانية  
 من فضة الخ وهي سبط طابق حياك الواحد منها مسبر وخسمة عام وبينها وبين التي تليها  
 كذلك كما بينا وبين الأولى (قوله والأرضين) يقع الرأى في مجموعته وان كان خلاف ما في  
 الآيات من الأفراد لا تحاد جنسها وهو التراب رعاية للتناسل وأشار تلتها هو الأصعب من أنهن  
 سبع طباق اقوله تعالى ومن الأرض مثلهن وقوله عليه الصلاة والسلام من نصب قسديش  
 بكسر القاف أي قدره طوقه من سبع ارضين قال القاضي عياض وليس في غلظ الأرض  
 وطبقاتها وما بينهما حديث ثابت وحديث قال سلم قصر الماء في الآية على العدد اخذنا  
 بالتبادر من الحديث ومن زعم انها طبق واحد وهم الحكام قصرها على الهيئة والشكل وزعم  
 أن المراد السبع في الحديث سبع اقاليم وروى بأنه خروج عن الظاهر بلا دليل من غير حاجة على  
 ان الأرض في العقوبات المماثلة وهي لا تتم الا لان طرق التسوية من طباق الأرض السبع لان  
 ما عدا الأولى تابع لها ملكا وغضبا في نصب شبرا فقد غضب ما تحته كملكه فتناسب تطويقي  
 الفاصم سبع طباق بخلاف الأقاليم فانه لا يناسب ان يطوق بقصب شبر من اقليم طوقا منه  
 ومن باقي الأقاليم الا لا يوجد له نظير في شبر المأخذة فلما هذا وحض السموات والأرض ليقولن  
 لان المنسكريف جقائق الله لهما قال تعالى والئن اتمهم من خلق السموات والأرض ليقولن  
 الله ويجعل انه أراد بالسموات والأرضين جهتي العلوي والسفلي وما احتوا عليه ولا يمتعه قوله  
 بعد مدبر التلاتن جمع لان الخطب تحمل الطاب وعلى هذا ففي قيوم ما تقدم حتى بالنظر  
 للاضافة (قوله مدبر) صفة تامة مشتق من التدبير وهو بالنسبة له تعالى العلم بادراك امور  
 وعواقبها وكيفية تصرفه فام الغنى كونه تعالى مدبر العالم بجماد كونه بالنسبة لنا التمسك  
 في عواقب الامور وما نزل اليه ومنه قوله صلى الله عليه وسلم التدبير نصف العينة (قوله  
 التلاتن) جمع خلقه بمعنى مخلوقة لا بمعنى الطبيعة لان الأولى اسمها فالتلاتن بمعنى الاشياء  
 المخلوقة وانما جمع للاشارة إلى ان تدبيره تعالى شامل لكل مخلوق كما يأتي ومعنى كونه تعالى مدبرا  
 للتلاتن انه مصرف امورهم بقدرته على وفق ارادته من ايجاد واعداد واعطاء وبيع وغير ذلك  
 على ما تقتضيه حكمته بالالفه سواء كان فيه مصلحة ظاهرة لنا أم لا فيشمل التدبير الذي يروى  
 والاخر وي المراد بالحكمة العلم (قوله اجمعين) أتى به للتصحيح والتتبع على ان الذي  
 التلاتن للاستغراق لان تدبيره تعالى شامل لكل مخلوق فلا يشك في شأنه تعالى من شأن ما خلقه  
 ولا بعقلكم الا كقصر واحدة (قوله باعث) بالبرصفة رابعة لله وهي آخر الصفات مشتق من  
 البعث بمعنى الارسال أي مرسل الرسل وباراد هذه الصفات الثلاث لا يعاينها مالا في تفصيل  
 لما دل عليه اسم اللوهمية والربوبية لان من كان الهاور بالهذه شأنه اولانها مسوقة على غلط  
 التعداد كذا قيل (قوله الرسل) لا يخفى ان جمع رسول وانما انسان حرز كراوى اليه بشرح  
 واهر يتبلغه سواء كان من غير كتاب اولا وسوا كتاب عزله عليه ليبلغه وعلى من قبله واهر  
 بدعوة الناس اليه وسواء كان كتابه وشرفه ناخصين ام غير ناخصين فليس يلزم ان يكون له كتاب  
 ولذلك كثرت الرسل عليهم الصلاة والسلام اذ هم تلمائة وثلاثة عشر وقات الصكتب

والارضين مدبر التلاتن  
اجمعين باعث الرسل



اذ هي التوراة والانبيا والزيور والقرآن وصف آدم وهي عشرة وصف شيب وهي خسون  
وصف ادريس وهي ثلاثون وصف ابراهيم وهي عشرة وتطلمت مائة واربعه والواضع من  
الرسول خمسة منظومه في قول بعضهم  
محمد ابراهيم موسى كليمه • فبسي فروحهم اول العزم فاعلم  
وهم في القليل على هذا الترتيب واعلم ان الرسالة كالنبوة لا يكونان الا بعد اربعين سنة على  
الاصح واما قوله تعالى يا يحيى خذ الكتاب بقوة وآتينا الملك صبيانا اذ اخذ الكتاب حفظا  
أفانله كما ان المراد بانها ملكهم فهم معاني ذلك الكتاب وهو التوراة وقوله تعالى حكاية عن  
سيدنا عيسى وهو في الهدى آتاني الكتاب وجعلني نبيا فالمراد كتبى ذلك عنده وقدره لي آتيا  
أوهو على حسب آتى أمر الله وان الرسول أخص من النبي فانه انسان حرد كراوى الله يشرع  
وان لم يؤمر بتبليغه فان قلت ان قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا  
بقتضى ترادفهما تتعلق الارسال بهما معا فيكون العطف في الآتي من عطف المراد في آتيا  
بان المراد الرسول في الآتي من ارسلي بشرع جسده وبالمراد النبي في آتيا من خصوص وهو من  
أرسل مقرر الشرح من قبله كسليمان وداود وغيرهما من آتيا من اسر النبي الذين بين موسى  
وعيسى فانهم ارسلا بالقرور والتوراة والعطف حينئذ من عطف الغاير وقيل المراد الله أعلم  
ولان آتيا من نبي فيكون من باب • وزيجن الجواب والعنوان فيقدره عامل تناسبه ويكون  
من عطف الجمل ومعنى الآتي على سبيل الاجال ان الله لم يرسل رسولا ولا نبيا على ما تقدم الا اذا  
دعلا منه ما كى الشيطان صوبه عادعة لاتبني نبي بل الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آتيا  
وليس المراد ان الشيطان يلقي في فراء الرسول شيئا من عنده كما قال بذلك بعض القسرين هذا  
وقد علم عامران الرسول كالتالي لا يكون من الجن ولا من الاوثان واما قوله تعالى لم يصطفى من  
منكم فالمراد من أحدكم وهو الانس على سبيل يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وجعل القوم نبيين  
نورا أي من أحدهما وهو الملح وفي احداهن وهي السماء الدنيا واما قوله تعالى الله يصطفى من  
اللائكة رسلا جعل الاوثان رسلا فنعناه انهم بشر امين الله وبين الانس ما يبلغهم عن الله  
الشرايع ثم المراد بالرسول الذوات لا توصف كونها مرسله فيكون في كلامه غير بدأ والذين  
يؤول أمرهم الى كونهم رسلا فيكون في كلامه مجاز الاول على حد قوله عليه الصلاة والسلام  
قل قبيلا فليس له ثلاثا بلزم تحصيل الحاصل واجاب بعض المحققين بأنه لا يخبر بولا مجاز لان  
تحقق الوصف لله فهو ليه مقارون للقول فبند تتعلق الارسال بهم يتصفون بكونهم رسلا كما انه  
عند تتعلق القتل بالقتيل يتصف بكونه قتلا واعلم ان اسم القاعل حقيقة في التمس بالقتل مجاز  
في غيره فباعث النظر لوقت البعث حقيقة والنظر لبا بعد مجاز باعتبار ما كان وكذلك اسم  
القول فالرسول بالنظر لوقت ارسالهم تكون من اسم القعول المحقق والنظر لبا بعد من  
المجاز ويعم بهما عن وقوع الحدث وتحققه وهو الاصل سواء كان في حال وجوده او بعد  
انقضائه كما مثلنا وقد يعبر بهما عن غيرهما كشما رفته أي مقارنته وتوقع حصوله كما يقال  
للقرب من الوصول أنت واصل للمريض المتوقع شفاؤه أنت صحيح وفي الذي في مكره مذبح  
وقد جنى عليه هذا قيل كان القول يعبر به عن وقوع الحدث وتحققه وهو الاصل كما قام زيد

وقد هو وقد يعبر به عن غيره كشارفة فهو اذا اطلقتم التسمية قبلن أي فسارفن  
انقضاء العدة وقارنها لانه اذ مضت العدة فلا مسالك والذين يتوفون منكم ويذرون  
أزواجا وصية لازواجهم أي يشاءون الموت وترك الازواج بوصون وصية لانهم اذا ماتوا  
لا يتأني حصول وصية منهم وكذا مدة وقوعه أو كثر ما يكون ذلك بعد اذ ان الشرط نحو فاذا  
قرأت القرآن فاستعذ بالله اذا فتم الى الصلاة فاستعذ بالله وجوهكم وأيديكم ومنه في غير الشرط  
وكم من قرية أهلها كالحق بها بأسنا أي اردنا اهلها كهل الان البأس بسبب الاهلاك والسبب  
لا يكون متأخرا ثم في قدسلي أي ثم ارد جبريل النور من محمد صلى الله عليه وسلم قتلى أي  
تعلق بالهواء وهذا اول من ادعاء القلب في حالتين الاليتين أي كهم من قرية بها بأسنا  
فأهلها كالحق ثم تدلى ندفى بالغمسة في حصول الاهلاك والدنو حتى كان الاول حمل قبل مجي  
الباس والثاني قبل التسدلي وكالقدرة عليه نحو وعدنا علينا انا كذا فاعان اي قادرين على  
الاعادة وأصل ذلك ان الفعل يتسبب عن الازادة والقدرة والمرب تقيم السبب مقام السبب  
وبالعكس فنن الاول فنقل ان ان قدرة لمسه أي ان لن تؤاخذ به فبمن عن المؤاخذة بنسرتها  
وهو القدرة عليها وهو سبب لغته وبهذا اندفع ما قد يقال كيف بظن عدم قدرته تعالى عليه مع  
انه رسول الله ومن الثاني فانقوا النار اي العناد للموجب لها فقد أطلق السبب وهو النار ومعنى  
الوقوف فيها واريد السبب وهو العناد (قوله صلوات الله لا يتحقق ما يتعلق بالصلاة من تفسير  
ونقل وغيرهما وأي في قوله صلى الله عليه وسلم من صلى علي في كتاب انزل اللائكة تستغفر له  
مادام اسمي في ذلك الكتاب ولا تخافق شمول هذه الصلاة له صلى الله عليه وسلم اذ هو من جملة  
الرسول بل هو رئيسهم الاعظم وأمرها عن المدة والبيعة لان رتبة ما يتعلق بالخلق متأخرة  
ومتأخرة عن رتبة ما يتعلق بالخلق وجعلها في أول كتابه لتبرك كل كلام لا يبدأ بغيره كراية  
ثم بالصلوة على فهو اقطع كعب وهو وان كان ضمنه يعمل به في فضائل الاعمال وقدمها على  
السلام لانه صواب عليه وسلوا وجهها كونها كذلك في أولئك عليهم صلوات من ربهم  
فليت من مقابله الجمع بالجمع والالاقتضات ان المطلوب المصطفى ان يصل لكل واحد من الرسل  
صلاة واحدة على حدوكب القوم ودايم وليس كذلك بل مراد فيها يظهر كاهو اللائق ومول  
صلوات من الله لكل رسول من الرسل واطرافها المنقاة للاشارة الى ان المطلوب صلاة  
بلفت في العظم الدرجة القصوى ولان طلب اسم الانبياء استتلالا بل تكرو حثلا لان لفظ  
المسلاة في صاوم من شعائرهم تعظيمها لهم وتميزا لرتبتهم عن غيرهم ولهذا كره ان يقال محمد  
عز وجل وان كان تزيلا جلا ولا تزد صلواته صلى الله عليه وسلم على آل أبي آفي فانه ليسان  
المواز أو من خصائصه أو لانها حقته فلهذا يعضها من شأنها ما تعطف والحق بالانبياء  
اللائكة كونهم اختلف في توبه كقمة وان كالمصلاة ثم ما ذكر السلام الا اذا كان خطا بالولوس كما  
كالرسالات (قوله وسلامه) أي تسليبه اياهم من كل آفة ونقص ونجسة الا لقتة بهم بحسب  
ما عندته تعالى كالتعريف بالاضافة والراد بها كالأفاده السنوية ان يعدهم كلمة القديم  
المدال على رفعة مقامهم العظيم وأي بخر وسلمن الاطلاق في كراهة اقراد الصلاة عنه  
كالعكس بالنسبة لتعيين عليه الصلاة والسلام الا في اورد فيه الاقراء ولم يجمع له اهل اهدم

صلوات الله وسلامه



وروده كذلك ثم لا يدل في قوله الى بالذي انمو صلوا عليه ولو انتم لم على كراهية  
 الافراد بل ان تكون الواو في لفظ الجمع على سد واقية الصلاة وآثر الكثرة فان قلت لم  
 توكد الصلاة كالسلام قلت تكونه الا تستعمل في العامة بخلاف السلام فلم يرد كذا تروم  
 انه يستعمل على النبي كسلام العامة فالنهي ولو اعلمه تسليمه عظميا كان تقولا السلام عليك  
 برسول الله لا كسلام بعضكم على بعض فهو من باب قوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول  
 بينكم كدعاء بعضكم بعضا على ان الصلاة قدأ كدت أيضا بانه فان باسناد هاتك ولا تكته  
 وبالقديم لان يدل على الاهتمام ثم اهل الامر صلوا ولو استعمل في طاق الطالب الصادق  
 بالوجوب وهو عندنا في خصوص التتم وبالخير وبالندب وهو في غيره غيره (قوله عليهم)  
 عدى الدعاء بعلى اشارة الى شدة التقوى أو التحسين الملائمة معنى العطف ومحل كونه اذا كان  
 بخبر يمدى باللام وان كان بشر يقدر بهلى اذا لم يكن بعذر ان الصلاة للفرق الظاهر  
 بيزحلي عليه ودعا عليه اذا دللوا لا يفهم منه الا النعمة والثاني لانهم منه الا المنفرة ثم  
 هذه الجملة كجملة الحمد خبرية فقط انما شامخة معنى (قوله الى المكلفين) متعلق بياضت فتكون  
 جملة صلوا له وسلامه عليهم مقترنة وقية الخبر بدوا ويجوز الاول اي الذين يزل امرهم الى  
 التكليف اذ لم يكونوا مكلفين وقت بعث الله الرسول على ما فهمم والمكلفين جمع مكلف وهو  
 البالغ العاقل سليم المراس ولو لم يسمع او البصر فقط الذي باقته الدعوة على ما هو مقترن بمحل  
 مشتق من التكليف وهو الزام ما فيه كافة او طلبه فلهي الاول يكون قاصر على الوجوب  
 والحرمة دون الندب والكرهه والاباحة اذ الزام فيها وعلى الثاني يشمل ما عدا الاباحة  
 اذ لا طلب فيها فلسفة تكلفا عليهم ما فان قبل كيف هذا مع جعلهم الاحكام التكليفية خدمة  
 الايجاب والتعريم والندب والكرهه والاباحة واجب بان ذلك تقاب اران معنى كونها  
 تكليفية انها تتعلق بالا المكلف لما هو مقترن في اصول الفقه ان اعمال العبيد ونحوها كاليها  
 مهمة ولا يقال انها مباحة لان المباح هو الذي لا يتم فعله ولا تركه ولا يبقى الشيء الا حيث يصح  
 ثبوته ثم في المكلفين للاستغناء عن اقسامه بالنسبة لتبنياعه العلاء والسلام والبنفس بالنسبة لبقية  
 الرسل فبقية استعمال المشترك في معنيته اذ هو مرسل الى الجن اجاعا وما بقية الرسل لم يرسل  
 منهم احد اليهم وايضا هم بالتوراة كادل عليه قوله تعالى انا جعلنا كتابا انزل من بعد موسى  
 الاية لا يدل على انهم كانوا مكلفين به بل وان يكون اجانهم به تبرعا ومرسل الى الملا كذا اخذ  
 من حديث... لم وأرسلت الى اطلاق كافة على ما فيه من النزاع واذ ينبتا على انهم مكلفون  
 فهو بالاصول وبالقرع اؤهم ما وخير الامور واساطها قال الله تعالى لا يعصون الله ما امرهم  
 ويفعلون ما يؤمرون بخلاف شعور الايمان لا ضرورة في فهم فالتكليف بتصحيح المعامل وهو  
 محال فلم يرد كذا بقية لاقتضا التا كيد جعل الى المكلفين الاستغناء فقط وهو خلاف  
 ما تقدم من جعلها من المشترك هذا وتخصيصه المكلفين بالذكر لانهم الاصول وتعلق جميع  
 احكام البيعة بهم والافا رسل معصونون الى غيرهم أيضا اذ لا يلزم من البيعة التكليف بل يكفي  
 جريان الاحكام كذا قبل (قوله له ما يتم) متعلق بما يتعلق به الجار والجرور قبله واللام للعاقبة  
 والصبورية وهي ما ليس مدخولا غرضا باعنا على الفعل بل غرضه ترقية عليه والى انه تعالى

بعث

بعث الرسل فترتب على البعث فوالله وصالح غير باع شية عليه بل مترتبة عليه ترتب الاستقلال  
 على غرض النبوة من غير ان يكون حاملا عليه وانما العمل عليه الانتفاع به وهو لا يصح ان  
 تكون للتعليل وهي ما كان مدخولا غرضا باعنا على الفعل كالاتفاق بالشر التقدم لان  
 افعاله تعالى لا تعقل وبالاول يجب عا يوهبم التعديل كقول تعالى لتكنوا شهداء على الناس  
 ويكون الرسول عليكم شهيدا ثم بعناهم لنعلم اي الحزبين احصى اي لتعلم ذلك تعلم ظهور  
 او لظهور وتعلق علمنا بذلك للثبات فلا يقال ان تعلق علمه تعالى بجميع الاشياء تفصيلا ثابت اذ لا فلا  
 يصح أيضا جعل اللام للعاقبة ثم الاضافة في هذا يتم من اضافة المصدر الى مقوله بعد حذف  
 فاعله ان ارجع الضمير الى المكلفين اولى فاعلان ارجع الى الرسل والمعنى انه تعالى بعث  
 الرسل فكان عاقبة تبعه لهم وغاية ان دولوا المكلفين على سلوك سبيل الهدى وتجنب طريق  
 الردى ثم بعد هذه الدلالة منهم من تحصل له الهداية بمعنى الوصول بتوفيق الله تعالى وهم  
 المؤمنون ومنهم من لا تحصل له وهم الكافرون فلهذا ان الهداية متعلق على الدلالة  
 الموصلة وغيرها وان الاولى قد تعلى والثانية للرسول فهما مستعملان وادان في الاول انك  
 لا تهمدي من احببت ومن التائب ما هو قد نجاهم لان الاول مذهب المعتزلة والثاني مذهب  
 اهل السنة كاقبل (قوله ويان) اي لتبين وهو عطف مرادف على الهداية لانها بمعنى  
 الدلالة وهي بيان الشرائع اتي بها ايضا حاشيتها على المراد من الهداية (قوله شرايع) جمع  
 شريعة بمعنى مشروعة من شريع بمعنى سن لا بمعنى بينا من حيث تحصل الماصل مع قوله ويان  
 المخرج للتجريد وهي والدين والملة بمعنى واحد وهو ما شرعه الله على لسان نبيه من الاحكام  
 فاضافة شرايع الدين ياتية ويطبق على معان كثيرة منها ما تقدم ومنها الحساب والجزا (قوله  
 بالدلائل) متعلق ببيان جمع دليل وهو لغة المرشد واصطلاحا ما يمكن التوصل به من التفرقة الى  
 علم وظن قلبيا كان كالكتاب والسنة او عقليا وهو البرهان والمراد به هنا خصوص ما يتردى  
 الى العلم بدليل الوصف بالقطعية وان كان غير مر كبر من مقدمتين وتربها الى القطع لانها  
 تقطع مع ارضة الخصم او القاطع بمقتضاها وخص البيان بالدلائل القطعية مع ان معظم ادلة  
 الشرائع ظني لان كلامه انما هو في بيان الشرائع وذلك جمعة قطعي لانه على الله  
 عز وجل وكون جميعها قاطعا بالنسبة اليهم لا ينافي ظنية بعضها بالنسبة لبعض من عداهم وهو  
 من ابرهلم معانيها المراد بالقرائن المشاهدة لا بالشافهة ولا ينقل تلك القرائن اليه وتاثر كاهو  
 موضع في جمع الجوامع (قوله وواضحات البراهين) اي بالبراهين الواضحات التي لا تخفاء  
 في اتجاها الملوك وهي جمع برهان من البره وهو القاطع لانه يقطع الخصم عن الهاجة وقل  
 من البره وهو البياض يقال امر ابرها ما ييض ايضا لانه يبيض القلب ووضعية من ابله ل وهو  
 لغة اظنه واصطلاحا ما تركز من مقدمتين بمعنى سلتا زهما الذات ما قول ثالث كالعالم  
 متغير وكل متغير حادث ينتج العالم حادث وهذا نفس له المعنى الاعم والافلا بد ان تكون  
 متبديته بيقينتين وبعناق رؤا سابقا ولا حقا يعبر ان البراهين انحصرت من الدلائل ثم في وصف  
 الدلائل بالقطعي والبراهين بالوضوح احتياك وهو المصدق من كل نقل بر ما ثبت في الاثر  
 (قوله ابره) اي انى عليه في يبيح صفاته لان الحمد الوصف بالجميل وكل من صفاته تعالى

ويان شرايع الدين بالدلائل القطعية وواضحات البراهين جلده



جسلي و رعاية الجميع في مقام التنازل والبلغ وحدهما للجلالة العظيمة بعد الاحتمية لطيف ان الحمد لله  
 نعمده ولان السابق حمد في مقابلة الذات بالنظر لتعاقبه بانفraz الحلافة وفي مقابلة الصفات  
 بالنظر لتعاقب الصفات الاربع وكل من الذات والصفات ثابت مستمر والجلالة الاحتمية تدل على  
 الثبوت والاستمرار وما هنا حمد في مقابلة النعمة وهي تجديد نعمته مقابلة للجلالة العظيمة تدل على  
 التصدد والتعاقب وعما تقرر تعلم ان في كلام المصنف الجمع بين أنواع الحمد الثلاثة اعني الواقع  
 في مقابله نعمة والواقع في مقابله صفة والواقع لاني مقابله نعمة نحو الحمد لله فان قلت قد تقرر  
 قديما وحديثا ان من اراد الحمد الحمد عليه فلا يتأتى حمد غيره وسجدت فلا يكون الحمد  
 الا بقدرا ولا يكون مطلقا اصلا فلا يمكن الجواب بان المراد باللفظ ليس مالم يبعث عليه نعمة  
 كالواقع في مقابله الذات فلا يتأتى ان الحمد عليه لا يقتضيه والمراد بالقد الحمد بالنعمة اعني  
 ما كان الباعث عليه النعمة الصادقة من العمود (قوله على جميع نعمه) اي لاجلها اعني  
 للتعليل على حدوده كبروا الله على ما هداهم اليه وقصر الحمد على النعم لانه على اعتبار ما يقرب  
 عليها من الاجر او ليكون ما وجد منها اخص من غيره والنعم جمع نعمة وهي بكسر التاء النعم  
 المنتمية واما بقصدها فهي النعم قال تعالى ونعمه كانوا انما كرهوا بها وبضمها السرور ورو  
 الانعام والمراد بالنعم هنا الانعامات الشاملة لتربية الخلق وتربيتهم وليعت الرسل فيكون في  
 الحمد الثاني تعميم به وتخصيصه واما الاثر وهو انتم به فيكون مقابرا لاولي اولي لانه حمد على  
 القمل وهو ممكن منه على الاثر لانه على الاثر ليدون واسطة وعلى الثانيها وايضا على الثاني  
 يكون الحمد و عليه غير اختياري واختلف في تعريف النعمة فقيل انها الملائم لنفس تحمد  
 عاقبته ومن هذا قيل ليس لله نعمة على كافر لان ما يظاه من المنافع يؤدي الى ضرره والذات في  
 الاخرة لان النعم تعطي لتشكر لا لتشكر فلما كبرت صارت كانت سبب في العذاب فهي في  
 الحقيقة نعم ويجب ان يكون له نعمة بالي اسر اسهل اذ كرهوا نعمتي التي انعمت عليكم بتقدير  
 يضاف أي على آياتكم وهم مؤمنون وقيل هي مطلق الملائم وعلى هذا يقال له تعالى نعمة على  
 الكافر وهو الظاهر الذي دل عليه الآيات وهذا التلخيص انقله لرجوعه بغيره التسمية  
 والا فلا تنازع احد في وصول المنافع اليه كالسمع والبصر وانما النزاع في تسميتها نعم في العرف  
 عند ملا حظ ان عاقبته الضمر بسبب كثر انما او اسما في الضمير لا يستغراق للاختلاف لان كل  
 ما يصل الى الخلق من النعم ودفع الضرر منه سبحانه قال تعالى وما يذكركم من نعمة فمن الله على  
 انما ظاهرا او باطنا كالحنان والعافية او باطنا كالوصية له تعالى بالواسطة فانه انما خلق لها  
 ولواعية الانعام بها في القلب الا ان الانسان اقصوه ومكذبة العلة لصغر حازي من القوم دون  
 الكتاب وشاري في جميع الى طلب الحمد غير الجليل من النعم كالجليل منها كاقبل  
 سمحمة نعمة آياتها واشكر لمن اعطى ولو سمعته  
 والمكرمه ما سطعت لآياته لتتقى السورود والمكرمه  
 وقوله اول اسم نعمة علم علامة بخلاف قوله ثانيا سمعته فانه يعني الحبة المعروفة كاقبل  
 يرشدك الله فان قلت كلام المصنف يفيد ان نعمته تعالى يدخلها الاحصاء مع انه تعالى  
 قال وان نعمته الله لا تحصى ها فليجواب ان لم تتناه باعتبار الافراد والافراد الانما

مناجاة

متناهية بحسب الاجتناس قلل المصنف ارادة هذا وانه اراد خصوص الواسلة اليه ولا شك  
 في امكان احصائها وبهذين يجب عما يشعره قوله تعالى يا بني اسر اقبل اذ كره وانعمتي التي  
 انعمت عليكم من امكان الاحصاء اذ لا يحسن الا امر يتدكر شي الاحتمية يمكن علمه ووجه  
 كون امتنا نعمة بحسب الاجتناس انها مادته وانه لا يشعرون بالاحتمية كخلق الدين  
 والقوى او كسنة كسنة النفس عن الرذائل وتخليتها بالانصاف والناتية كسنة الله  
 تعالى (قوله وآياته) اي اطلب منه وآياته امتنا بالانصاف والالتفات كسنة الله  
 قال بعض العلماء لم يأمر بالمسئلة الا ليعطى وقوله الزيد أي زيادة النعم كما وكذا قال عوض عن  
 المضاف اليه وقوله من فضله وكرمه اي احسانه من غير ايجاب ولا وجوب عليه تعالى قاله خلف  
 اقتراض حسنة اختلاف العنوان فضلا عن كون المطلب محل اطلب (قوله وأشهد بالحق) أي  
 بالشهاد لم يدع كل خطية ليس فيها تشبه فهمي كليله الحمد ما هو معنى اشهد اعلم واذعن فلا  
 يكفي العلم من غير اذعان وهو قول النبي والرضا به والشهادة الاشارة عن علم بصحة الشيء وهي  
 اخص من العلم والاقراء اذا العلم قد يتلوهن الاقرار وهو من العلم والشهادة شاملة لهما فلذا  
 اني بلفظ اشهد دون اشهد وأقر (قوله ان الله الا الله) ان شخضت من التقلد وامها ضمير  
 الشأن اي انه اي الحال والشان ولا اله الا الله خبرها ولا فائدة للجنس والاسما والخبر محذوف  
 والاداءة مصر والقد بل من الضمير المستتر في الظرف اي لامعبر بحق موجود الا الله (قوله  
 الواحد) صفة اولي له تعالى من صفات اربع ذكرها وهو الواحد بمعنى المنفرد في ذاته ووصفاته  
 وآياته اذ في بعد مصدر الالوهية تو كيد التوحيد الذات وروا على الثانيه وقوله النهار  
 اورد فلهما قبله لكرهه كاللائم له وبهنا الغالب الذي لا يطلب احد والقوى التي لا يقره  
 ضعف فليس موجودا وهو موهوم به بقدرته وهو ما بعده من امثلة المسابقة الصورية يترى  
 الدلالة على الكثرة لا الالوهية وهي اعطاء الشيء فوق ما يستحق لاستصااته عليه تعالى على ان  
 هذا انما ياتي ان قلنا ان هذه وصفها صفات فان قلنا انهم اعلام فلا ياتي لان العلم لا يقيد  
 الامور ووجه (قوله الكريم) اي كصغير الكرم بحيث لا تنقطع نعمة العظمى عن الصا  
 البه ولا يعنى اعرض عنه وقوله الغفار هو ابلغ من الغفور الاباح من الغافر فاذا استقر تعالى على  
 عبده مرة انصف بكونه غافرا وان استر عليه مرارا انصف بكونه غفورا وان ادم السيرة عليه  
 انصف بكونه غفورا وقيل ان غفوره بعض ذنوبه فهو غافر وان غفوره أكثرها فهو غفور وان  
 غفوره جمعها فهو غفارا أي كثير السيرة فرب من اراد له السيرة من عباده كذا ذكرها وله  
 ما خرد من قاعدة ان كثرة الميسر تدل على كثرة المعنى وان كانت غلبة والافه وشانها  
 يفيد الاطلاق الصوريين من استواء امثلة المبالغة في الدلالة على الكثرة من غير تقاوت فيها وجمع  
 بين الغافرين للاشارة الى انه ينبغي التخصيص ان يكون بين الطرفين والربا فلا يطلب الا اول الا  
 يابس ولا الثاني ثلاثا من مكر الله تعالى هذا هو الرابع حيث كان التخصيص صحيحا فان كان مريضا  
 فالأفضل تغليب الربا (قوله وأشهد ان محمدا) هو علم منقول من اسم مفعول الفعل المضعف  
 العين اي المكره وهو حمد التشديد وذلك كان ابلغ من محمود فهذا الاسم بقيد المبالغة في  
 العمودية كما ان احمد بقيدها في المبالغة لانه كان فعل تنفصيل فهو محمل الله عليه ولم اعظم

واسأله المزيد من فضله وكرمه  
 واشهد ان لاله الا الله  
 الواحد القهار الكريم  
 الغفار واشهد ان محمدا



المطوبات محمودية وحامدية وهي بهننا عليه الصلاة والسلام بالهام من الله تعالى جلده صيد  
 المطب والمقرب من ظهوره صلى الله عليه وسلم ونشر أهل الكتاب نتمه من قوم أولادهم به  
 رجاها النبوة لهم والله أعلم حيث يجعل رسالته (قوله عليه وسلم) (قدم الوصف بالعبودية على  
 الوصف بالرسالة امتنا للجدية ولكن قولوا عبدا لله ورسوله ولأنه اشرف أوصائه صلى الله عليه  
 وسلم ومن ثم وصفه تعالى به في اشرف المقامات كتمام انزال القرآن كقولته تعالى نزل القرآن  
 على عبده مما نزلنا على عبدا وفي مقام الدعوة اليه والله اعلم بما يدعوه واخترنا لما اخبر  
 به ان يكون نبيا كما كان يكون نبيا بعدا ووجه اشرفه ان الالوهية انما هي له التي لا تعتبر  
 والعبودية بان دونه في الوصف بالاشارة الى ان الالهة في غاية كماله تعالى واحتياج غيره اليه في  
 سائر احواله (قوله ورسوله) آتت كراهة لاشارة الى رده ما عليه ابن عبد السلام من تفصيل النبوة  
 لتعلقها بالحق على الرسالة لتعلقها بالخلق ووجه رده ان الرسالة فيها التعلقان والخلق في نبوة  
 الرسول ومع رسالته والا فالرسول افضل من النبي قطعا (قوله وحسبه) اي الاعظم وكذا يقال  
 في قوله وحده لان محبة الله وخلقه على حسب معرفته واعرف الناس به نينا محمد صلى الله عليه  
 وسلم ثم هو افضل يعني اسم القبول اي محبوبا ومحبا يقع الحما ويحتمى اسم القائل اي محبا  
 بكسر هاء فان حسيبا يأتي بمعنى محبا كاليم بمعنى مؤتمن قال الشاعر  
 ان يود كم تقصى وامضكم • حبي ورب حبيب غير محبوب

لانه لا شك في تحقق المعنيين له صلى الله عليه وسلم ومعنى محبة الله له يدونه في الدنيا لامتثال  
 الامورات واجتناب المنهيات وحسن النوايا في الاخرة ووجه العبدية تعالى طاعته والتعزز  
 عن معاصيه فالمراد بالعبودية لازمة وانما هي الاحقية التي هي ميل القلب وكذا يقال في الظن  
 على ما يأتي تحقيقه في قوله صلى الله عليه وسلم ازهد في الدنيا يحبك الله (قوله وحده) مشتق  
 من الظلة بالضم وهي تتخلل الود في القلب فلا تدفع فيه خلا الاملاية ومن ثم قيل  
 قد تخللت موضع الروح مني • ويذم في الخليل خاللا

وهي توجب الاختصاص بالامرار وهذا المعنى ظاهر بالنسبة لاسنادها اليه صلى الله عليه وسلم  
 واما النسبة له تعالى فالمراد افاضته عليه بجميع الكالات التي لا تدخل تحت حصر كوكفا  
 (قوله افضل الخلقين) دخل القرآن وهو عليه الصلاة والسلام افضل منه على ما هو الحق  
 والله حذف حرف العطف هنا وفي الصفتين بعد ذكرها على غلظة التعداد والخلو في جمع مخلوق  
 وال فيهم يحتمل ان تكون البنس لان افضليته عليه تنبئتم افضليته على جميع الافراد لانه  
 لو خرج فرد منه نخرج الجنس في ضمنه فيصير المسمى وان تكون لله لانه الذي لان اليهود  
 من عباده انتظام في سلك التقصير من الانس والجن والملائكة لله الذي لان اليهود  
 الذي فرد منهم وهو يصدق باحق فرد ويتفصيل الكلام على الناقص تنقيص بالكامل وان  
 تكون للاسرافاق وحينئذ فيصير ان تكون للاسرافاق الجبهي وان تكون للاسرافاق  
 الجبهي لانه صلى الله عليه وسلم كما هو افضل من كل فرد افضل من الجبوع كاقص عليه  
 وكون للاسرافاق الجبهي اولى ليكون المصنف قد نبه على افضليته على الجبوع المعلوم منها  
 افضليته على كل فرد بالاولى ولذا يريد ما يقتضيه الاسرافاق الجبهي من تفصيل الكلام على

الناقص

عبد له ورسوله وحسبه  
 وخاله افضل الخلقين

الناقص بخصوصه وهو نقص كما مر لان النقص عليه تضمن قضايها بعد الاقرار بقول الامر  
 الى الخصوص وان كان قد يوجب عنه بالان من تضمن الشيء الذي ان يوهى حكمه من كل  
 وجه لان ما لا يحتاج لجواب اولى وما لا يفتي التنبه له ان المراد الناقص في قوله من تفصيل  
 الكلام على الناقص نقص من بعد ناقصا عزا والافضل لان لكل تفصيل اذا المقصود لابد  
 ان يكون ناقصا بالنسبة للافضل والناقصه صلى الله عليه وسلم ثابتة بشهادته قوله اناسيد  
 العالمين ودخل فيهم جبريل وآدم وابراهيم ويونس وسائر النبيين وثذا النقص في تفصيل  
 جبريل عليه منسبة لاقوله تعالى انه اقرب رسول كريم الا آية حيث عدده في فضائل جبريل  
 واقصر على نفي الجدول عنه صلى الله عليه وسلم ولا دلالة في الآيات لما زعمه لانه ليس المقصود  
 منها المناقضة بينه ما بل المقصود نفي قولهم انما يعلمه بشر وقولهم انما هو الله كذا بهم به جنة  
 فاقضى المقام عدله من صفات جبريل والاقتصاص على نفي ما وصفه به صلى الله عليه وسلم  
 وحصل الراد لقوله من انقضى على الله كذا بالاضافة التي لله هداى ما صاحبكم الذي نهى عنه  
 بالصدق والامانة يجنون ولا انتقادات لمقتضى من تفصيل جبريل عليه لانه كان يله  
 فكلم من تعلم افضل من معلمه ولا يرد على تفصيله على آدم قوله في الحديث اناسيد آدم لانه  
 اما لا تادب اولادك فقل بعض بنه عليه كبراهيم فاذا افضل الافضل من آدم فقد قد لانه لا يرد  
 ولا يرد على تفصيله على ابراهيم قوله في الحديث شبرا البرية ابراهيم لانه شخصه من غير صلى الله  
 عليه وسلم فاذا تفصيله صلى الله عليه وسلم مطلقه وافضله سيد ابراهيم مقدمة ووجه ما يجاب عن  
 التناقض بين كسب خیرة من اخرجت للناس ويزيد في اسراييل اذكر وانعمت التي انعمت عليكم  
 واني فاضلكم على العالمين اذ عالمي زمانكم ولا يرد على تفصيله على يونس قوله في الحديث  
 لا تقصروا على يونس بن متى فان معناه لا تعتقدوا اني اقرب الى الله من يونس في الجنة حيث  
 ناجيت الله فوق السموات السبع وهو ناجاه في بطن الحوت في طاع الصبر لارتفاعه تعالى  
 عن الجهة والمكان علوا كبيرا في صلى الله عليه وسلم انه بالنسبة الى القرب الى الله واخطا  
 علمه تعالى جهسا على حدسوا الا بالنسبة الى غيره من اوصافهما الذاتية ولا يرد على تفصيله  
 على سائر الانبياء مقوله في الحديث لا تقصروا على الانبياء في رواية لا تخيروا بين الانبياء فان  
 النبي انما هو عن تفصيل يردى الى تفصيل والتحقق ان افضلية عليه الصلاة والسلام لانه  
 لان اياتها متبه لان السبب ان يفصل من شاء على من شاء ولان القرية لا تقتضى الافضلية  
 ولهذا قالوا قد وجد في المفضل ما لا يوجد في القاضل واخذ من الانتقادات الى ما يلزم ذلك من  
 نقص غيره صلى الله عليه وسلم من سائر الانبياء والملائكة نقصا نسبيا وانما اختار المصنف  
 الوصف المذكور دون غيره كما لم والعلم لا يدرج جميع كالاته عليه الصلاة والسلام فيه ولم يبين  
 مراتب الافضلية لعدم الوقوف عليها ولان الاتهام انصب بمقام المدح كتمام الوعد والوعيد  
 لتذهب النفس كل مذهب واعلم ان افضل الرسل عليهم الصلاة والسلام اولوا العزم وانهم  
 في القفل على ما ذكره في قوله

محمد ابراهيم موسى كليم • فقصي فتوحهم اولوا العزم فاعلم

وان خواص البشر وهم الانبياء افضل من خواص الملائكة كجبريل واسراييل خلافا



لهم منزلة وان واقفهم السابقاني والحلي في زعمهم تفصيل الاشارة على غيرتين انما باقى الاتيان  
 عليهم الصلاة والسلام ولا يرد قوله تعالى ان يستكشف المسبح ان يكون عبد الله الا لانه وان  
 اقتضت العادة في تله الترقى من الاذنى الى الاعلى كافي ان يستكشف من هذا زور ولا سلطان  
 ودعلى التصارى حمت استعظمو المسبح عن العبودية لانه لا يستكشف من ذلك كونه مجردا  
 عن الاب ويعبى الموت ويورى الا كنه والابصر فرده عليهم لانه لا يستكشف من ذلك ولا من  
 هو اعلى منه في هذا المعنى وهم اللائكة الذين لا يابهم ولا ام ويقدمون واذن الله على افعال  
 اقوى ويعجب من ايراميزناك فالترقى والعلو اعماقها في امر التجرد واطهار الازل القوية لاني  
 مطلق الشرف والسكال فلا دلالة في الاية على افضلها اللائكة تلو شواصهم على الاتيان اما  
 غير الاتيان من عوام البشر فخواص اللائكة افضل منهم اجماعا بل ضرورة وعوام البشر  
 وهم الصلحاء لا غير كافي بكر افضل من عوام اللائكة واما افضل الام فهذه الامة قال تعالى  
 كنتم خير امة اخرجت للناس وافضلها الخلق الا اربع وهم في الفضل على حسب ترتيبهم  
 في الخلافة ثم السنة الباقون من العشرة المبشرين بالجنة وهم متفاوتون في الفضل وكذا من  
 يذكرون بعدهم ثم اهل بدر ثم اهل احد ثم اهل بيعة الرضوان ثم السابقون وقد اختلف في  
 ترتيبهم ثم بقية الصحابة ثم التابعون ثم تابعوهم وهكذا وسبدا التابعين وليس القرني يفتح  
 القاف بنص الحديث ومن كلامه رضى الله عنه خطا بالله

وليتك تحلو والحيا صميرة • وليتك ترضى والام غضاب  
 وليت الذي بيني وبينك عامر • وبينى وبين العالمين خراب  
 اذا صبح منك الود فالكل حين • وكل الذي فوق التراب تراب

وقبل الصبر المستكن في تحلو على حذف مضاف اى تحلو على غنى عن جيبه يشغف قبي جهها  
 ويظهر انه لا مانع من تقصيل بقية الام بعضهم على بعض بحسب تفصيل رسالهم لان التابع  
 بشر في شرف النبوع فيقال بتفصيل ام اولى العزم على غيرهم وتفصيل امة ابراهيم على امة  
 موسى وعلى امة عيسى وعلى امة نوح (قوله الامم بالقرآن) اى المتفضل عليه  
 والحسن اليه من غير اجاب ولا وجوب عليه تعالى دون غيرهم باقى الرسل بالقرآن وهو في  
 الاصل مصدر مقرر اذا جمع سعى به هذا اللفظ انزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم للاجتماع  
 التبعيد بتلاوة التصدي باقصر سورة منه لجمع علوم الاولين والاخرين وانما خصه بالذكر لانه  
 افضل من غيره وادومها بقائه الى يوم القيامة كما وصفه به بالاستقرار على تواقب السنين  
 وحسنه فاكرا صلى الله عليه وسلم به يستتنبه بالضرورة كثرة اتباعه لما اهداه اهل كل زمن  
 له فصلاهم ذلك على الايمان به ومن ثم ردد ان هذه الامة ثلثا اهل الجنة (قوله العزيز) اى  
 المنتفع من قبول الطعن لوصول انظاره الى اعلى درجات القصاحة والبلاغة واشتغال معانيه  
 على اشتات العلوم وبتابع الحكيم وغير ذلك مما لا يحيط به الا المتفضل بانزاله (قوله المجزة) هي  
 امة ما خوذت من العجز وهو ضد القدرة والتام في السبب لانه فلا يقال لفظ القرآن مذكر ولفظ  
 المجزة مؤنث ولا يوصف المذكر بال مؤنث كالعكس سعى به الامر الاكى لهجت المتكسر عن الاتيان  
 بنسبه وعرفا من خندق العاد فمفردون بالتصدي اى دعوى النبوة او الرسالة دل على صدق

التصدي

المكرم بالقرآن العزيز  
 المجزة

التصدي ولا يشترط التصدي عند كل مجزة بل الشرط وقوعها من سبق منه وجود العباد  
 القرآن لا تقتصر لفظ ما تقدم ومنها ان فارقه لانه وسامعه لا يحى بل لا يزال مع ترواده  
 وتكريره تقرايد لانه وتعاظم مجته ومنها اخبار بالغيث واعلم ان اقسام الامر شارف  
 للعادة ستة مجزة وقد تقدم بيانها وكرامة وهي ما يظهر على يد عبده ظاهر الملاح وموتونه وهي  
 ما يظهر على يد العوام تخليصا لهم من شدة واستدراج وهو ما يظهر على يد فاسق خديعة وبكرابه  
 واهانة وهو ما يظهر على يد تكديباله كارتع لسبلة الكذاب فانه تفصل في عين اعور راتبرا  
 فعمت الصحبة وفي غير يمدب ما واهافار وارهاص وهو ما كان قبل النبوة والرسالة تقوية  
 لها كاختلال الفصام له صلى الله عليه وسلم قبل البعثة وزاد بعضهم الصبر وقيل انه ليس من  
 الخوارق بل هو معاد عند تعاطى اسبابه وتعلم بعضهم ذلك فقال

اذا ما رأيت الامر يخترق عادة • فمجزة ان من نبي لنا صدر  
 وان بان منه قبل وصف نبوة • فالارهاص • تتبع القوم في الاثر  
 وان جهموما من ولى فانه العسكرية في التصديق عند ذوى النظر  
 وان كان من بعض القوام صدوره • فككنوه • حقا بالمعونة واشتهر  
 ومن فاسقان كان وقت مراده • يسمى بالاستدراج هم باقد استقر

والاقتدى بالاهانة عندهم • وقد عت الاقسام عند الذى اختبر  
 واعلم ان العادة الالهية بطور بان مدعى النبوة كذا لا يظهر على يديه شارف للمعاد بتفصيل  
 مدعى الالهية كالجبال والقرق ان التالى بسبق العقل بكتب دعواه فلا يؤزفه بظهور  
 ذلك على يديه بخلاف الاقول (قوله السخرة على تعاقب السنين) اى الدائمة مع واليهما يخر  
 مجزات الرسل وباقى مجزاته فانها منقطة الوجود (قوله وبالسنين) عطف على القرآن اى  
 والى كرم بالسنين جمع سنة وهي لغة الطريقة واسملا حاقوا العملى الله عليه وسلم واقفاله  
 واحواله والمراد بها ما سته اى شرعه من الاحكام ووجه اكرامه ان التيام من روى اولها  
 او اجتهاد (قوله المستبصرة المسترشدين) اى ذوات النور لاطلاب الرشاد ضد النى فالسين  
 والتاثيرا لتان فى الاقول وللطلب فى التالى وهو كناية عما تضمنته واشتملت علمه من هداية  
 الضالين وايقاظ الغافلين فمنها استمارة اما الكناية وتعبية وتقرير الاولى ان يقال شمس  
 السنن بذى نورى اظهره والاهداء منها فى النفس وحذف ورمز اليه بشئ من لوازمه  
 وهو الاستنارة وثباتها تقييل وتقرير التائبة ان يقال شبهت هداية الضالين بالانوار واستعبرت  
 الانارة للهداية واشتق من الانارة معنى الهداية مستبصرة بمعنى هادية وسناد الهداية اليها يجاز  
 على والاقالها دى فى الحقيقة هو الله قال تعالى وبانفى الايات والندوب له بعضهم  
 اذا المراد يكتب معيد اختلفت • ظنون مريبه وتاب المؤمن  
 فخرى الذى يراه بجريل كافر • وموسى الذى رماه فرعون مرسل  
 ولا سحر

اذا قدر الله الامور على امرى • جرى ذلك التقدير حتم على العبد  
 فكهم بذل الخوارق الصامه • بخامه القسر ان اذلالهم لادى

المسخرة على تعاقب السنين  
 وبالسنين المستبصرة المسترشدين

لما



ولما كان قد يقال ان وصفها بالاستقامة يقتضي ان لا يضل عنها احد مع ان الضالين عنها اكثر  
 من الهدى بينهم اعيد استنارتهم بالاسترشاد من ان فاستنارتهم وان ظهرت اكل احد الانبياء لانت  
 ولا تنضج كالالاتحاح الالهي المسترشدين وانما عبروا بالمتقدمة من المتقدمة مع ان الضياء اعلى من  
 النور بنهاية هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا لان هذه الشمس تامة السهولة والنور  
 لامسقة فيه اذ هو محض اشراق فضل الصفر فان فيه اسرافا كما هو شاهد من ضوء الشمس  
 ونور القمر فناسب ان توصف بمتقدمة لا بمتقدمة (قوله المخصص بجوامع الكلم) اي الذي  
 خصه الله تعالى من بين سائر الانبياء بالكلام الجوامع لفضله انظروا كثرة ما فيها فهو من اضافة  
 الصفة للموصوف وقدمها عليه اقبدا بالمدح في الاثني فانه في ذلك واليام اذ اذ على  
 المقصود لا على المقصود عليه فالعني ان جوامع الكلم قصرت عليه صلى الله عليه وسلم لم تجاوزه  
 الى غيره ولم يقصر هو عليها بل تعداها الى غيره من سائر الكالات والدليل على انه مخصوص  
 بجوامع الكلم قوله في الحديث اعطيت خصا لم يعطهن احد من الانبياء قبله وذو كرمها واوتيت  
 جوامع الكلم وليست مختصة بالقرآن على الصحيح وعلمه فالتاخر ان القصر ادعاه وان  
 بالنسبة لكثرة الجوامع فلا ينافي ان لغوه كل ما جاء كما هو الواقع ومن جوامع كلمه عليه الصلاة  
 والسلام انما الاعمال بالنيات ليس الخبر كالمعاينة البلاغ وكل المنطق اي مرتب عليه الدال  
 على الخبر كنعاهه الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة والتردد الى الناس نصف العقل زعنا  
 تزدد جباله غير ذلك وهو في زرعها تزدد جباله زراعاك وقتاده وقت ولا تلتزم بياره كل وقت  
 تزدد عنده جباله بقدر الملازمة تهون عليه والغيب يختلف باختلاف الجهة قلته وكثرة بلهضمهم  
 عليك يا غيب الزارة انها اذا كثرت كانت الى الهجر مسلكا  
 فاني رأيت الغيب باسم دائما • ويسأل بالابدي اذا هو مسلكا  
 وقال الحريري

لا تزدد من محب في كل شهر • غير يوم ولا تزدد عليه  
 فاجتلاء الهلال في الشهر يوم • ثم لا تنتظر العيون اليه  
 قوله وسجدة الدين • طوف على جوامع الكلم وهو من اضافة الصفة للموصوف والمصدر  
 يعني اسم الفاعل اي الدين السبع بكسر الميم اي التام السهولة وانظر هذا التخصيص مع قوله  
 تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة ابراهيم وله قال به ما قبل في التخصيص  
 بجوامع الكلم فخره ويدل على انه صلى الله عليه وسلم مخصص بهماحة الدين قوله احب  
 الاديان الى الله تعالى المنفقة السبعة قبل وما المنفقة السبعة قال الاسلام الواسع اي السبل  
 وقوله تعالى ويضع عنهم اصرهم والاغلاي اي التكليف الشاقة التي كانت عليهم كمن قرص  
 الجلود اذا اصابتها نجاسة وقيل المنقر في التوبة والقود في القتل عند اكله وخلفا (قوله  
 صلوات الله وسلامه عليه) لما كان الصلوات والسلايم فمما سبق واصليها بطريق العموم  
 اعادها هنا بطريق الخصوص لكونه اتم في اظهار عظمتها وعلو سلطانها واداء بعض ما يجب له  
 اذ هو الواسع بين الله وبين العباد في جميع اتم الواسع اليهم منه تعالى التي اعظمها الهداية  
 للاسلام (قوله وعلى سائر النبيين والمرسلين) تاتي سائر النبيين بقية جميع نفعي الاول وهو

المستاد

التبيين والمرسلين  
 وسلامه عليه وعلى سائر  
 وسجدة الدين ولون الله  
 المخصص بجوامع الكلم

قوله بكسر الميم لا ينفذ بل  
 يصح التكثير ايضا كما ينفذ  
 المسباح اه

المبادر يكون قد صلى وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم على الثاني ثم تلاو كذا يقال في قوله الا ترى  
 الصالحين ثم عطف المرسلين على النبيين من عطف الخاص على العام ليزيد الاحكام واقتصر  
 عليهم فيما سبق نظر اللاحق (قوله وآل كل) اي وعلى آل كل واحد منهم فالشورى عن عرض عن  
 مشروا وصل آل اول بدل تصغيره على اولي شريك الواد وانفتح ما قبلها اقلت ان يكون اصله  
 اهل ابدان ها وهو ثم هي القابيل تصغيره على اهل ونوزع فيه باسحق ان يكون اهل  
 تصغير اهل آل والاصح جواز اضافة الى الضمير ولا يستعمل الا في الشرف ولوادعاه فلا يرد  
 ادخلوا آل فرعون ولا يقال آل الحائك ولا يدخل المضاف اليه فيه الا بقرينة كقوله عليه  
 الصلاة والسلام الحسن انا آل محمد لا تصل لنا الصدقة وآل النبي صلى الله عليه وسلم يستثنى  
 باختلاف القامات فبالنسبة لتمام الزكاة كتمنعوا والى ما اخذوا مؤمنوني هاشم والمطلب عند  
 امننا السابق رضى الله تعالى عنه وفي مقام الدعاء كما هو كل مؤمن نفي قال بعضهم بل ولوعاصبا  
 لان العاصبي احوج الى الدعاء من غيره وهو كذلك لأنه يظهر عدم جهة ارادة هذا انفسنا  
 سائر في قوله وسائر الصالحين بياقيم لام فادته حيث ان الجميع من تقديم صالح حتى يكون  
 الصالحون بقية له وآل ابراهيم اسميل واصحق واولادهما المؤمنون واما آل غيره فغير معلوم لنا  
 الا ان (قوله وسائر الصالحين) جمع صالح وهو القائم بحق الله وهو فوق العباد فدخل جميع  
 العصاة لثبوت وصف الملاح لهم يقال ان المصنف اهل الصلاة والسلام على الصبي  
 بل هم داخلون في آل ايشوا كذا يدخل غيرهم من انصف بالصلاج جعلنا الله منهم (قوله اما  
 بعد) الكلام عليها مما شاع وذاع وملا الاسماع فلا حاجة للتعرض له وقوله قد دروينا الفناء  
 داخله على قول محمد بن حمران جوامع ابان الثانية من مهمات قدره والجمع قوله والتقديريهما  
 يوجب من شئ فاقول بعد ما تقدم من السهولة وما بعد قدره وينال الخ وقد مره عار لان جواب  
 الشرط لا يكون الاسم تقبلا وجعل بعلم من معمولات الجزاء الشرط لانه حيث طلب ابتداء  
 الامر في البال بالسهولة وماعها كان التقيد بكونه بعد ما ذكر وجهه ولا داعي لتقيد الشرط  
 بذلك وقد للتصديق وروينا معنى نقلنا وان بنا اشارة الى ان هذا الحديث قد تدا ولته الرواة الذين  
 هو منهم طبقه طبقة وانه متعارف مشهور بينهم لا يتخصص روايته به (قوله عن علي بن ابي  
 طالب الخ) حاصل الرواة الذين روى عنهم هذا الحديث اربعة عشر كرمهم تسعة وثيق خمسة  
 وهم عبدالله بن عمر وبن العاصم وابو امامة وجابر بن سمرة بنعق السبن وضئ الميم وفورية وسلمان  
 الفارسي ومنا قهم بطول الكلام بذكر هارضي الله تعالى عنهم اجمعين (قوله من طرق كثيرات)  
 متعلق بروينا كبطار والجبر ورويه والطرق جمع طريق وهو لغة السبيل واصطلاحا الرواة عن  
 الرواة عن العصاة وان متفوا يقال مذهب رواية في هجرة من طريق البخاري وهو سلم فالصحابة  
 يسمون رواة لا طرقا وحديثه فالطريق اخص وعبارته بعضهم الطرق الرواة لانهم طريق يتوصل  
 بهم الى الحق وصفها بانها ككثيرات لانها تبلغ اربعة عشر طريقا عن اربعة عشر صحابيا  
 ووصفها بالكثر لثبات كيد لانها جميع كثره (قوله روايات متواترات) اي مرديات ذات انواع  
 والفاظ مختلفة لكنها متفاربة كما ستأتي فالروايات صدق معنى اسم القبول وهي التواتر هو  
 فيما ينظره مقبوله وروينا زيادة الباهوان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو القبول بروايات باقي

كثيرات بروايات متواترات  
 رضى الله تعالى عنهم من طرق  
 هرية واني سعيد الخدري  
 عباس وامن بن مالك وابي  
 وابي الدرر امير ابن عمرو ابن  
 ابن ميمون وعاصم بن جبل  
 علي بن ابي طالب وعبد الله  
 (ابا بعد) فقد روى عنه  
 وآل كل وسائر الصالحين



على صدره في حاله سنة واليه لادب ر قوله صلى الله عليه وسلم (جمله دعائه التي بالانه يتأكد في حق كل عاقل ان يصلي ويسلم عليه صلى الله عليه وسلم كل ذلك ذكره اربع ذكره اربع يجوز لنا كل كلام القراء اذ عبر باسمه صلى الله عليه وسلم وغيره من غير صلاة وسلام عليه ان يرضيه ما فيه وكذا نحو انه في عند الوقوف على ما يتعلق به عز وجل ونحو الترضي عند ذلك نحو الصعاب رضى الله تعالى عنهم (قوله قال من حفظ على امتي اربعين حديثا) أي ضبطها اربعين منها من الشياخ كاهو الاصل في الحفظ بان نقلها اليه اول من غير حفظ لفظ ولا فهم للمعنى لان سبب الدخول في الوجدان الا انما هو تقع الامة ولا ريب في حصوله بغير النقل اليه بل وان لم يكن بطريق الاستخراج والتدوين كما صنفه نحو الصاروي وحيد فنفى المستف من نقل اربعين حديثا من دروازين الخرجين بالاحاديث ومن كان يخبرها باليد خلون في الوجدان الا في حق حده او الاستدلال في سببه وهو يقع المسجلين المتصديق بغير النقل اليهم وامانهم بنحو الصاروي بالخبر ج والاسناد ذلك له نواب آسر بغيره ولا كلام لثانيه وهذا هو الظاهر وفصل الله واسع وصور القام اربعة حفظ اللفظ وفهم المعنى عدم حصول واحد منهما حفظ اللفظ دون فهم المعنى دون حفظ اللفظ ثم حفظ فعل الشرط وجوابه ما يأتي من الروايات الخمس (قوله على امتي) أي لا جدل فيها وتعليقها على التعليق مع تقدير مضاف أي لا تصور يا مولانا لا يكون داخل في الوجدان الا في الوجدان على جامع من دين اوزمان او مكان نطلق تارة على كل من بعث اليهم ويؤمنون امة الدعوة واخرى على المؤمنين ويؤمنون امة الاجابة وهذا هو المراد هنا لانهم هم المنتفعون بالاحاديث وقد نطق على الواحد تعظيما كقولنا تعالى ان ابراهيم كان امة (قوله اربعين حديثا) انما اشترط هذا العدد لسرفه عليه الشارع اول كونه اكل الاعداد وانفرد ذلك ويحتمل ان يكون لا مفهوم له فيكون في الوجدان الا في حفظ على الامة ودونها ولا حرج على فصل الله غيره ولا فرق بين ان تكون صفة او حسنة وكذا اضعفة في فضائل الاعمال العمل بها فيها في الحلال والحرام لا امتناع العمل فيها بالحديث الضعيف فلم يحفظ على الامة ما ينفعها بل ما يضرها ولا يبين ان تكون متعلقة بحكم واحد او احكام كذا قالوا ويرى بالخير انما لا يكون للعدد المذكور مفهوم الا يعني ثم الحد يثلاثة ضد القديم واصطلاحا ما اضعف الى النبي صلى الله عليه وسلم بوجوب من الوجوه سواء كان كذا او كذا ما اضعف او تقرير في الحركات والسكات بقظة او مناما (قوله من امر دينها) أي حالة كون الاربعة من مما يتعلق بشان دين اصولا وفروعا في لبعضها والامر يعني الشان واخيه اشارت الى انه لا يشترط ان تكون من امر الدين نصا حتى لو كانت من مصالح الدنيا وتعودت على الدين كان لهذا الثواب واحترزه عن المتعلق باسمه رينا فاما فلا يكون بهد المثابة (قوله بعنه الله) من البعث يعني الحشر وقوله يوم القيامة المراد باليوم مطلق الزمان وهو من وقت الموت او المشرق الى ما لا يتناهى اولى ان يستقر اهل الجنة واهل النار في منازلهم في مبدئها ومنها خلاف والقيامة مصدر وناؤه لانفاذ الملائكة والغلبة وهي قيام امر عظيم ومعنى بذلك انقسام الناس فيه من قبورهم وقيامهم بين يدي خالقهم وقيام الجنة لهم وعلوهم ورفعتهم اثنان امانا (قوله في زمرة الفقهاء والعلماء) أي مع جاحظهم بحيث يكون من جاحظهم ومعدو العلمهم كما تمهده رواية بعنه الله فقها عالما ورواية

ان روى الله صلى الله عليه وسلم قال من حفظ على امتي اربعين حديثا من امر دينها بعنه الله تعالى يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء

الدين

بن عمر كتب في زمرة العلماء اذ الكتب في زمرة قوم يقتضي انه منهم وبعنه فقها عالما لم يكن كذلك نظرا او الا كان قوله المذكور كناية عن تأكيده بعنه كذلك لانه حاصل له بدون حفظه ما ذكره والفقهاء جميع نفسه من الفقه وهو لغة التهم وشرا العلم بالاحكام الشرعية العملية المكتسب من ادائها التفصيلية والعلم بجمع عالم من العلم وهي صفة توجب تميزا بين المعاني لا يحتل النقيض وهم اعم من النقيض المشهور لهم لهم والمحدثين والقسرين فمطلق علمهم من عطف العام على الخاص ولا يخفى ما في هذا الحديث من الدلالة على من يفضل العلماء فان قيل ان بعنه الله ان حفظ الاربعة على الامة في زمرة الفقهاء والعلماء يستدعي فهمه للمعاني اذ لا يسمى فقها عالما الا به فلا يكفي مجرد النقل الى الامة في تحقق هذا الوجدان فلا بد من فهم المعنى بل وحفظ اللفظ كما يشهد نفسه الصاروي انما احصاها في حديثه ان الله تسعة وتسعون اسماء احصاها داخل الجنة بمن حفظها عن ظهر قلب لا بين نقلها اجيب بان بعنه الحافظ في زمرة العلماء لا يستدعي انه مساو لهم بل يكفي ان ينسب اليهم نسبة ما لا ترى ان المرء يحشر مع من أحب وان لم يعمل بل يعملهم ولاننا ان الناقل المذكور ينسب اليهم كذلك اشارت له في منع الامة فحشر معهم على انه لا لازم بين المساواة وفهم المعاني اذ في المعاني ان ينسب اليهم في ما يشاء مما شام من غير وجوب وتفسير الصاروي الاحصاها لحفظ عن ظهر قلب لا يقتضي اشتراط حفظ اللفظ الاربعة في الدخول في الوجدان المذكور لاختلاف الموضوع اذ هو هذا الحفظ وهناك الاحصاها ولا يلزم من تفسيره بالحفظ المذكور تفصيلا به وانما قسر الاحصاها بالحفظ لان المراد من على التبرك بحفظها والتعبيد بلفظها ولا يتم ذلك الا بحفظها عن ظهر قلب واما هنا فالمراد على تقع الامة وهو لا يتوقف عليه بل لا يحصل بمجرد وسنذكر في جرد النقل ان تحقق تقع الامة به ولا يكون الحديث شاملا لان اقتصر على مجرد الحفظ فان قلت ان ظاهر العموم فيكون شاملا لايضا اجيب بان المقرر في اصول الفقه انه يجوز ان يستتبع من النص معنى يعود عليه بالتخصيص وقد حصل هنا فاستتبع من الحديث تقع الامة وهو خصصه من النص يقتصر على مجرد الحفظ بعد ان كان شاملا له اذ لم تقع الامة بشي (قوله وفي رواية بعنه الله فقها عالم) غرضه بتعداد الروايات تحقيق ما اخبر به سابقا من انه روى هذا الحديث بروايات متفرقات وانظر لمزيد الروايات له في الرواية في الروايات الثلاث بعدد ما ولعله اهدم استحضاره اذ ذلك او اهدم وقوفه عليه ولما كان قد يقال بعنه في زمرة الفقهاء والعلماء لا يستلزم كونه منهم بين المراد به هذه الرواية واعلم ان حفاظ الاربعة على ثلاثة اقسام قسم ادنون وهم الذين يقتضون على الرواية دون الدراية فيحفظون اللفظ لا يفهمون المعنى وليس فيهم قوة الاستنباط كما علم بالاولى وقسم اعلمون وهم الذين لم يقتصر واعلى الرواية بل علموا بها الدراية وفيهم قوة الاستنباط وقسم متوسطون وهم هؤلاء الا انه ليس فيهم قوة الاستنباط وان هذه الروايات الخمس تنقسم قسمين قسم لا يتخالف بينه وبين غيره من باقي الروايات وهو روايات روائية في الدرد او كانت له يوم القيامة شافعا وشهيدا او رواية ابن مسعود قيل له ادخل من ابي ابواب الجنة شئت لان كلامهم لا ينافي بعنه في زمرة الفقهاء والعلماء الذي دللت عليه الرواية الاولى وبعنه فقها عالما الذي دللت عليه الرواية الثانية وكتبه في زمرة

ولقد روى بعنه الله فقها عالم



العلماء وحشر في زمرة الشهداء الذين دلت عليهم الرواية الخامسة وقسم فيه التفاضل وهو  
 هذه الثلاث فان بين الاولى والثانية تفرق الحشر في زمرة الفقهاء والعلماء لا يستدعي  
 المساواة لهم وكذا بينها وبين الاخيرة تفرق في كتب في زمرة العلماء وحشر في زمرة النماذج  
 الاخيرة والثانية أعني بعض فقهاء العالمات في الاخيرة لم يجعلها من الفقهاء ولا حشرها في زمرة  
 مع جعلهم في الثانية وحشرها في زمرة في الاولى فيصير بين هذه الروايات الثلاث يحمل  
 التي فيها بعضه في زمرة الفقهاء والعلماء اي وليس منهم على القسم الا دون من الحفاظ والتي  
 فيها البعث فقهاء العالمات الاعوان والتي فيها كتبه في زمرة العلماء وحشر في زمرة الشهداء  
 على المتوسطين اذ اكتب في زمرة قوم يقتضي انه منهم بخلاف الحشر لكن فرق بين كون النبي  
 داخلا في غير مقتضى وبين كونه داخلا فيه فاذا دخل هذا على الاعوان وذلك على  
 المتوسطين (قوله وفي رواية في الدرر ارضه الله عنه) اي باء مدخلة عنه والتي منه  
 الجلاء لاسم وقوله وكتب له يوم القيامة شافعا وشهيدا اي وصرت شافعا له من المعاقبة على  
 الذنوب التي اقترفها في الدنيا وغير ذلك كقول الموقف لان حذف العمول يؤذن بالعموم وهو  
 مستحق من الشفاعة وهي طلب الخير الغير وشهيدا اي شافعا على ايمانه وبعاقبه به من الاعمال  
 الصالحة والاولى في ركنه يحمل ان تكون العطف على مثل ما في الرواية الثانية وهو المتبادر  
 اي بعنه الله فقهاء العالمات اذ اكتب في قوله وفي رواية في الدرر ارضه الله عنه في زمرة الفقهاء والعلماء  
 الزيادة ويحمل ان يكون العطف على مثل ما في الاولى اي بعنه الله في زمرة الفقهاء والعلماء  
 وكتب الخ وجعلها زائدة في جواب الشرط المتقدم اعني من حفظ بعينه (قوله وفي رواية  
 ابن مسعود قيل له ادخل الخ) اي قال الله ذلك على لسان الملك ولا مانع من قول الله ذلك  
 من غير واسطة ويحمل انه لا قول لاسلاب هو كما به عن تعجيل المسئلة وادخاله الجنة بلا سابق  
 عذاب (قوله ادخل من اي ابواب الجنة شئت) اي بعد فتح ابوابها الثانية كما هو قضية  
 تخبره وقائدة هذا التصبر مع انه لا يدخل الا من الابواب التي علم الله خلقه منها اظهرها من بشره  
 ورفعة قدره ولا منافاة بين هذا التصبر وما ورد في حديث البخاري من ان الجنة بابا يقال له الريان  
 لا يدخل منه الا الصائمون لا يلبس من التصبر المذكور في ذلك الباب على ان الحفاظ  
 للاربعين حديثا قد يكون مكررا للصوم (قوله وفي رواية ابن عمر كتب في ذلك لسان الله وحشر  
 في زمرة الشهداء) جمع شهيد وهو عند الاطلاق قيل معركه الكفار حتى بذلك لسان الله  
 ورسوله شهد بالجنة وقيل لان روحه تشهد الجنة قبل غيرها وقيل غير ذلك فهو قيل بعنه  
 منقول او فاعل (قوله واتفق الحفاظ) اي اكثرهم لاسبابي جمع حافظ وهو من حفظ ما تم  
 آت حديث متنا واستنادا ومن روى ويحتاج اليه ولا هل الحديث مراتب اولها  
 الطالب وهو المبتدئ ثم المتقدم وهو من يحمل روايته واعتقدا بانه ثم الحفاظ وقدره ثم  
 الطجة وهو من اطال بسلامة آت حديث ثم الحاكم وهو من اطال بجميع الاسانيد المروية  
 (قوله على انه) اي الحديث المذكور يجمع طرقه حديث ضعيف هو كل حديث يجمع فيه  
 شروط الصحيح ولا الحسن بان يكون بعض رواه مردودا بواسطة عدم العدالة او الرواية عن  
 لم يروها وسوا الحفاظ او تهمه في العقيدة او عدم المعرفة بحال من يحمل عنه او غير ذلك من العال

المعروفة

وفي رواية في الدرر ارضه  
 الله عنه وكتب له يوم القيامة  
 شافعا وشهيدا وفي رواية  
 ابن مسعود قيل له ادخل  
 من اي ابواب الجنة شئت  
 وفي رواية ابن عمر كتب في  
 زمرة العلماء وحشر في  
 زمرة الشهداء واتفق الحفاظ  
 على انه حديث ضعيف

المعروفة عندهم فعمل ان وصف الحديث بالضعف وغيره انما هو باعتبار سند اي رواه الذين  
 روى قوله وان كثرت طرقه (الروايات التي هي مكررة في طرقه اي رواه ضعيف اي غيره  
 شديد الضعف لان كثيرا من الائمة اتفقوا انهم في تخريج الاربعةينات اعتمادا عليه بل قال  
 المانطق اوطاها السلفي انه روى من طرق ونقوا بها وكتبوا اليها وعرفوا بصحتها ورواها عليها  
 وشديد الضعف وهو الايمان بطريقين من طرقه عن كتاب او منهم بالكذب لا يعمل به ولا في  
 فضائل الاعمال وحديثه قد ابن الجوزي له في الموضوعات تساهل منه (قوله وقد صنف العلماء  
 رضي الله عنهم) قد التصديق وصنف من التصنيف وهو في اللغة تميز الاشياء بهضم من بعض  
 وفي الاصطلاح بعنى التأليف وان اصطلح الناس الا على ان التصنيف اسم لجمع التتو  
 والتأليف اسم لجمع غيرها وقال صاحب الاصول مصنف والثاني مؤلف (قوله في هذا الباب)  
 اي جمع الاربعةين وقوله لا يصحى اي فيهم اسوة في ذلك ومعنى ما لا يصحى اي لا يبعد واصله  
 العداية الحصى وذلك انهم كانوا معدومين من الكتابة بجماعون لكل مقدار من العدد حصاة ثم اذا  
 اراد معرفة كنه الجميع عدوا ذلك الحصى وهو من الباقية والاقول محصى اذ هو داخل تحت  
 الوجود وكل يمكن كذلك محصى فالمراد بغير احصاء والوجه في الكثرة عد اعطيا وقوله من  
 المستغنيات لانها (قوله فاقول الخ) اي اذا اردت بيان بعض العلماء المصنفين في هذا الباب  
 فاقول ان اول من عاتبه صنف الخ هو مبتدأ خبره عبد الله بن عطف عليه وجماعهم تسعة  
 ومناقهم بطول الكلام بذكره ارضى الله عنهم وتنعنا بهم (قوله من علمه) زاد هذه الجملة تخيرا  
 للصدق وقوله صنف فيه اي في باب الاربعةين وهو مستغنى عنه بقوله قبل في هذا الباب (قوله  
 عبد الله بن المبارك ثم محمد بن اسم) يحمل ان تكون ممن في الموضوع عين الترتيب مع التراخي وان  
 كرون للتقريب فقط وقوله الطوسي بضم الطاء نسبة الى قرية من قرى بخارا وقوله العالم  
 الرباني نسوب الى الرب بزيادة الالف والنون للدلالة على كمال العفة وهو شديد التقربين  
 القوطا عنه وقيل انه منسوب الى ريان وهو الذي يرب الناس بالعلم والتعليم واصلا حهم  
 ولا خفاء ان كلا اثنين موجودا فيهما زاد العالم مع علمه على ان يلا يتوهم ان الرباني لقب  
 لاصفة (قوله ثم الحسن بن سفيان النسوي) بيرون فتم له مقتضى في اواسية الى نسامة  
 بنجر اسان قلبت آفة واوا كما يقال في النسبة الى نقي تنوي قال في الخلاصة وحتم قلب ثالث  
 يعنى (قوله واو بكر الابري) بهمزة مفتوحة مدد ونسبة الى ابراهيم وغيره وهو  
 الطوبى الحرف وامل عطافه ومن بعده بالواو بخلاف من قبله فانه في الاشارة الى ان الترتيب محقق  
 عنده في الثلاثة الاول وغير محقق في غيرها (قوله واو بكر محمد بن ابراهيم الاصفهاني) بكسر  
 الهمزة وقصها وقوله والدارقطني ففتح الراء نسبة الى دار القطن محله كيرة بغداد وقوله واو  
 عبد الرحمن السلي بضم السين وفتح اللام نسبة الى سليمان بن سنان وقيل مشهوره وقوله واو سعيد  
 المالبني بالام مكسورة فية ما كتبه نسبة الى مالبني قرى محقة من أعمال هراة وقوله واو عثمان  
 الصابوني نسبة الى الصابون المعروف لعمل او غير (قوله وقد استخرجت الله) اي طلبت منه خبر  
 الامر من الاقدام على جمع الاربعةين يدنيا والاجماع عنه فالسين والته الطلب وانما استخارني  
 جمع الاربعةين مع انه من اعظم القربان لانه رجا ظاهر له ما هو اهم فيقدمه ولا مره صلي الله عليه

وان كثرت طرقه وقد صنف  
 العلماء رضي الله عنهم في  
 هذا الباب ما لا يصحى من  
 المستغنيات فان من علمه  
 صنف فيه عبد الله بن المبارك  
 ثم محمد بن اسم الطوسي العالم  
 الرباني ثم الحسن بن سفيان  
 النسوي واو بكر الابري  
 واو بكر محمد بن ابراهيم  
 الاصفهاني والدارقطني  
 والحاكم واو يوسف واو عبد  
 الرحمن السلي واو سعيد  
 المالبني واو عثمان الصابوني  
 ومحمد بن عبد الله الانصاري  
 واو بكر البيهقي وخلافه  
 كونه لا يصحون من  
 المتقدمين والتأخرين وقد  
 استخرجت الله تعالى



في جمع أربعين حديثا اقتداء  
بهم لئلا الأئمة والأعلام  
وحفاظ الأعلام وقد اتفق  
العلماء على جواز العمل  
بالحديث الضعيف في فضائل  
الأعمال ومع هذا فليس  
اعتقادي على هذا الحديث  
بل على قوله صلى الله عليه  
وسلم في الأحاديث الضعيفة  
ليبلغ الشاهد منكم

وسلم بها فمضى مطلوبه لكن قد فرض الكفاية والتسديد وبات بالمباحات الا انها في الاثرين  
الترجيح بعضهم على بعض وفي الاشارة للاسفل الثقل ثم يتبع بالاحتياط في طلب كتب الفقه  
وليس منها الاستشارة في النوم او نحو مصنف كسجدة بل هي بدعة في الحديث ما خاب من استخار  
ولا دم من استشار ولا عال من اقتصد (قوله في جمع اربعين حديثا) أي نقلها من الدواوين  
لاستخراجها بنقلها عن رواياتهم ورواياتهم اقدموا قولهم الا ائمة الاعلام أي تأسيسهم  
والا اجمع امام وهو من يقتدى بقوله وقوله والاعلام جمع علم يطلق على معان منها الجليل ومنها  
ما هيتهدي به الى الطريق سمي به العالم لان الناس يتسدون بعلمه واوله قد وردت في قوله  
وحفاظ الاسلام أي وكثيري الحفظ لدين الاسلام بتعليم الناس احكامه وانما اقتدى بهم  
انا كذا التامى باهل الخبر (قوله وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل  
الاعمال) معنى العمل به فيها روايته والاستسناد لعل على فضيلة العمل فاذا ورد دليل يثبت  
شيء آخر بفضيلة تترتب على ذلك التدويب لكنه ضعيف جاز الاستدلال به عليها فيكون كالتابع  
لمدل على اصل التدب وكان الانسب كره هذه العبارة عقب قوله واتفق الحفاظ على ضعفه  
وغرضه ما دفع ما قدر عليه من انه كيف يعمل به مع انه ضعيف وما صدر الجواب ان ضعفه  
لا يمنع من العمل به في فضائل الاعمال لان العلماء قد اتفقوا الخ ويشيرون الى جواب آخر بقوله ومع  
هذا الخ وما صدر ان اعتقادي في ذلك ليس عليه وحده حتى يرد على ما ذكره قوله صلى الله  
عليه وسلم ليبلغ الشاهد الخ وفي ذلك الاتفاق اشارة لرد على من نازع في ذلك فان فيه قول الاثلاثة  
القول بالتفصيل بين فضائل الاعمال وغيرها وهو ما ذكره المصنف والقول بالمطلق والقول  
بالمجاز مطلقا والفرق بين فضائل الاعمال وغيرها من الحلال والحرام حيث جاز العمل بالحديث  
الضعيف فيها دون سائر ما نهى ان كان صحيحا في نفس الامر فقد اعطى حكمه من العمل به والالم  
يترتب على العمل به مفسدة لتبديل ولا تحريم لكن جعل ذلك اذ لم يكن مندورا حيث اصل عام  
والاعمال في غيرها ايضا كما في حديث سؤال الله الجنة ورضوانه والاستماع ذمته من التاربعيد  
التلبيسة فانه ضعيف ومع ذلك يستدل به على طلب ذلك بعد التلبيسة لانه راجع تحت اصل عام وهو  
قوله تعالى ادعوني ثم الاضافة في فضائل الاعمال على معنى اللام واعلم انه يجوز رواية الحديث  
من غير بيان ضعفه اذا كان في مقام الوعظ ونحوه بخلاف ما اذا كان في العقائد او الاحكام فانه  
يجب بيان ضعفه (قوله ومع هذا) أي المقرر من الاتفاق المذكور وصنيع اولئك الا ائمة وقوله  
فليس اعتقادي أي في جمع الاربعة والقيام بآثارها في التلبيس وقوله على هذا الحديث أي وحده  
حتى يرد ما تقدم وقوله بل على قوله صلى الله عليه وسلم ليبلغ الخ أي بل مع حديث الحديث فيسئل  
للاضرب الانتقالي وعلى معنى مع القول بمعنى القول وقوله في الاحاديث أي سائر كون القول  
المذكور مندورا جاز في الاحاديث الضعيفة والمراد بالضعيفة ما قابلت الضعيفة فعمل السنة  
ويجوز بقاؤه على ظاهره (قوله ليبلغ) اللام للامر وهو يقتدى الى معنواين اولهما انظر الفاعل  
والثاني محذوف أي ما بلغه أي من قول وغيره وقوله الشاهد أي الماخر مني ومع غيره من  
اصحابي وقومهم وقوله منكم أي اجماع الامة اذ كثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يخاطب عموم  
الامة شاهدا وعاينها بل قد وقع منه الاقتصا على عاينها كما في قوله اصحابي كالخبر باب ٤٠٠

الغائب وقوله صلى الله عليه  
وسلم نصر الله امرأته  
مقاتلي قواها فاذا اها كما  
معها ثم من العلماء من جمع  
الاربعة

أقديم اهتديت في عمل الصحابة وغيرهم ويصح اعتماد المصنف عليه ويندفع ما قد يقال ان  
الطحايب الصحابة في كيف يسوغ المصنف الاعتماد عليه ولا يحتاج للجواب عما غيره فليس  
عليهم اوانه يستبطن من النص معنى يعود عليه بالتعظيم وهو هنا نشر الحديث وتعليقه وتعليقه  
(قوله الغائب) هو من غير حاضر مع من مر وهذا التحريم منه صلى الله عليه وسلم على  
التعليم والتعلم فانه لولا هذا الاقطع العلم بين الناس والتبليغ كان في زمنه صلى الله عليه وسلم  
نرض عين وبعد فرض كفاية في حفظ على الامة الحديث فقد قام بفرض الكفاية (قوله  
وقوله صلى الله عليه وسلم) هو بالجر لانه معطوف على قوله الاول فيكون ايضا من الاحاديث  
الضعيفة حتى كلامه المذموم من الثاني دلالة الاول كما هو الغالب لان المذموم بالواو والحق  
(قوله نصر الله) يقتضف الضاد وتشديد حاء من الضارة وهي في الاصل حسن الوجوب واعانه  
والمراد هنا حسن الذات بقرنها وقبل ليس من النضارة المعنى المتقدم بل معناه رفع الله قدره  
وجاهه بين الناس وقديما يقال لا مانع من جمل من النضارة المعنيين المذكورين معا بل هو المشاهد ثم  
فانه الجاهل لا يجمل ان تكون دعائه وهو التبريد وان تكون خبرية وعلى كل فيصنع كونه في الدنيا  
اروى الاخر انا وفيها (قوله أمرا) يطلق على الانسان فيشمل الرجل والمرأة وعلى خصوص  
الرجل وعليه يقال انما شخص بالذکر ان اكثر من يرى الاحاديث ويحتمل معها ويبلغها الرجال  
فان فرض انه قام به امر اذ دخلت في ذلك (قوله مع مقامي) أي معنى أو من مر ويظهر ان قوله  
وتقريره كقائه فمن علمه منه ارعى مر فاداهما كما علمها كان خلا في ذلك وحسنه فذكر  
المقالة المثال وهو لا يخص وقوله فرعا أي - نقلها في قلبه او كتابه او غيره - ما يدونها غيره وقوله  
فاذا اها أي الى من يتبعه والمراد أي نقلها او معناها بناء على جواز رواية الحديث بالمعنى  
وهو مذهب الاكثر - حيث قد قيل في قوله كما هي مانع لرواية الحديث بالمعنى لكن بشرط  
الائمية ويبدل قوله في آخر الحديث قريب حامل فقهه غيره فقهه ورب حامل فقهه الى من هو اقرب  
منه والفقهاء اسم للمعنى لا للفظ والظاهر ان ما افادته التمام من التعقيب غير لازم في استنباط  
الدخول في هذه المكرومة بل اشارة الى تأكد الامر الخ (قوله كذا) أي من غير زيادة  
والانقص فن زادوا ونقص فغير لا يبلغ فيكون غير داخل في ذلك والمراد زيادة ونقص استنباط  
عن الحديث كما ان تكون الزيادة غير مودية للمراد منه ويحتمل معنى الحديث حيث ناقصه اما اذا  
نقص منه ما لا يحتل معناه بنقصه أو بديل التلبيس بخبر موقوفة المراد منه أو زاد ما هو كذلك فلا  
أس لان رواية الحديث بالمعنى جازت ما عرف بدلولات الاشارة وموقع الكلام فأتى باللفظ  
بدل اللفظ بشارته في المراد منه وقوله وان علم لفظ الحديث لان المقصود المعنى واللفظ آله ولعل  
عدم اقتصاره على الحديث الاقل من هذا مع انه ابلغ من الثاني في الاعتماد فانه مشتمل على  
الامر الثاني الثاني من افادة تقيد التبليغ بكوة على وجه مخصوص بان يكون بحسب ما بلغه  
من غير زيادة ولا نقص وعله آخر هذه النكتة وايضا هو قاصر على تادية القول بخلاف الاول  
هذا ولا يخفى ان كلامه حديثين لا شهور فيه بالعدد فضلا عن تقيد بالاربعة فلا  
يروع اعتماد المصنف عليها في جمع اربعين حديثا (قوله من العلماء الخ) هذا شروع في  
بيان مباح خصوص هذه الاربعة بعد ذكر جمع مطلق اربعين وقوله من جمع الاربعة



أى ضم هذا العدد به بعض أذ لم يجمع الضم وقوله فى أصول الدين أى الإلهيات والنبويات  
والسموات وقوله وبعضهم فى القروع أى المسائل الفقهية كالملال والحرام وقوله وبعضهم  
فى الجهاد أى فى بيان فضله وهو قتال الكفار ويحمل جهاد النفس وهو الجهاد الأسمى  
وقوله وكما مقاصداً لصلحة أى اغراض حسنة لشمول الأحاديث السابقة لجمعها (قوله وقد  
رأيت الخ) يمدان الخطبة مقدمة على التأليف ورأيت ما خرو من الرأى لمن الرؤية أى  
وقع فى قلبى وقوله جمع أربعين أى تأليفها لا تخرىجها كما تقدم وقوله أربعين من ذلك  
صحة لأربعين أى اشتد اهتماماً فى جميع ما جسدته هؤلاء الأئمة من الأربعينيات (قوله وهى  
أربعون حديثاً) مستغنى عنه بما قبله وقوله مشتملة على جميع ذلك أى المذكور من أصول  
الدين وما عطف عليها ووجه اشتغالها يعلم من تبعها ولا يريد على قوله وهى أربعون حديثاً  
زيادة حديثين لأن العدد لا مفهوم له على الصحيح أى مفهومه لا يقيد المحرف فذكر القليل لا يثنى  
الكثير لا يدرج فيه كقول به فى رواية صلاة الجمعة أفضل من صلاة التذويب وعشرين  
درجته مع رواية تسبع وعشرين وإنه عزم هذا على الإقتصار على الأربعين وعندنا أنها  
زيادة الحديثين لما بينهما من المناسبة لقوله (قوله وكل حديث الذى جعل لفظ الأربعين على  
جميع ذلك بيان لوجه الأهمية وقوله منها أى من هذه الأحاديث التى جعل لفظ الأربعين على  
عليها فيشمى الحديثين الرائدين فى أن كلامهما أيضاً قاعدة تؤيد قسراً على الأربعينيات على  
ما تقدم من أنه بعد فى هذا من زيادة حديثين وهو لا يمنع أن كلامهما أيضاً قاعدة (قوله  
قاعدة عظيمة) أى كإبان يؤخذ منها الأحكام كثيرة وكيفية أن تكون همة فى الدين ويتلى عليك  
ما يظهر به **ون كل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين والقواعد العظيمة الأساس**  
**واستغنى عن غيرها** أى كإبان يؤخذ منها الأحكام كثيرة وكيفية أن تكون همة فى الدين ويتلى عليك  
ما يظهر به **ون كل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين والقواعد العظيمة الأساس**  
**واستغنى عن غيرها** أى كإبان يؤخذ منها الأحكام كثيرة وكيفية أن تكون همة فى الدين ويتلى عليك  
ما يظهر به **ون كل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين والقواعد العظيمة الأساس**  
**واستغنى عن غيرها** أى كإبان يؤخذ منها الأحكام كثيرة وكيفية أن تكون همة فى الدين ويتلى عليك  
ما يظهر به **ون كل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين والقواعد العظيمة الأساس**  
**واستغنى عن غيرها** أى كإبان يؤخذ منها الأحكام كثيرة وكيفية أن تكون همة فى الدين ويتلى عليك  
ما يظهر به **ون كل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين والقواعد العظيمة الأساس**  
**واستغنى عن غيرها** أى كإبان يؤخذ منها الأحكام كثيرة وكيفية أن تكون همة فى الدين ويتلى عليك  
ما يظهر به **ون كل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين والقواعد العظيمة الأساس**  
**واستغنى عن غيرها** أى كإبان يؤخذ منها الأحكام كثيرة وكيفية أن تكون همة فى الدين ويتلى عليك  
ما يظهر به **ون كل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين والقواعد العظيمة الأساس**  
**واستغنى عن غيرها** أى كإبان يؤخذ منها الأحكام كثيرة وكيفية أن تكون همة فى الدين ويتلى عليك  
ما يظهر به **ون كل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين والقواعد العظيمة الأساس**  
**واستغنى عن غيرها** أى كإبان يؤخذ منها الأحكام كثيرة وكيفية أن تكون همة فى الدين ويتلى عليك  
ما يظهر به **ون كل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين والقواعد العظيمة الأساس**  
**واستغنى عن غيرها** أى كإبان يؤخذ منها الأحكام كثيرة وكيفية أن تكون همة فى الدين ويتلى عليك  
ما يظهر به **ون كل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين والقواعد العظيمة الأساس**  
**واستغنى عن غيرها** أى كإبان يؤخذ منها الأحكام كثيرة وكيفية أن تكون همة فى الدين ويتلى عليك  
ما يظهر به **ون كل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين والقواعد العظيمة الأساس**  
**واستغنى عن غيرها** أى كإبان يؤخذ منها الأحكام كثيرة وكيفية أن تكون همة فى الدين ويتلى عليك  
ما يظهر به **ون كل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين والقواعد العظيمة الأساس**  
**واستغنى عن غيرها** أى كإبان يؤخذ منها الأحكام كثيرة وكيفية أن تكون همة فى الدين ويتلى عليك  
ما يظهر به **ون كل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين والقواعد العظيمة الأساس**  
**واستغنى عن غيرها** أى كإبان يؤخذ منها الأحكام كثيرة وكيفية أن تكون همة فى الدين ويتلى عليك  
ما يظهر به **ون كل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين والقواعد العظيمة الأساس**  
**واستغنى عن غيرها** أى كإبان يؤخذ منها الأحكام كثيرة وكيفية أن تكون همة فى أصول الدين وبعضهم  
فى القسور وبعضهم فى الزهد  
الجهاد وبعضهم فى الزهد  
وبعضهم فى الآداب وبعضهم  
فى الخطب وكما مقاصد  
صالحه رضى الله تعالى عن  
فأصديها وقد رأيت جمع  
أربعين حديثاً من ذلك  
كله وهى أربعون حديثاً  
مشتملة على جميع ذلك وكل  
حديث منها قاعدة عظيمة  
من قواعد الدين وقد وصفه  
العلماء رضى الله عنهم بأن  
مدار الإسلام عليه وهو  
نصف الإسلام أو ثلثه أو نحو  
ذلك ثم التزم

إرادة

فى أصول الدين وبعضهم  
فى القسور وبعضهم فى  
الجهاد وبعضهم فى الزهد  
وبعضهم فى الآداب وبعضهم  
فى الخطب وكما مقاصد  
صالحه رضى الله تعالى عن  
فأصديها وقد رأيت جمع  
أربعين حديثاً من ذلك  
كله وهى أربعون حديثاً  
مشتملة على جميع ذلك وكل  
حديث منها قاعدة عظيمة  
من قواعد الدين وقد وصفه  
العلماء رضى الله عنهم بأن  
مدار الإسلام عليه وهو  
نصف الإسلام أو ثلثه أو نحو  
ذلك ثم التزم

أراد جمع الأربعين والشروع فيها الترتيب الذى لا يأتى من الأثر المدكور قبل الجمع لا بعده  
وقوله فى هذا الأربعة أى فى أساسها ما مر من أن وصف الحديث بالصفة أو غيرها التام  
باعتبار سند واستعمل اسم الإشارة فى غير المناهج أى صيغة أى لى - بل فى القضايا وغيرها ومراد  
استقصاءه ولا اعتباراً بشأنه وقوله إن تكون صحيحة أى لى - بل فى القضايا وغيرها ومراد  
بالصفة غير الصفة فتشمل الحسنه (قوله ومعظمها) أى غايتها وهو الرفع ما عطف على اسم  
تكون أى التزم أن يكون معظمها الخ وحسنه فتأنيث الفعل بالنظر للمعروف عليه ويصح أن  
يكون بالنظر للمعروف أيضاً ويكون قد اكتسب التأنيث من المضاف إليه وما امتد أو ما بعده  
خبر وبالجملة حال من اسم تكون الرجوع إلى الأربعين وقوله فى صحيح البخارى ومسلم أى جمعاً  
وإنه إذا كان كلامهم ما اشترط من صاحبها حديثاً واجتمع معه فى أخرى كما يمس بما يأتى والتزم  
كون معظمها من صحيحى هذين الإمامين لكونهما أصح الكتب (قوله وإذا كرها) يحمل  
عطفه على التزم فيكون مرغوعاً على تكون فيكون منه وبأى والتزم أن إذا كرها محذوفه  
الاستدراج استناداً وهو كناية بطريق التثنية أى الحديث والسند الطريقتين الموصلة إليه فقوله  
الروى أخيراً فلا بد من فلان الخ استناداً ونقص الرجال سنداً فمقدم ثلاثه الفاظ استناداً وسند  
ومتفق وقدمتها ولعمري بالسند يدل الاستناد لكان وضع لفظه ورئسبه المحذوف إليه وهو  
وان لا يزداد فيه وإنما حذف الاستناد لأنه ليس له ذكرها فائدة لا أكثر الاسم بعد أن علمت  
ولما أشار به بقوله أسهل الخ (قوله ليسل حفظها) أى أنه الفاظها وهو لعمري الانتفاع بها  
عطف لزم على ملزم لأنه إذا سهل حفظها كثيراً فإظهاها وعموم الانتفاع بها وقد استحق الله  
لهذا ما يلوخص بنه وقوله إن شاء الله تعالى أى ذلك - حمل فاقه قول وجواب الشرط محذوفان  
ورأى فى المتن لا أقوله تعالى ولا تقول لشيء إلا - يفرضه وإن **وهما من قبيل الاشتباه**  
**الذى لا يمتنع الشخص الامتنان بالمشقة إلا فى أمور المستقلة لا بالماضية وسهولة حفظ الأربعين**  
**وهوم يقع باب سبب حذف أساندها وان كانا مستقبلين لكنهما ليسا من أفعالها** (قوله ثم  
أتمها بإياتى فى ضبط شتى الفاظها) أى جعل الباب الذى كور تابعاً لها بعد سرد هاضفها هذا  
الباب أنه فى بيان فى ضبط جميع الفاظها المنطوق بها لا فى ضبطها بل فى بيانها  
بعض الواضع وسئلوا عليك هذا الضبط فى مفاهاه وان تقف على ذلك الباب (قوله وينبئ الكل  
راغب فى الآخرة) أى يطلب طلباً كيد الكل من له رغبة فى فواب الآخرة وقوله إن يعرف  
هذه الأحاديث أى انظر معنى نصابها وتأثرها لتكون سبب العمل بها وتأثرها بهذا الحديث على  
تحصيلها (قوله لما استعملت عليه) علة تقوله وينبئ أى إنما كانت معرفتها كدلائلها المشتتة  
على المهمات واحتوت على جميع الطاعات ويستدل على أن الجار والمجرور فى قوله من المهمات  
وفى قوله من التثنية بيان لما وهى واقعة على المعاني وضمت اشتكت واحتوت عائد على الأحاديث  
فقد سرت الصلة على غير من حى ولعمري زفير حراً على مذهب الكوفيين من أنه لا يحتاج إلى  
الإبراز إذا ظهر المعنى كإظهار اللام بالصفات الدينية وبالطاعات ما هو اعراض الاشتغال  
والاستغناء عن الجمع (قوله وذلك) أى المذكور من الاستغناء والاشتغال وقوله ظاهر لى تدبره  
أى تأمله وتفكر فيه (قوله وعلى الله) أى لا على غيره كأفاده تقديم المعلوم وقوله اعتمد على أى

فى هذه الأربعين أن تكون  
صحيحة ومعظمها فى صحيح  
البخارى ومسلم وجمعها  
الله تعالى وإذا كرها محذوفه  
الاستدراج استناداً  
ويم الانتفاع بها ان شاء  
الله تعالى أى تيمها يأتى فى  
ضبط شتى الفاظها وينبئ  
لكل راغب فى الآخرة  
أن يعرف هذه الأحاديث  
لما استعملت عليه من المهمات  
واحتوت عليه من التثنية  
على جميع الطاعات وذلك  
ظاهر لى تدبره وعلى الله  
الاعتماد



في هذا الجمع وغيره اذا من حذف المعمول فانه بوزن المفعول وقوله واليه تفرضي واستنادي  
 الى الله تعالى لا الى غيره وامرئ **ك** له والتعدي لان الاشياء كلها يده سبحانه وكل من  
 التفويض والاستناد مرادف الاعتقاد يجمع بينهما كون المطلب محمل المطاب (قوله وله الحمد  
 والنعمة) محمل للتبني والانشاء اي وله تعالى في الحقيقة دون غيره الحمد لمكمله واستحقاقا  
 واختصاصا والنعمة بما ارادها ايجادا وايضا لان وجده حمدا ونعمة لغیره فانه ما هو باعتبار  
 الظاهر الحقيقية (قوله وبه التوفيق) اي لا يغيره وبعده اذ جعل النبي مؤثقا لا غير وشرا  
 خالق قدرة الطاعة في العبد والاحتياج الى زيادة وتسهيل سبيل الخير اليه او العزيمة اليها  
 اي المسئل النفساني الى الطاعة مبنية على اختلاف في تقدير قدرة الطاعة فمن فسرها بسلامة  
 لاسباب والالات وهو امام الحرمين احتج الى ذلك الزيادة لخروج الكافر فانه ليس موقع  
 ان الله خالق فيه قدرة الطاعة بهذا المعنى والمراد بالاسباب الاشياء التي تكون حاملة على الفعل  
 والمراد بالالات الاشياء التي يحصل بها الاعانة على الفعل والاول كالله الذي يتوكل به والثاني  
 كالأعضاء ومن فسرها بالعرض القابض الطاعة وهو الاشياء التي لا يخرج اليها لان الكافر خارج من  
 اول الامر اذ لم يتحقق الله فيه قدرة الطاعة بهذا المعنى او يرد عليه ان النقص كلف يصعب  
 الطاعة مع انه قبله على كلامه ليس فيه قدرتم اذ لم يكن عليه تكليف العجز وهو ممنوع واجب  
 بانه قادر بالقوة القريبة كما انفسه به من سلامة الاسباب والالات وهذا هو مراده امام الحرمين  
 بانه خلق الطاعة في العبد وهو اولي (قوله والنعمة) معناها لغة المنع وشرا على الخلق من الوقوع  
 في الخيانة والمعنى به التوفيق والنعمة فاسألها ما طمها منسبها من الذنب مع جوار وقوعه  
 الانشاء فانها اذا تجاوزت لطلب العصمة وهو ظاهر ان اريد بها الحفظ من الذنب مع جوار وقوعه  
 وهذا هو الثابت لغیر الانشاء واما الثابت لهم وكذا الاحكام فلهذا الحفظ مع استحقاقه وقوعه  
 منهم عليهم الصلاة والسلام وهي بهذا المعنى لا يجوز اناطتها

(الحديث الاول)

متداخرا عن امر المؤمنين اي مروى عنه والوفى غيره ما عدا الحديثين الزائدين على  
 الاربعين للمهد الذي تقدم كل واحد منهما اضافي قوله وقد استخبرت الله في جمع اربعين حديثا  
 واما فيهما فله همد العلي لانه لم يتقدم له ما ذكر اصلا هذا الم يجعل القذف الاربعين على ابي  
 الكتاب بتمامه والاكثاف فيها ما اذناه لهدى الذكرى وتقدم معنى الحديث لغة واصطلاحا والاول  
 اصله اوال على وزن افعل قلبت الهمزة لانه واو واو اذ نعت فيها الاولى وزاد منه الالف  
 الاستعانة عنها المقابلة قوله بعد الحديث الثاني الحديث الثالث الخ وجعلها اول بالنظر لهدى  
 الاربعين لا مطلقا وكذا يقال فيما بعده الى آخرها كالاحتجاجي وابتداء هذا الحديث اقتداء بالالف  
 فانهم كانوا يصيرون ذلك تنبيها للطالب على مزيد الاعتناء والاهتمام بحسن التوبة والاختلاص في  
 الاعمال فانه رويها الذي به قوله ما يفقد تصيرها مشورا (قوله عن امر المؤمنين) وهو قول  
 من تسمى به من اناطه لاستحقاقهم خلة خلة رسول الله واول من سماه بذلك سيد بن زياد  
 وعدي بن حاتم الطائي وذلك لانه لما روي عن ابي جعفر في حديثه عن ابي جعفر في حديثه  
 جلد بن يساهما عن حال اهل العراق بعث اليه من اهل الجليل فقدم اليه في ذلك الموضع

قوله جده

فوجد عمر بن العاصي فقال استاذنا بالمشور على امر المؤمنين فقال عروا الله واصبها  
 اسمه فدخل عليه وقال السلام عليك يا امير المؤمنين فقال ما يد لك في هذا الاسم فاجابوا الخبر  
 وقال انت الامر ونحن المؤمنون وكان يكتب قبيل ذلك من خليفة ابي بكر فصار من حديثه  
 يكتب من عبد الله عمر بن المؤمنين وقيل اول من سماه بذلك المغيرة بن شعبه (قوله عمر بن  
 الخطاب) بدل من امير المؤمنين وعطف بيان وكناه النبي صلى الله عليه وسلم بالي حنظل وهو من  
 اسماء الاسد كما كان عليه من الشدة واقبته بالنار في الفرق بين الحق والباطل بالسلامة اذ امر  
 المسلمين قبله كان غايته من الخفاء وبعده على غايته من الظهور اسلم بعد اربعة رجال واحدى  
 عشرة قاهرا اتمته ست من الذرة بركة دعونه صلى الله عليه وسلم وبقية رضي الله عنه لا تخصي  
 (قوله رضي الله عنه) اي باعترافه عنه وقوله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي  
 سمعت صوت لان الذات لا تسمع وقوله يقول في موضع نصب على الحال من مفعول سمع لانه  
 كقضية افعال الحواس لا يتعدى الى مفعولين وهي حال لازمة لان اسم امينة للمعذوف  
 المقدر بصوت لا بكلام لادائه الى جعلها مؤكرة وقارئة لا تصاد من السماع والقول  
 المأخوذ من ذكر السماع كحكاية الواقعة والافهوه يرضى وروي في قبول الرواية وكذا يقال في  
 تقاضيه الا تيمية (قوله انما) هي لافاد امرين الاول تقوية الحكم الذي بعد حاروا كيد  
 وهو نصيحة الاعمال الشرعية او كما بالنسبة على ما ياتي ومن هذا اوجب ان يكون مؤثقا  
 او مؤثقا منزلة من الاول قوله تعالى انما يسئيب الذين يسمعون فان كل عاقل يعلم انه لا يتكون  
 استجابة الا من يسمع وقوله انما يزيد اخوك وصاحبك القديمين بقره به ويعلم غير ذلك بديان  
 تنبهه على ما يجب له من حق الاخوة ومن الثاني انما الاعمال بالنسبة اذ كون صحتها او كمالها  
 كان غير معلوم قبل الاخبار الا انه نزل منزلته للاشارة الى انه مما لا يمكن رده وانما تكرار لا يقال  
 لاجابة الى التاكيد لانه لا ينفك عن ذلك ولا يكون في كلامه صلى الله عليه وسلم  
 كالتكرار اذا مخاطب الصعابة وهم لا يسمونهم ذلك لان قولهم هي كانت كذلك تقدم الاهتمام  
 بضمون الكلام وتقريره واظهاره كمال الصعابة به كافي انا ففصلنا كفضائلنا انا اعطينا كالكثرة  
 التي غيره لانه على ان كلام القرآن والحديث ليس مقصورا على الصعابة والامر الثاني المحصر  
 وهو ثبوت الحكم لما بعد حاروا تيمية مما عداها واثباته ونفي غيره عنه والاول يقال له محصر  
 حقيقي ويسمى قصر الصفة على الموصوف والثاني اضافي ويسمى قصر الموصوف على الصفة  
 والمحكم في ذلك التراتيب والسباق فحتمنا المحصر في شئ مخصوص فهو اضافي والآخر في  
 وهذا المحصر يسمع ان يكون من الاول وان يكون من الثاني وذلك لان المبتدأ والخبر يولان  
 للمشتق والتقدير انما يصح الاعمال او كمالها المنوي ثم ان تلا حظ حصر الصفة والكلام  
 في العمل المنوي لا غيره مما لم يفيكون من قصر الصفة او حصر العمل الصحيح او الكلام في  
 الكون بالنسبة لا يتجاوز الى عدله فيوجد بديوه وان كان قد يتوقف على غيره ايضا كالوضوء  
 بالنسبة للصلاة فتكون من قصر الموصوف ومن الاول انما قام زيد اي لا عمر وانما الحكم الله  
 اي لا غيره ومن الثاني انما زيد فاما في الاعداد الله الواحد اي لا شريك له لان صفاته تعالى  
 لا تقتصر في ذلك وانما قصد به الراد على منكر التوحيد ووجه اعادة انما المحصر على القول بانها

عمر بن الخطاب رضي الله  
 عنه قال سمعت رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يقول  
 انما

انما

واليه تفرضي واستنادي  
 وله الحمد والنعمة وبه  
 التوفيق والنعمة  
 (الحديث الاول)

عن امير المؤمنين ابي جعفر



مركبة من ان وما الكفاية ان ان كانت اثباتا كيد اثبات المسئلة المستد بالبراهين  
 مال الكفاية تقاضا عن تأ كدها لانها ايضا فانساب ان تضمن معنى القصر ولا بد في اعادة المركب  
 مالم تقده ابر او فلا يقال حمت كانت مركبة مما ذكر كانت غير مقيدة للقصر لعدم اعادة  
 التي المشتمل هو علمه فم قد يقال لان اسم انهما الصبر بدليل حذوها في رواية صحية فلو كانت  
 للصبر لم تحذف فيها لان حذوها يقو مع انه امر او الجواب ان زيادة ثقة معتبر وحدث  
 او حذفت لم يثبت بحدوثها ومنها في اعادة الحصر ما را ابديسبل تناوبهم في ما على الرسول  
 الابلاغ انما على رسونا البلاغ (قول الاموال) جمع عمل وهو حركة البدن في داخل القول  
 لانه عمل الانسان وانما لم يحذف في غل الامت لان القصد منه التوقف فصار كالمراعاة به وهي  
 لا تحتاج الى نية كما ساقى وتخرج القلبية ومنها التروك لان المراد منه الكف وهو لا يحتاج لنية  
 الامن حمت التروك بان يقصد به فتح الشهوة وخفاقة الهوى فالق بالعمى ومن التروك ازالة  
 ترك تعاطي المظهر لانه مقصده به فتح الشهوة وخفاقة الهوى فالق بالعمى ومن التروك ازالة  
 النجاسة والترويج من المسئلة والالهة والذمعي والمعهد وغير العادية كالاكل وغير القولية  
 كالقراءة والاذن وغيره وتناوب نحو الدين كرد المماراة والفصول لانه لا يتوقف على نية ولا تقدر  
 لكون الاعمال كائنات جمع قلة وهو المعنى فقادونهم انهم المصارع الاعمال التي تتوقف على  
 النية فتمسه لان القلة والكثرة باعتبار ان في تكرار الجوع اما المادرف فلا فرق بينه وما اثار  
 التعبير به على الاعمال لثلاثا تتناول افعال القلوب كالاتقادات والتورية والنية وهي لا تحتاج  
 لنية وافعال الله تعالى لانها تستعمل في جانبه بخلاف الاعمال (قول بالنيات) اي بيبها  
 اوصافها وقسمه مقابلها بالجمع المقننة القسمة اعادة فبعد ان كل عمل له نية ووجه  
 لا اختلاف في انواعها واخر في رواية لا يمتدروا ل عرض عن المنافق اليه اي بنياتها  
 والمار والجور ومتعلق بمحذوف مقدم بالصفة وحذف مع انه كون خاص لو جردا لثبته وقد  
 بالصحة لكونها اكثر وما للصفة من الكمال لا معنى وجوده وجودت من غير عكس فكانت  
 اقرب خطو راي بالبال عند اطلاق اللفظ وانما قد يتعلق الجار والجور بالصحة والكمال  
 محذوف لان ظاهر الحديث في ذات الاعمال الخالية عن النية مع انها مجردة لم يبق الا انفي  
 احكامها المتعلقة بوجودها كالصحة والكمال والصحة اولي الامر وقال بعضهم لاجابة لهذا  
 التقدير لان المراد في الحقيقة الشرعية وهذا منه بناء على ان الصلاة مثلا انتقاه بانتقامه كمن  
 اوسرط لا تسمى صلاة وهو الراجح ويتعلق بالنسبة مع ما حث منظره في قول بعضهم

حقيقة حكم محل وزمن • كيفية شرط ومقصود حسن

فحقيقة النية القصد وهو عمل المحذوف قصد الشيء مقترنا بقره اي الذي فانه لا يتعين  
 اقتراها اذ لا يتخير وقت الوقوف بل تكفي جملة والاني الصوم فانه لا يجب المقارنة فيه لمسر  
 مراقة الصبر بل لا يتجزى لظاهر خبر من لم يبيت الصيام قبل الصبر فلا يصام له ووجوبه عندنا  
 على الفرض والاني نحو الزكاة فانه لا يتعين اقتراها اذ انما تكفي عند نزول القدر المؤدى ايضا  
 لمسر اقتراها باعطاء كل مستحق والمراد الاقتران باقول العمل حقيقة وجميعة كجلا لا ياتي  
 بما ينافيها وسكها اللوجوب لكون في العبادة التي يكون لها تقديرات المنة كالغسل يكون

تتلفها

تتلفا وعبادة وتلتبس بغيرها من العبادات ولا يحصل المقصود منها بمجرد صورتها كالتميم  
 يكون للعبادة والحدوث وصورتهما واحدة اما ليس كذلك بان لم يكن عبادة صلا كالاكل  
 او كان عبادة لكن لا تقديراتها في العادة ولا تلتبس بغيرها من باقي العبادات كالايمان والتمارة  
 والاذكار والتبسم بغيرها لكن يحصل المقصود بمجرد صورتها كقضاها نحو الدين فلا يجب فيه  
 نعم يجب فيها تدرسه من نحو قراءة التبر القرض حينئذ من غير وهذا كله يستفاد من الكلام على  
 المقصود بها كما ياتي والمراد جزم انه لا بد منها في الاعتماد بالعبادات لان تركها موجب  
 للعقاب والا كان فاصرا على نية القرض والمراد ما هو اعلم وحملها القلب لكن ينسب مساعدة  
 اللسان له وزمنها اول العبادات على ما تقدم في الصوم وما بعده وكيفية تختلف باختلاف  
 الابواب ونسبها الاسلام النامى ويصير علمه بالنوى وعدم اتانها بانها يسميها احكاما  
 والمقصود منها تمييز العبادة عن المادة كالطوبى للاعتكاف تارة ولا تارة اخرى او غير ترتيب  
 العبادة بعضها عن بعض كالمسئلة تكون تارة وضار اخرى مثلا (قوله وانه الكل امرى  
 مانوى) اي جزاء العمل الذي نواه ان خير غير وان شر افسر لان ما من صبيغ الصوم والام  
 بمعنى على النظر للشر على حد وان اسام فلها وانظ كل موضوع لاستغراق افراد المشرك نحو  
 كل نفس ذائقة الموت ولا يستغراق اجزاء المعرفة فكل كل الرغيف وحينئذ يقال كل رمان  
 ما كور ولا يقال كل الرمان ما كور لان قشره لا يور كل وامرئ هنا بمعنى انسان وان كان يطلق  
 ايضا على شخص من الرجال كامرئ هذه الجملة من قصر الصفة على الموصوف اى الكون لكل  
 امرئ مقصود على الذي نواه لا يتجاوز الى ان يكون مصفقا لم ينوه وما نواه غيبه فاقتات  
 زيادة عمارة مع الاستتابة في النية فهو تنفي منه مسائل كنية الحاج عن غيره وهذا القصر  
 مستفاد من طريقين انما التقديم فانه يفيد قصر التقدم على المؤخر وقيل انها كيد الاولى  
 تنبها على شرف الاخلاص وتحذير من الرياء وردان الافادة تحزين الاعادة (قوله فن كانت  
 هجرته) الفاجم على ان تكون مقصدة عن شرط قدراى واذا كان لكل امرئ مانوى في الخ  
 وان تكون لفظ القصر على الجملة لان هذا تفصيل لبعض ما سبق زيادة الايضاح ونصا  
 على صورة السبب الباعث على هذا الحديث وهو ان رجلا من مكة كان يهوى امرأة تسمى بام  
 القيس فخطبها فامتنعت حتى جاءها جرت الى المدينة هاجر لاجلها فعرض به النبي صلى  
 الله عليه وسلم فقصر عن مثل قوله فقال في كانت هجرته الخ ولم يواجبه بالزوجى على جميل  
 عادته من التعريض للموم عليه في خطاب عام اشارة الى طلب الستة فان التصحية على رؤس  
 الاشهاد فضيحة وانما ذم مع انه قصد ما لا يخرج لطلب فضيلة الهجرة فظاهر او ابطن خلافه  
 فاستوجب الذم ثم ان محتمل ان تكون شرطية وان تكون موصولة وحينئذ تكون جملة  
 فهجرته الى الله ورسوله جوازا على الاول وخبر اعلى الثانى وعلى كل هي متصلة مع الجملة قبلها  
 مع ان كلام من الجواب والتبر يجب مقارنته للشرط والمبتدا الا لا يزم تحصيل الحاصل ويجاز  
 بانه اقيم السبب المسبب اى فله نواب عظيم بسبب هذه الهجرة اذ بان الجار والجور متعلق  
 بهجرته والتبر محذوف اى مقبولة او نحو ذلك وانه لا ضرر في الاتحاد المذكور ولا به يقصد  
 بالجزاوا الطبر بيان شهره وعدم تغير مقصده بالشرط او البتد اللفظ كما هنا اى هجرته الى من

وانما لكل امرئ مانوى  
 فن كانت هجرته



الى الله ورسوله فهجرة الى  
الله ورسوله ومن كانت  
هجرة نبيها يصيب او امراته  
ينسبها

ينسب جزيل الثواب ويهمل بقدر حساب وكقوله  
خليلي خليلي دون رب وربما • الآن امرؤ قولا فقل خليلي  
أبي خليلي من لا أشك في حصته ولا يتغير في - ذ - وروى عنه ويروى على هذا المولود ان  
الثواب من الله وحده فكيف يذكر الرسول معه الا ان يجاب بأنه ذكرنا اننا كنا ذكرنا ان  
الهجرة نافلة الترك وشركا معا فقرة دار الكفر الى دار الاسلام خوف الفتنة ووجودها باق على  
ما هو مقر في القصة والمراحم انما الانتقال من الوطن الى غيره مساويا وكذا غيره  
بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (قوله الى الله ورسوله) الى دنا واللام فيها تأتي بعلقة بهجرة  
ان قدرت كان تامة وجمدة زوف خيرها ان قدرت ناقصة والمعنى على الثاني فن كانت هجرة  
واقعة ومنسوبة الى الله ورسوله الخ أي من كان انتقاله من وطنه الى الله الخ ان - حقيقة  
الانتقال اليه تعالى مفصلة لتزعمه عن المكان ويجاب بأن ذكر الله للترك على - حدها فان الله  
على رسوله الالية للقيام الى اتحاد الهجرة من كلام الشارع كثيرة وان الية التعليق بدليل ذكرها  
الالية وامثال هذه المساحات في كلام الشارع كثيرة وان الية التعليق بدليل ذكرها  
فيما بعد أو بتقدير مضافين أي الى محل رضاه مثلا (قوله فهجرة الى الله ورسوله) القام واقعة  
في جواب الشرط أو خبر المبتدأ التضمنه معنى الشرط وهو الموم والمعلم يقبل اليه مع ان  
الاصل في الربط ان يكون بالضمير كونه أو الى ما هو المراد به كقوله في الجمل - الية  
الاستدلال اذ يذكر الظاهر صريحا ولا يذكر فيها ما لا يظهر من الاحتفال بأمر الدنيا والآخرة  
وتبنيها على ان العدول عن ذكره • أبلغ في الزجر عن قصد همارا لا يجمع بين اسم الله واسم  
رسوله في ضمير كراهة ذلك ووقوعه منه في - يد - أي لبيان الجواز (قوله ومن كانت  
هجرة نبيها) اللام للتعديل وأثرها على كسابقه لان مدحها هو الباعث على الحديث  
أو لتمامه والبيان الدنوي القريب لسبقها الدار الآخرة وهي اسم لما قبل الاشارة ان قلت  
ان السبب الباعث على هذا الحديث هجرة الرجل لنكاح أم قيس كانت فلم يزد الدنيا جيب  
بأنه زادها تخديرا من قصدها أو لان أم قيس انتم لها مال فقصدها الما بها أو لزيد  
الستر على الموم عليه ومن ذابح عن زيادة الهجرة الاولى مع تعدد غيرها (قوله يصيبها) أي  
فأصدت خصمها فهو حال مقدور وغير بالاهابة للاشارة الى تشبهه بخصمها عند امتداد  
الاطماع اليها باهابة الغرض بهم بجمع سرعة الوصول بسبب شدتها لاجتماعها في استعارة  
تصريحه بعمدة ويصح ان تكون مكنية حشبه الدنيا الغرض الذي يصيب بالسهم وانما  
ها الاصابة بتخيلا (قوله أو امرأة ينكحها) أي يتزوجها كقوله رواية ذكرها مع كونها  
اخلة في سمي الدنيا توحي بانها صبي لور ود الحديث والتنبه على زيادة التصدير منها ويصعبها  
شما ما بالالدنيا اذ ابادتة فتدتها كقوله في حديث آخر ماتت كفت في الناس بعدى فتنة أضرب  
الى الرجال من التمام في آخر ان يلبس طلاع رصا - وما هو يشي من غفوخه أو نوحه في  
لاقياد من النساء وقال - صبيان قال يلبس - معى الذي اذا رميت به لم تخشى النساء وقال  
بعض العارفين ما ليس الشيطان من النساء ان قد اناء من قبل النساء ومن ثم قيل  
ان التباه مع الدراهم فتنة • لا تأمنن عليها النساء

قديها عقل الذكي أختي التقى • ويرى اسما فقهه احسانا  
(قوله فهجرة الى ماهاجر اليه) لم يقبل الى الدنيا والآخرة ويرى كرا الى هنا واللام فيها قبل  
يشدق الاتحاد المتقدم والجار والجر ومتعلق بمذوق هو المنسبر أي هجرته منهية ومنصرفه  
الى ماهاجر اليه من الدنيا والآخرة أو المراد أو متعلق بهجرته والمنصرفه أي قبيصة مثلا فان قيل لم يبر  
بالي هنا من ان المناسب لاجبة اللام أجيب بأنه للاشارة الى ان من كانت هجرة الى شخص  
ذلك كان هونما به هجرته ليس له غيره قال تعالى ومن كان يريد حرث الدنيا نؤم منها وما له  
في الآخرة نصيب اذا المعنى ومن كان يريد عمله حرث الدنيا قال به بعض المحققين فائدة العمل  
امار يا محض أو مشروب به وهذا لان ثواب فيما بل حصر مان وشاه ما في عدم الثواب فقط ما اذا  
تخصض الغرض ينوي كالجهد لغرض الغيبة اما اذا خصص الغرض المذكور كالجهد اذ  
واعلاء كلمة الله تعالى فنية الثواب ومن عقد عملا ثم طرأ له خاطر ربا فان دفعه لم يضرب اجابا وان  
استرسله هه فقهه خلاف وعمله في عمل يرتبط آخره بأنه كالملاحة والنجح اما غيره كالنظر مثلا  
فيما بعد حدوث الرياح لم يورثه علمه فالصا فاني عليه فقرح لم يضرب (قوله واه اماما الحديثين)  
أي المنصفين في علم الحديث من التأخرين والافقده - به مامن هو اعظم منهم رضى الله عنهم  
أجمعين وانما كانا مامين للمحدثين لانهم ما أعظمهم ورعا وزهدا واجتهادا في استخراج الحديث  
أي نقله لا سيما العصبه وايداه في كليب ما حتى انتم ما في ذلك الاثمة الذين حذوا حذوها  
(قوله أبو عبد الله) كنية للضاري وهو بدل مفصل من مجمل وقوله محمد اسمه وقوله ابن اسمعيل  
ابن ابراهيم بن المغيرة بن يزيد بن جوحدة مقصود منه انه مكسور وقوله في ساء كنهه حذوه مقصود  
بالعربية الزارع وقوله الضاري نسبة الى قطار ابلدة مصرية وقوله وهو صفة ثابتة لعمد  
اخذه من امام احمد بن حنبل واقه يزيد بن علي القروي عنه خاق كثير من ولد ثالث عشر  
شوال سنة اربع وتسعين ومائة ومات ليلة السبت ليلة عبد القادر سنة ست وخمسين ومائتين  
وذفن بجزء تنكح بفتح الظاء المعجمة وسكون المهملة وفتح المثناة القوية وسكون التون وهي قرية  
على فرجين من ممرقة - دونها قرية افردت بالتأليف رضى الله عنه حكى انه معى صليق في  
نومه سد رنا ابراهيم على نينا وعلمه افضل الصلاة والسلام فنقل في عيني اودعاه قابص فرين ثم  
لم يبق كآبه في كرب الافرج (قوله وابو الحسين) معطوف على ابو عبد الله وقوله مسلم اسمه  
وقوله ابن الحاج بن مسلم القشيري نسبة الى قشير بن كعب وقوله النسابة وى نسبة الى نيب ابر  
اشهر مدن خراسان وللسنة اربع ومائتين فولدته في السنة التي توفي فيها امامنا الشافعي رضي  
الله تعالى عنه وأرضاه ومات في رجب سنة احدى وستين ومائتين واخذ عن ائمة كثيرة منهم  
الامام احمد وله مناقب كثيرة رضي الله عنه (قوله في مصعبها) متعلق براه وهو يقيد ان كان  
الصحيح بالمعنى المصطلح عليه هناك كلام الضاري وسلم اقتصر في كآبه على الحديث الصحيح  
ولم يذكر فيه الحسن فان كان الامر كذلك فظاهره والاكلام من باب التعليل بغيره فسلم  
انهم لم يروا الامام هو صحيح وحسن ومن ثم لم يصف المصنف حديثا اضافته اليهما اجتماعا  
او تفرادا بالصحة والحسن كقوله لا تسمية اكنافا ما ساند روايته اليهما ولا صبر في عدم تعيين  
كونه صحيحا وحسنا لصحة العمل بكل في الاحكام ثم يصف مصعبها بما يبره من غيرهما

فهجرة الى ماهاجر اليه  
رواه اماما الحديثين أبو عبد  
الله محمد بن اسمعيل بن  
ابراهيم بن المغيرة بن يزيد  
الضاري وأبو الحسين مسلم  
بن الحاج بن مسلم القشيري  
النسابة ورضى الله عنهما  
في مصعبها



للإشارة إلى أنهم مشهورون وكانوا على علم وقوله اللذان هما الأصح الكتب أي بلا شك كما طبق عليه العلم إلا أنهم اختلفوا في الترجيح بينهما وقوله المستنفاة أي في الحديث والتميز به عن كتاب الله تعالى لأنه ليس بصنف

(الحديث الثاني)

وصل بحال قبله لما بين - مامن الاستعمال على جميع وظائف العبادات الظاهرة والمأخوذة حتى إن علوم الشريعة واجبة اليها ومنه ما يصلح أن يقال في مالم السنة لما تضمنها من جل علمها كما سمت الفاتحة بأم القرآن المنفصلة من جل معانيه (قوله عن عمر رضي الله تعالى عنه أيضا) أي كاعتبه الحديث المتقدم وهو مصدور أو من أخرج أي عادت عنه الرواية عودا وشرطا هذه الكلمة إن كانت تعمل مع شيئين بينهما تناسب وينبغي أحدهما عن الآخر فلا يقال جازم أيضا ولا جازم بديوات عمر وأيضا ولا انترك زيد وعمر وأيضا روى البخاري وغيره أنه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في العمرة فقال له يا أخي بضم الهمزة تأمر كافي صالح دعواتك ولا تأتينا وقال والذي نفسي بيده ما أدرك الشيطان ساكنا في الألبان فما غيرك (قوله أيضا) من كان من الغزاة التي هي طرف أو توسط في زمان أو أصف الله أو مكان أن أصف الله بغيره

نحو: من كان من الغزاة التي هي طرف أو توسط في زمان أو أصف الله أو مكان أن أصف الله بغيره

أضافته إلى الجمله والأضافة إليها كالأضافة زاد وأما الكافة نارة لتكفيها عن اقتضاها الأضافة الكاملة وهي الأضافة التي اقترنوا وشبوا القصة نارة أخرى فتولدت منها الألف ثم هرفى الحقيقه مضاف إلى زمن مضاف إلى الجمله لأن التقدير بينهما أو بينا أو فوات زيد فقام مثلا وهي مشبهة لآلة الشرط من حيث إضافتها إلى الجمل واختيارها إلى الجواب (قوله نحن) ضمير المتكلم مع غيره يدلل أنك تعلمكم أي أي الحديث وقوله بوم جمع جاسم كشمود جمع شاهد أو مصدر بمعنى جالس وقوله عند رسول الله صلى الله عليه وسلم طرف مكان وعندنا القربان ما حاسا كاهنا وما معنى كافي وعنده أم الكتاب (قوله ذات يوم) وهو بل بلوس كعند وهي مفعول موصوف محذوف والأضافة على معنى من وفي الكلام حذف أي بيننا نحن عندنا في ساعة ذات مرة من يوم أي صاحبه مررر وقتضا منه مخذوف: بالوضوح المراد منه وارفع بها احتمال أن يراد باليوم مطلق الزمان (قوله اذ طلع) ظرف زمان ماضى المقابلة جواب بيننا والتقدير بين الزمنة كونهما معا فأيضا ما طلع رجب أي دخوله عليه أو عبر بالطلع اشعارا بتعظيمه ورفعة قدره وقوله استعاره في الهمزة لانه شبهه ظهوره في ارتفاع الشان بطولع الشمس ثم اشتق منه الفعل فوقع الاستعارة في المصدر أصلية وفي الفعل تبعية أو شبهة الشمس استعارة مكنته وانتهى الطلع تخميلا (قوله رجب) أي ملا في صور رجب رجب والتسوية فيه للتعظيم ووجب مجيئه لهم كانوا الكروا السؤال صلى الله عليه وسلم نزل جرحهم كراهية لما قد يقع من قول تعنت وشعور على استنوا قال لهم سلوني فها هو يخامهم من يعلم كافي قال كافي يعلمكم ذلكم وقادان الملك قد عدلى أن يصور بغير مصورته الأصلية لكن الحسنة بخلاف صورة شعور الركاب والجمار ولا تعلب عليه بخلاف الجني فيما (قوله شديد ياض الشاب شديد سواد الشعر) الأضافة فيه مامن الأضافة اللفظية المشبهة إلى فاعلها أي شديد ياض شابه شديد سواد شعور

الذي هما أصح الكتب  
المستنفاة  
(الحديث الثاني)  
عن عمر رضي الله تعالى عنه  
أيضا قال بيننا نحن - بوم  
عند رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ذات يوم اذ طلع  
علينا رجب شديد ياض  
الشباب شديد سواد الشعر

شعره وكل من ساقه سبي والمراد شعر العمة كما صرح به في رواية ابن حبان (قوله لا يرى عليه اثر الشعر) بضم المشقة بفتح والنون المنوونة والاول اشهر وبلغ وقدره كل منهما وقوله لا يعلو على أنه يلبس تنظف الشاب وتحسن الشعر والهبة بازائه ما يؤخذ تصديرا لظنفة كقص القفر بل والقفرين مطلقا عند حضور رجال من المشركين وبعضهم

حسن تبادلنا استطعت فانما

ثم الغرض من هذا التمهيد التنبيه على غرامة القصة وغرابتها والتلويح باستتباب سؤال جبريل الأتي والتعجب منه حيث جاء في هيئة - ضري مقصم - مهمم بالذنب لا يفتي عليه امر الدين لا شتار لاسيما بالذنب وهم طائفون بن قيام مع سؤاله سؤال اعراض جاهل بالدين لا المام له بالمدينة والالما جهل ذلك ولما خفي على أحد منهم (قوله ولا يعرف منا أحد) أي بعض الحاضر حتى النبي يدلل روايته عثمان بن عفان فنظر القوم بعضهم إلى بعض وقالوا ما نعرف هذا روايته والذي نفسي بيده ما انتبه على منذ أتاني قبل مرته هذه وما عرفته حتى ولي نزيل لانتعرفه بصفتها الحكام لانه يصيد فيان يعرفه بخلاف قوله ولم يعرف منا أحد (قوله حتى جلس) أي جلس فحتى ابتدائه ويصح أن تكون غائبة فتتعلق بمحذوف فيصل عليه طلع أي استأذن ودنا حتى جلس كباقي وقوله إلى النبي صلى الله عليه وسلم أي عندهما ووجهه لأن الانتهاء الغاية وهو انما يكون في عند كالفردون الجلوس إذ لا امتداد فيه وقال النبي ولم يقل بين يديه لأن حاله يدل على أنه لم يجي متعلما وان كان - بوم - على هيئة التدم كباقي الأثر (قوله فاستدركت به الركبتيه) أي الصق ذلك الرجل الذي هو الملك كركتيه نفسه إلى ركبتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو صريح في أنه جلس بين يديه دون جانبه والالما مكن الاستناد ركبة واحدة وهي جلسة التلم كمنه بالغ في القرب منه تنبها على أنه ينبغي للسائل قوة النفس وتزك ما يتبع كمال السائق والمهول التواضع والصفح وإن لم يأت السائل بما ينبغي من مزيد الاسترام للسؤل والادب معه ولا ممانا الشافعي رضي الله تعالى عنه

ان المعلم والطبيب كلاهما

فأصبر لئلا ان جفوت طيبه • واصبر ليهلاك ان جفوت مهلا  
(قوله ووضعه كفه على فخذه) أي وضع ذلك الرجل كفي نفسه على فخذه النبي وفي رواية السائق أنه صلى الله عليه وسلم كان يجلس مع اصحابه فلا يعرفه القريب فثبت له مهطية من طين فحامه جبريل وهو عليها اقتال السلام عليهم فمؤد عليه فقال أدنو يا محمد فقال انه فخر زال يقول أدنو مرارا ويقول له ادنو - قى وضع يده على ركبتى النبي صلى الله عليه وسلم وقول ذلكنا بينهما من من يد الود والانس وكفه تنسبه كلف للتمذ به تنسبه فخذ حذفت التون منه مع الأضافة والكف الاحتماع الاصابع بحيث بذلك لانها تكف الاذى عن البدن (قوله وقال يا محمد) مطلقا على فاستدركت به كانه قبله وقوله تشكيل جهره نداءه صلى الله عليه وسلم باسمه قال تعالى لا تجعلوا دعا الرسول ينكم كدعاهم فكيف يصح وأجيب باجوابه منها انه يحتمل ان حرمه ذلك عرض بعدد (تنبيه) يجوز زناه العالم والكبير باسمه ولومن التلم ومجاهه انما لم يعلم كراهته لذلك ولم يكن على سبيل الوضع من قدره والاصبر فثالثة ما اعتد من التسداه الامم وانك

لا يرى عليه اثر الشعر ولا  
يعرفه منا أحد حتى جلس  
إلى النبي صلى الله عليه وسلم  
فاستدركت به الركبتيه  
ووضع كفه على فخذه  
وقال يا محمد



خبرني عن الاسلام فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله  
وتقيم الصلاة

بالاقاب العظيمة (قوله اخبرني عن الاسلام) أي بين لي حقيقة وماهية شرعائنا ليس بالبالا  
لشرح انقله لغة ولا بيان احكامه من وجوب وندب وغوهرها أو شرطه أو غيره ذلك باليسر  
اجابته بما يأتي اذ هو بيان حقيقة شرعها وروايتها أي هو برزها بالاسلام وما لا يمكن لان ما نفا  
يستل من اعين الحقائق والمهيات وايضا له بالحقيقة من غير استفسار منه عما يسأل عنه ظاهرة  
على رواية أي هو برزها ما على غيرها كرواياتنا له لما فهمه من قرينة حاله وما قبله في هذا السؤال  
عن الاسلام يقال فيماني في السؤال عن الايمان من فاجهر الأة أنه يجب بمقتضى حقيقته  
كاساق وقسم السؤال عن الاسلام وان كان الايمان مقدما لانه ما لتعليم الشرعية بقيد الأهم  
وترقى الى الاعلى ثم الهمز هنا وفيما بعد ههنا قطع كاهو القاعدة في ههنا من الرابح كهمزة  
ماضيه (قوله فقال صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد بالاخ) أي بآدوره بقوله ما ذكرفناه  
للتعقيب وقوله الاسلام أي ماهيته واتي به لزيادة الايضاح وهو لغة الانتقاد وشرع الاعمال  
الظاهر ثلاثة بينه (قوله ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله) انطاب هنا وفيما بعد  
ليس خاصا بجبر بل بل عام له ولغيره من يتأق فرجيه اليه بل لا دخل له في بيان الحقيقة كالا يتق  
ولم يطل هناك تسلم كما قال في جانب الايمان ان تؤمن ان المعنى الشرعي للايمان جزئي من  
جزئيات المعنى القوي له اذ معناه لغة التصديق وشرع التصديق بجاهبه التي الى آخر ما يأتي  
بخطاف الاسلام فان معناه لغة وشرعها تقدم وليس المعنى الشرعي نفسه جزئيا من جزئيات  
المعنى القوي ولم يرد الاقرار بالرسالة السابقة الرسل لانه لا لام الاقرار بالرسالة صلى الله عليه وسلم  
ثم ظاهر الحديث ان لم تحمل تشم على تعلم بقضي تعين لفظ اسم فلا يكفي ما رادفه كاعلم  
او اذ عن وعدم وجوب الايمان به في الجمله الثانية وتعين لفظ الله وعدم وجوب الترتيب بين  
الجزئين اذ الواو لا تقتضي وتعين الايمان بالواو وبالجزئين معا والمراد الايمان بهما وتعين لفظ الا  
واقظ الحلاله لفظ محمد رسول وعدم وجوب زيادة على الجزئين جملة مقتضيات اثنا عشر  
وحاصل الكلام عليها ان تعين لفظ الشهادة وقع في طوع بين العلم الذي وافقه رواية  
المتأخرين من انه لا يبعثه فلوقال اعلم ببل اشهد واسقطها اليكف وهو الذي توافقته رواية  
امرته ان اقبل الناس حتى يشهدوا الحديث يؤيده أيضا ان الشارع تصد بلفظ اسم في اداء  
الشهادة ويظهر انه لا مانع من حمل رواية حتى بقوله الا الله على الرواية السابقة اذ  
يشبهان المعاني والقدوم والقاعدة على المطلق على المقصد فيكون المعنى حتى بقوله الا الله  
مسوقا للشهادة ولا يكفي بدل الهمزة من لا يدين ولا يدين تكرارا للشهادة هنا بخلاف التثنية ومن  
الاتيان بلفظ الواو بالجملة والحمد ورسول على المعنى في الترتيب ومن الاتيان بالواو هنا بخلاف  
عد او بدل الله محيي مثلا وبدل محمدا حمد مثلا ولا يدين الترتيب ومن الاتيان بالواو هنا بخلاف  
الاذان والاقامة وبالجملة معا وبالواو اقتصار من عدم وجوب الزيادة على الجزئين  
فلم اذا لم يكن الكفر بالكفر بما هو من الذين بالضرورة والا فلا يجمع ذلك من اعترافه بما كفر  
بالشكارة أو التبري من كل دين بخلاف من الاسلام (قوله وتقيم الصلاة) هو وما بعد من الافعال  
الثلاثة معطوف على تشم وفيه بالنصب خلافا من رفع الاستثناء فانه في ذلك نظر الى انه  
يكفي في اسرار الاحكام الاسلام الشهادة فان وحدهما وبسببه ان لا لا يفسد اقل وهو هذا واكثر

يوجه

وهو ما ذكر في الحديث فكان عطف ما بعد تشم بعبء ليعهد هذا الاكل أولى ثم تقيم اماما مشورا  
من التقويم يعني التعديل أي تأتي بها محققا على اركانها وشرطها وعلى مكملاتها واما  
ما خوذ من الاقامة واهامعنيان أحد هما الملازمة والاستمرار ويصح الزاوية هنا والثاني  
الاقامة اخت الاذان وهو غير ادراكه من القيام ضد القعود وذلك لانه لو كان من الاقامة  
اخت الاذان لافادانه لا بد منها وليس كذلك ولو كان من القيام ضد القعود لافادانه لا بد منها  
فيها مطلقا مع انه لا يجب الاعلى القادر والمراد الصلاة خصوصا المكتوبة كما صرح به في رواية  
صحيحة احتراز عن النافله لانها ليست من اركان الاسلام فحصل المطلق على المقصد بجملة ما  
ومعناها لغة الدعاء قال تعالى وصل عليهم اي ادع لهم وشرعوا قول وأفعال غالبا مقتضية بالتكبير  
مختصة بالتسليم فدخلت صلاة الاخرس ومن لم يبرزه الا بر او حيا على قلبه اذ لا تقط مادام  
العقل موجودا وقد هاهنا على ما بعد حالها عند الدين ولشدة الحاجة اليها التذكر بها كل يوم  
خمس مرات وقدم الشهادتين عليها لانها ما يحصل الايمان الذي به ملاك الامر وأصله اذا الباقى  
سبق علمه بشرطه وبه الصلاة في الدارين (قوله وتزكي الزكاة) أي تعطيها للفقير والارامل  
ليدفعها اليهم فحذف المفعول الاول لان الاقامة تعدي القبولين ولهما فاعل في المعنى وهي لغة  
تطلق على معانيها النمام والتطهير وشرعها اسم للقدر المخرج من المال عن دين أو مال على وجه  
مخصوص وازد فيها الصلاة لكونها قرينتها في كذا المواضع من القرآن ولو جوبها في مال  
المكاتب وقبره عندا كذا العلماء وان غير ذلك (قوله وتقوم رمضان) من الصوم وهو لغة الاسكال  
وشرعها الاصل عن معطر بنية مخصوصة بجميعها اذ قال للصوم من مسلم عاقل طاهر من حيض  
ونفاس والمراد الامسالك حقيقة أو شكلا يدخل من كل مثلا نفاسا أو غيره عن الزكاة وان  
كان انصب بالصلاة لكونه بزيادة نالان اهتمام الشارع بالصلاة والزاكاة اعظم ولذا ذكرهما في  
القرآن كثيرا (قوله وتحيي البيت) من الحج وهو لغة مطلق القصد وشرعها اسم للكعبة للنسك  
حج أو عمره ففصح من الحج بمعنى قصد النسك الشامل لهما بل لزيادة من حبان في روايته وتعقر  
والبيت في الاصل اسم جنس ثم غلب على الكعبة كقوله الضيم على القرباء قصر الحج عليه مع انه  
يزيد عنه وأيضا قد صافى حديث آخر الحج معرفة لانه المقصود بالذات وغيره مقصود بتعاله واما  
حديث الحج معرفة فمعناه ان اعظم ما يعبر هذا المقصود انها معرفة لا غيرها (قوله ان استطعت  
اليمسها) أي بان امنك الطريق ووجدت زاد وراحه له بشر وطها القرية في مجها وقيد  
الحج بالاسم غطاعة مع ان ما من مقصودها أيضا بل سائر الاعمال التكليفية كذلك اتعا نظم  
القرآن فانه لم يقيد به الا لفظ غير ولا يعدم الاستطاعة في الحج بسقط وجوبه بالكعبة بخلاف  
غيره فانه يسقط وجوب اداءه فقط على ان قصد الصلاة بالاستطاعة غير ممكن اذ لا تقط مادام  
العقل ثابتا كما هو الجار والبحر وبتعلق بسبب الالة بمعنى مبلغ وموصل والافضل لا يحدد  
والجار كالطريق لا يتعلق بالجملة والضمير عائد الى البيت أو الحج لانه لا يتنج عليه والسبيل  
الطريق وتكبيره للصوم أي اي سبيل كان اذا قصد في الاثبات قد تقدم كتابي علف نفس  
ما حضرت ويندك ويؤت بقال بسلكته وسلكتها ثم ايراد هذه الافعال على مسبقة التصارح  
لا فاداة الاستقرار والتجدي أي المناسب لكل منها في التوحيد المطالب بالاستقرار الدائم مدة

وتزكي الزكاة وتقوم رمضان  
وتحيي البيت ان استطعت  
اليمسها



قال صدقت قال فهينا له  
بسا له ويصدقه قال فاذن  
عن الايمان

الحياة في الصلاة وفي الزكاة والصوم ودينهما وفي الحج بتجدد المستطعمين وقدم الاشر  
واخر ما وجب في العمر مرة (قوله قال صدقت) أي قال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم صدقت  
فيما اجبت به من ان الاسلام الشهادة اثنان والاربع بعدهما (قوله قال فهينا له) أي قال عمر  
فتعجبنا معشر الصحابة لاجله ومن كلامه التقابل فاللام للتعليل او بمعنى من فان تعجب بتعدي  
عن والجيب حاته تعرض للنفس عند الجهل بسبب النقي ومن ثم قيل اذا ظهر السبب لعل الجيب  
وسبب تعجبهم ان سوا له يقتضي عدم علمه وقصد به يقتضي علمه فراغ التعجب منه لكن زال  
باعلامهم انه جبريل لانه بان انه عالم في صورة متعلم (قوله بسا له ويصدقه) في محال نصر  
على الحال من الهام في له فان قيل ظاهر الحديث - من فسر الاسلام بالاعمال الخمسة يقتضي  
انه لا يطلق على الاستسلام والاقتصاد مع انه ليس كذلك وانه لا تلازم بينه وبين الايمان مع  
انهما متلازمان ويجاب بأنه لا شك في ان الاسلام يطلق على الاعمال شرعا كما انه يطلق على  
الاستسلام والاقتداء لغة وشرعا والتلازم الذي بين الاسلام والايمان انما هو على هذا المعنى  
واما معناه الاول اعمى انه الاعمال الظاهرة فالاعمال يتلوه اذ قد وجد التصديق مع  
الاستسلام الباطني بدون الاعمال اما الاسلام ففي الاعمال المشروعة فلا يمكن ان يتفك عن  
الايمان لا شرطا له وهي لا تسترط لصحة خلافه لانه متلازم والحاصل ان الاسلام يعني  
الاعمال الشرعية لا يتقدم عن الايمان لا شرطا لصحتها بخلاف الايمان فانه يتقدم به هذا  
المعنى فيبينها عموم وخصوص مطلق بعقمتان في مصدق بقلبه آت بالاعمال الشرعية ويتقدم  
الايمان في مصدق بقلبه غير آت به انكلم مسلم بهذا المعنى مؤمن ولا يعكس هذا وقد عرف ان  
الاسلام المذكور في الحديث كمال الكلام فلا يقال ظاهره ان ترك شيئا من الاربعة  
الاخرية لا يكون مسلما وليس كذلك (قوله قال فاذن عن الايمان) أي عن حقيقة الامر  
واقناه واقعة في جواب شرط مقدر أي اذا خبرتني عن الاسلام فاشترطني عن الايمان ويحقق  
انها زائدة لتقر بين اللفظ والايمان لغة مطلق التصديق وقبوله المعامل بالضرورة وانه من الدين لا علم  
شرعي أم لا بشرع التصديق بالقلب فقط أي ادعاه وقبوله المعامل بالضرورة وانه من الدين لا علم  
ذلك وهو معرفة للقطع بكفر كثير من أهل الكتاب مع علمه بحقيقة رسالته صلى الله عليه وسلم وما به  
به قال تعالى فليأبى ما عرفوا كثر واياه يعرفونه كما يعرفون بانامهم ثم ما وجبت معرفته اجالا  
كالملازمة والكتب والرسائل كان الايمان به اجالا وما وجبت معرفته تفصيلا كالتعريف  
والايمان بموسى اشترط الايمان به تفصيلا حتى ان من لم يصدق بعينه من ذلك فهو كافر ومعنى  
كونه علم بالضرورة وقائه شاع واشتهر بين أهل الاسلام حتى صار العلم به يشابه العلم بالحاصل  
بالضرورة والذي عليه جمهور الاشارة وبعض محقق الحنفية ان الاقرار باللسان انما هو شرط  
لاجراء احكام الدنيا فقط وعلى القول بتوقف الايمان عليه يكفي ان يسمع به نفسه وهذا الخلاف  
في الكافر وما لا زاد المؤمن فليس ذلك شرطا ولا شرطا في ايمانهم اتفاقا كالذي له عند عرف عدم  
النطق واتفق القائلون بان الاقرار لا يقتضي على اشتراط ترك العناد فان طلب به فامتنع كفر  
عنادا كالكافر لم يستم أو استخف بغير مشيئة ولا يفرغ ذلك فان الله سبحانه وتعالى رتب على التلبس  
بالايمان لازما لا يتخلف عنه هو معادة الابد وعلى ضده شقاوة وهي لازم الكفر شرعا واعتبر في

ترتيب

ترتيب لازم الايمان وجود امور بعدهما يتوجب لازم الكفر فتم تعطيل تعالى وتظيم نحو  
انبيائه وترك الصبر والتمسك أو الاستسلام باطنا بقول أو امر ونواهيه وترك العناد فان  
قبل الحكم بكفر واحد هذه المذ كورات مع كونه مصدقا بقلبه يانم عليه ان يكون تعريف  
الايمان بالتصديق غوامع لم تدقه على هذا مع انتفاء الايمان عنهما جيب بان المراد التصديق  
كأمر الاذعان والتسليم والرضا بحيث يكون مسلما الاوامر والنواهي منقاد لها ومن طلب  
منه الاقرار بالشهادة فامتنع عنادا أو وجد لصم أو استخف بغير لم يجد فيه الاقتداء المذكور  
فلا يكون مصدقا للمعنى المذكور فليس يؤمن وحيد فتعريف الايمان بالتصديق المراد منه  
ما ذكر جامع مانع أو بان التصديق المقارن لامارات التكذيب غير معتد به والايمان هو  
التصديق الذي لا يقارن شيئا منها قال بعضهم وهذا الظهور في الجواب عن الاشكال (قوله قال  
ان تؤمن) ان قيل في هذا الجواب تعريف الشيء بنفسه فهو نظير قولنا الاكل ان تأكل فالجواب  
انه من باب تعريف الشرعي بالقرى المتقدمين فكأنه قال الايمان شرعا هو التصديق لغة وزيادة  
وهي التصديق بتلك الامور الخامة (قوله باقته) أي بجوابه وما استحال عليه وما جاز في  
حقة سبحانه وتعالى وقد تكتمل بجمع ذلك كتب الكلام (قوله ولا تملكه) جمع ملك وهم  
اجسام نورانية قادرة على التشكل بالاشكال المختلفة ومعنى كون اجسامهم نورانية انها  
مخلوقة من النور كما فاده الحديث والاصل حمل الادة على ظواهرها حتى يقوم دليل على  
خلافها ومعنى الايمان بهم التصديق بوجودهم وبانهم كأوصفهم الله سبحانه وتعالى عباد  
مكرمون وبانهم لا يتصفون بذكورة ولا بانوثة لا يعصرون الله ما أمرهم ويفعلون ما يُؤمرون  
واما اماروت وما روت تلبس الملكين بل رجلا صالحا وله لاسمها سبحانه الله تعالى ملكين  
في قوله وما انزل على الملكين يا بل على القلوب بانها مسلكان لامعصية في تعليمهما  
الناس الصبر لانه لا يمكن لاجل العمل به بل يظهر الفرق بينه وبين المهزلة فانه قد وقع ان الصورة  
كفر وسبب استراق السامطين السمع وتعليمهم اياهم فظن الجهال ان معجزات الانبياء صبر  
فانزلها الله ليعلم الناس كيفية الصبر ليعلمهم الفرق بينه وبين المهزلة وقد مر على الرسل  
مع انهم انفسل منهم اتساءل ترتيب الوجود فان الملازمة تدعون في الخلق (قوله وكتبه)  
أي وان تؤمن بكتبه المترجم على رسله وجملة امانه بأربعة كما تقدم ومعنى الايمان به التصديق  
بانها كلام الله المنزل على بعض رسله وان كل ما تضمنته - من انزل كتموا كالتوراة ثم لا  
كالقرآن (قوله ورسله) أي وان تؤمن برسله بان تصدق بما وجب لهم وما اتصال عليهم وما جاز في  
حقهم عليهم الصلاة والسلام وقد بين جميع ذلك في علم الكلام وما جاء في القرآن من انبياء  
العصيان لا دم ومن معاصية جماعة منهم على امر فقلوها فانما هو من باب ان السيد ان يخاطب  
عبده بما شاء وان يعاتبه على خلاف الاولى معانية فتم على المعصية (قوله واليوم الآخر)  
معنى بذلك انه آخر أيام الدنيا يعني انه متصل بالآخر ايامه لانه ليس منها حتى يكون آخرها فهو من  
تسمية الشيء باسم مجاز وهو معنى الايمان به التصديق بوجوده وما اشتمل عليه من سوال الملكين  
ونعيم القبر وعذابه والبعث والجزاء وغير ذلك واعلم ان وجوب الايمان بالله وملائكته وكتبه  
ورسله واليوم الآخر لا يشترط نفسه ان يكون من نظر واستدلال بل يكفي اعتقاد جازم بذلك

قال ان تؤمن بالله وملائكته  
وكتبه ورسله واليوم  
الآخر



يدليل ان العصابة رضوان الله عليهم قصوا أكثر بلاد الجهم وقبول ايمان عوامهم كعباد  
العرب ولم يامر واحدا منهم بتدبير نظر ولا الوه عن دليل تصديقه فقل منع الاكتفاء بالتقدي  
عن امام السنة أبي الحسن الأشعري كتب عليه نعت بعضهم الاجماع على تأييم القادة بترك  
النظر ووجهه ان يؤمنه حينئذ لا ثقة به اذ لو عرضت له شبهة فأتى بفتوى متروكها في خلاف الجزم  
الثاني عن الاستدلال (قوله وقومون بالقدرة) أعاد العامل ليهده الهدى واللاهمام بشأن  
القدرة اذ لا يعلم الا صادق بما موراد بن جعفر لافي الايمان سابقه والقدرة بغيرك الدال المهمة  
وقد تكرر مصدرة قدرت التي يقع الدال محققة اذ اطلعت بقدره والقدرة بغيرك الدال المهمة  
المناف اليه أي تقديرة الله وهو اما باق على مصدره أي يؤمن بتقدير الله الامور واحاطته بها  
علموا ما يعنى اسم القومون أي يؤمن بالقدرة رأى النبي الصادق رعدوا راعن فعل القاد رأى  
بانه أثر التقدير السابق وقد وقع نزاع طويل في معنى القدرة حتى ان كثير من العلماء افسدوا  
عن الخوض فيه بتمسكهم به اذ اذا كرهوا فامسكوا وقد استدل عنه على بن ابي طالب فقال  
طريق مظلم لا يبيل اليه وبعضهم خاض فيه فقال القضاة اراءه تعالى الازلية المتعقبة بالاشياء  
على ما هي عليه في الازل والقدرة ايجادها على قدره خصوص وتقديره معين في ذاتها  
واقعا لها والقدرة على الاشياء على ما هي عليه والقدرة ايجادها على ما يوافق العلم وتقدم  
ذلك الاجموري فقال

ارادة الله مع التعلق • في ازل قضاءه فحقق  
والقدرة الايجاد للاشياء على • وجهه معين ارادة على  
وبعضهم قد قال معنى الاول • العلم مع تعلق في الازل  
والقدرة الايجاد للامور • على وفاق علمه المذكور

فالقدرة بمنزلة الاساس والقدرة بمنزلة البناء كذا اطلقت عليه عبارتهم وفيه بعد ويظهر ان  
القدرة نفس تعلق الصفة فقط لا هو معهما فتأمل (قوله خيرة وشيرة) النسيب الطاعة والنسر  
المعصية وقد وايد بالقدرة كونه في رواية عطاء عن ابن عمر زيادة حلوه ومره والحو  
مانسب عليه النفس وتقبل اليه كالغيب والنسب والسعة والعافية والسلامة من الاوقات والمر  
مانكرهه وتفرغ منه كالجذب والقسط والمرض واللامولى كان الايمان بالقدرة مستلزما للايمان  
بالقدرة لم يتعرض له أوهما كالتقدير والمسكين اذا افترا اجتماعا واذا اجتمعا افترا فالمراد من  
القدرة ما يشمل القضاة بمعنى الايمان بالقدرة التصديق بان ما قدره الله سبحانه وتعالى في الازل  
لا بد من وقوعه وما لم يقدره يستحيل وقوعه وبانه تعالى قدر الخير والشر قبل خلق الخلق وان  
جميع الكائنات بقضائه وقدره وارادته لقوله تعالى خلق كل شئ والله خلقكم وما تعملون واعلم  
ان الايمان بالقدرة على قسمين احدهما الايمان بانه سبحانه وتعالى سبق في علمه ما فيه له العباد من  
خير وشرا وانه تعالى كتب ذلك عند وحصاه وان اعمال العباد تجري على ما سبق في علمه وكما  
ثانيهما انه تعالى خلق افعال العباد كلها من خير وشرا وكثر وايمان هذا اوسع كون القدرة من  
الايمان لا يجوز الاحتجاج به لبعد الوقوع لكن لدفع اللوم كالمؤمن من آدم حسين لام عليه  
سيد تاموسى باكله من الشجرة ما لم يقع نحو سد فلا يجوز هذا وتصر الايمان على هذه السن

يوسع

توسع اذ متعاقباته أكثر (قوله قال صدقت) لم يقل فحسبنا الخ كما قال في سابقه حصول التعجب  
بالسؤال والتصديق السابقين وهو باق الى اخبار النبي لهم بان السائل جبريل (قوله قال  
فاخبرني عن الاحسان) أي عن حقيقةه وسماه كسابقيه وهو مصدر أحسن كذا في كذا  
اذا اذنته وأكمله فالمراد به اجادة العمل وتخليصه من جميع الكدرات والقدرة له به العلي  
والمعهور الفرد الاكمل الذي هو أخص من الاخلاص كما يفيد تفسيره على الله عليه وسلم له  
بما يأتي وصاحبه المصلي به على قسمين احدهما غالب عليه مشاهدته لائق بقله كانه يراه بعينه  
وقد أشار به بقوله ان تعبد الله كأنك تراه والثاني من لا ينتمى الى تلك الحالة لكن يعقل عليه  
من اقية ان الحق سبحانه وتعالى مطلع عليه ومناجده له وقد ذكره بقوله فان لم تكن تراه فانه يراك  
وتبني ثالث وهو من يعمل العبادة على الوجه الذي يسقطه عنه الطلب بان تكون مستوفية  
للاركان والشروط وتركها لتقدم من ان المراد بالاحسان ههنا الفرد الاكمل فلا يقال ان  
الحدوث بقيد ان تادية العبادة على هذا الوجه ليس من الاحسان مع انهم افسدوا ولكن لا يتم  
فذلك من خلوصها من نحو الرابوا الا كانت عن الاحسان بعقول واخره عن سابقه في السؤال  
لانه غاية كماله مايل والمقوم له ما لا يقدره بشرق الى الاستسلام بمعنى الاعمال الظاهرة والراه  
والى الايمان التوافق فظهره ورواها وشرفها وشروطه وبيان الشرط مؤخر عن بيان المشروط  
وبهذا تعلم حكمة السؤال عنه (قوله قال ان تعبد الله الخ) من تفسير النبي بسببه توسع اذ  
الاحسان الاتقان والاكال ولا شغف ان من عمل عملا مستغصرا ان علمه فقهه وقبلا اسما  
اذا قدر في نفسه معايقته لا يدع شأ من الاجادة الا وياق به ثم ان وما به دعا في تأويل مصدر راي  
عبادتنا الله اى اطاعتك اياه والعبادة ما تعبد به بشرط النية ومعرفة المعبود كالصلاة والقرية  
ما تقرب به بشرط معرفة التقرب اليه كالتمتع والوقف والطاعة امتثال الامر والنهي كالنظر  
المؤدى الى معرفة الله تعالى وآثر العبادة بالذكريات الهام على ما في الطاعة والقربة وزيادة فهي  
أهم والا فاحسان يكون في الطاعة والشرية أيضا (قوله كأنك تراه) سال من فاعل تعبد  
والمعنى على التثنية والتقدير الاحسان عبادتك الله تعالى سالة كونك في عبادتك مثل حال  
كونك وانما هو هذا من جموع كماله على علمه وسلم لانه جمع مع وجازته بيان من اقية العبد  
ر به في تمام الظهور وغيره في جميع الاحوال والا خلاص له في جميع الاعمال والخط عليها  
مع بيان سببها الطامل عليها وهو تقديرا بالمعروف وبته لله سبحانه ولا شك ان من قام في عبادة  
وجواب سؤال جبريل عن الاحسان وأما قوله عليه الصلاة والسلام فان لم تكن تراه فانه يراك  
فمنه تفليس من ثقة الجواب قصد به الحث على تادية العبادة على الوجه الاكمل وذلك لان  
تقدرا العبد بما يتقرب به في حال اذنه فلهذا لا خلاص والظهور وغيره مما من جبر  
مقدوره لجزا ان يوجد وان لا يوجد وأما قوله الله العبد عند عدم ملائحته رؤيته تعالى  
التي تفهم قوله فان لم تكن تراه فانه يراك فليس من جنس مقدره العبد فانه تعالى يرى  
الكائنات جهالة وتفصيلا على الدوام فلا يسوغ تكليف العبد بها قال بعض المحققين وقيل يقال  
المطلوب بقوله فان لم تكن تراه الخ استحضار انه بين يدي الله كسببه ذلك غاية الكمال في عبادته

ي

قال صدقت قال خبيرني  
عن الاحسان قال ان تعبد  
الله كأنك تراه



ولا شك ان امتصاص ذلك مقدور للبدن فكيف ولا يلزم من نظر الله بالبدن واحواله ان العبد يستحضر ذلك فظاهرا منه من تفة جوارب السزالي عن الاحسان وانه ليس مستثاناً ثم اعلم ان رؤيته سبحانه وتعالى في الدنيا كمنه عقلا على ما هو الحق ومن سألها سجد فامر موسى على سبيلنا وعليه الصلاة والسلام ومن الحال ان يسأل نبي مالا يجوز عمله تعالى لان ذلك جهل بالله وبما يجب له وبما يستقبل عليه والنبي معصوم منه فقلنا ومع كونها ممكنة فيها عقلا لم تقع الا لئلا ينسأ على الراجح وقيل لم تقع له ايضا فن ادعاها بقطة فانه ضال باجماع روق كثره قولنا ان امانق الاخرة فهي واقعة كاصرخت بهم النصوص القرآنية والاحاديث النبوية (قوله فان تكمن تركه تراه فانه يراك) أي فان تكمن في عبادتك مقدرا رؤيتك له فلا حظ في نفسك انه تعالى فاعلم عليك وشاهدك ان تكون مؤديا لعمادتك على احسن الوجوه فبشيرة الى انه ينبغي للعبدان يكون حالهم مع عدم فرض عبادته كهمومه لانه سبحانه وتعالى مطلع عليه في الحالين فكيف ان لا يقدم على تقصير في الحلال الا اول الذي لا ينبغي له ان يقدم عليه في الحلال الثاني ان تقر من استوائها بالنسبة الى اطلاعها تعالى وعلمه فتراه فانه يراك هو الجواب لكن هذا التأويل فلا يقال روية الله صالحة لامتنيته عن الشرط بخبره محذوف تقديره فأحسن العبادته فلا وقوله فانه يراك لتقليل له وانما يقلل هنا وفيما بعد صدقت كاقال في سابقه لانه لاسمده في البعض علو انصده في غير ما ايضا لم يمتحج الى تصديقه به على ان الترمذي رواه في جامعه وفيه كنه صدقت فعمل الراوي هنا مختصر (قوله قال فاشخبرني عن الساعة) فنه صدق مضاميني عن زمن وجودها في القرن الخامس عشر والذي قبله والذي بعده وفي أي عام من ذلك لا عنها نفسها الا انها مطووع بها قال تعالى ان الساعة آتية لا ريب فيها وهي لغة مقدرا من الزمن غير محدد ومن لا يحسد وشرعا عبارة عن يوم القيامة وهو المراد هنا سمي بذلك مع طول زمانه نظرا لحال المؤمنين فانه يكون عليهم كساعة لحديث أبي سعيد الخدري قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة فقلت سأ أطول هذا اليوم فقال عليه الصلاة والسلام والذي نفس محمد بيده لصفق على المؤمن حتى يكون عليه أخف من صلاة المكتوبه يصليها في الدنيا ومنه يعلم عدم التناقض بين آية خمسين ألف سنة وآية الف سنة وايضا المدد لا يفهم له على انه لا مانع من ان يكون المراد من ذكر المقدارين الاعلام بطول ذلك اليوم لا التصديده فخره فان قلت معرفة وقت مجي الساعه الذي هو المراد ليس من الدين في حتى فلم ال عنه جبريل على انه يعلم ان ذلك الساعة متأثر الله بعله لم يطعم عليه غيره قال تعالى يستأثرونك عن الساعة الاية اجيب بان فرضه بذلك تنبيه الناس بواسطة الجوارب على قطع اطعامهم في الاطلاع عليها (قوله قال ما السزول عن ما علم من السائل) اي باز يد علمانه بها والباية زائدة تا كيد النقي ولم يقل فقال لان قوله صلى الله عليه وسلم ذلك بعد ان تكلمت رأسه فلم يجبه ثم عاد عليه السزول فلم يجبه ثم اثار رفع رأسه فقال ما السزول عن ما علم من السائل من وجودها بما علم من السائل اي كلا ناسوا في عدم العلم بذلك هذا هو المراد صلى الله عليه وسلم والا فهدى الجوارب لا يدل على خصوص انه كان لا يعلم زمن وجودها وان السائل كذلك بل يصدق بمساواة السزول للسائل في علمها وادعاه وباعية السائل به من السزول وبه ان السائل هو ان السزول

فان لم تكن تراه فانه يراك  
قال فاشخبرني عن الساعة  
قال ما السزول عن ما علم من  
السائل

فان قلت لم قال ذلك ولم يقل است باعلم بها منكم مع ان المقام يقتضيه فالجواب انه قال ذلك اشعارا بالنعيم وتعمير الساعات بان كل سزول وكل سائل كذلك فان قيل قوله عليه الصلاة والسلام بعثت انا والساعة كهاتين مشتمير السبابة والوسيطي يدل على ان عسده منها على وحديث الباب والاية السابقة تقتضي ان الله منقذ بعباده الجيب بان معناه ان النبي الاخير فلا ينبغي نبي آخر وانما تلي القيامه وكل آت قريب هذا والحق ان الله سبحانه وتعالى لم يقضه صلى الله عليه وسلم حتى اطعمه على كل ما لهم عليه الا انه امره بكتان البعض والاعلام ببعض ثم ان في الجوارب لانه على انه يطلب من العالم اذا سئل عما لا يعلم ان يقول لأعلم ولا يكون ذلك مقصدا لادرا بيل يتدل به على ورعه وتقواه ومن ثم سئل صلى الله عليه وسلم أي يقع الارض افضل فقال لا ادري حتى اسأل جبريل فسأله فقال لا ادري حتى اسأل العالم فذهب وانا فقال ان الله عز وجل يخبرك ان شئ يقع الارض المساجد بشر بقاعها الاسواق رواه البزار (قوله قال فاشخبرني عن امارتها) يقع الهمزة نداء هي بكسر هاء اللواتي جمع اماره بمعنى علامة اي شراطها وعلامتها الداعية قريبا لاشبهه القريب منها كطول الشمس من مغربها اذ ليست من اد قبل الجوارب والاضافة للجنس ولذا اكتفى في الجوارب بامارتين فان قلت معرفة امارات الساعة ليست من الدين في شئ فلم اسأل عنها اجيب بانه سأل عن السندقع بالجواب توهم انها كالساعة في انه لا يطعم عليه (قوله قال ان تلد الامة الخ) ال فيها وفيمن بعدها للماهية في ضمن فرمهم لا الاستغناء لعدم اطراد الولادة في كل امة ونظا اول البنين في كل حاف وعاد وراع وقوله ربهما اي سيدتها وقد اختلف العلماء في معنى هذه الجملة فقيل انها كتابية عن كثرة عقوق الاولاد لاهلها فاعلموا من معاملة السيدات منها من الالهة وانها والسب ولتقص عقلها المستلزم كثرة ابدانها اثرها بالذكري السيد في هذه الرواية ويستأنس بهذا القول بر وايضا ان تلد الامة ويخبر لا تقوم الساعة حتى يكون الولد غشقا على والده اي ضررا عليه ما لا يخفى ما فيه من المبالغة حيث جعله نفس الغبط وقيل غير ذلك وتقدم انه يجوز اطلاق الرب على غيره تعالى اذا كان مضافا لها (قوله وان ترى) اي رؤيتك ايها الرائي والمراد منها العلم فيدخل الاعمى واما كانت ولادة الامة ربهما الا نشهر اشتهار نظا اول الاسافل في البنين لم يعبر في بابها بالرؤية والا فالامارة في الحقيقة وجود التطاول لا رؤيته وقوله الحقا: جمع حاف بالمهلة وهو من لانهل بر جله وقوله العرا جمع عار وهو من لانهل على جسده وقوله العالة جمع عائل من عال افتقر وعال ككثرت عياله وقوله عار الشاه بكسر او له وبالجمع راع من الرعي وهو الحفظ والشا ام جنس جنس يفرق بينه وبين واحد بالها وهو كانه يقع على الصان والاعز وخص مطلق الرعا لانهم اضعف الناس ورعا الشاه لانهم اضعف الرعا (قوله يتناولون في البنين) اي يتباهاون في ارتفاعه فخر او يتكاثرون به حتى ان الجواحد منهم يقول لعا حبه تها ويحبها بناني اي سبني اطول من بنيتك فالبنان مصدور بمعنى اسم القبول والتناول اعما هو بين بعضهم بعضا لا بينهم وبين غيرهم ممن كان من رافضل وهذا كتابية وعبرة عن كون الاسافل يصبرون ملوكا كالملك وانما خص التطاول في البنين بالذكري لانها اعظم واظهر ما يتباها به اي اذا رأيت اهل البادية الغالب عليهم القفر والشاههم من اهل الحماة

قال فاشخبرني عن امارتها  
قال ان تلد الامة ربهما  
وان ترى الحفاة العسرة  
العالة رعا الشاه يتناولون  
في البنين



وطاهره

والفاقة قد ملكوا اهل الحاضرة القاهرة والقلبة فكثيرا اموالهم وانصرف همهم الى تشييد  
المباني وهم اركان الدين وهم العمل بالتقوى فذات من علامات الساعة ومن ثم صرح من اشراط  
الساعة ان توضع الاخبار وترفع الاشرار ولا شاك في صحوة في زمننا ولا اماننا الشافي رضى  
الله تعالى عنه

ولابن النخال  
انما تأملت الزمان وفعله • فوجدته في فعله كالنخل  
يملى النخال على الدقيق سقاها • ويحطاب لبايه من أسفل  
كطبيعة السيزان في افعالها • تضع الرواج والنواقص تهلى

ولغيره  
دهرز كت الجاهلين عهوده • واخص بالعيش اللذيذ قروده  
والعالم التخرير بحرور فان • نال الغدا يوما فذالك عيسده

ولابن النخال  
فان زعموا ان الفراغ وجوده • محال فنفوض بكنى وكسوق  
ان ينى ويهيم لانه • وعزيز على قطع الانه

ومن اجل ذلك  
وما على الفقيه من ضيائه • ولا مواساة ولا مكائه  
قلت للفقران انت مقيم • قال في محاربا الفقهاه  
ان ينى ويهيم لانه • وعزيز على قطع الانه

وهو يقيم صغير في السماء السابعة والشمس في الرابعة ويقول آسر  
اذ بسط الزمان يدى السيم • فوسبر الذي فعل الزمان  
فقد يلو على الرأس الزباني • كما يلو على النار الدخان

هذا وقد افاد السيد كراهه تطويل البناء كما قد تمهيد الحاجة وعلى هذا تحمل  
النصوص الواردة بالهوى عن تطويله فان الامارات الصغرى واقتصر في  
الجواب على ما يقرب وقوعها اولها امارات كبرى كعبسى والمهدى والجال وطولع الشمس  
من مغربها (قوله ثم انطلق) اي ثم بعد ما تقدم من الاستله الخسة واجوبتها ذهب وانصرف  
ذلك الرجل الموصوف بجمام وقوله قلبت اي اسقر النبي صلى الله عليه وسلم على عدم اخباره  
بان ذلك السائل المتعلق بجمام وقوله قلبت اي اسقر النبي صلى الله عليه وسلم على عدم اخباره  
سلبا بتسديد الامانة لموصوف بجمام وقوله قلبت اي اسقر النبي صلى الله عليه وسلم على عدم اخباره

(الحديث الثالث)

ونهاه حيث لم يذكر انهم من السبلى وكون لبث النبي مليا انما هو باعتبار عمره والافتقار  
اخص صلى الله عليه وسلم الصحابة بان السائل جبريل عقب انطلاقه كما تصرح به رواية اخرى  
فادبر الزبل فقال النبي رده فاختد والبرود فلم يروا شيئا فقال هذا جبريل فعمل عمر كان غير  
حاضر معهم اذ ذلك فاختبره به به (قوله ثم قال يا عمر) تخصيصه بالناس واما امره وبلغه من زيد  
حذقه وتثقله حيث ردهم ذلك الى الله ورسوله دون ان يقول لأعلم ونمجرد الترتيب لسمع  
التراهى لانه هو البت ما يما وقد ذكر قبل الا ان تجعلنا كيد الله وقوله امرى من السائل اي  
اقلم جواب هذا الاستفهام فان قلت ان النبي صلى الله عليه وسلم قاطع بان عمر لا يعلم اذ قد سئى  
عليه صلى الله عليه وسلم كما تقدم فكيف هذا الاستفهام قلت فعل ذلك ليشهد اشداقة للحوار  
فيكون انبى في نفسه ويؤخذ منه تدب تسمية العالم للامذته على فوالد العلم وغرائب الواقع  
طلب انتمهم ومزيد فاذا تم تيقظهم (قوله قلت الله ورسوله اعلم) اي من غيرهما من مقدم ومع  
المفضل عليه ولم يقل اعلم لان فعل التنصیل يلزم الافراد اذا جرد من ال والاضافة كاهنا هو  
على غير ما به فان قلت قوله هذا فيدانه كان يعتقد علم النبي فيمنافى ما تقر في قوله فيسابق  
ولم يعرفه منا احد من جعل ضمير التكلم شاملا للنبي قلنا لامناذرة فان قوله فيفانحن بالرسول  
عند رسول الله الخ بعد انقضاء القصة واخبار النبي بانه لم يعرفه فقول لم يعرفه منا احد اخبار  
عما كان في الواقع الذي ظهر له بذلك الاخبار وهو لا ينافى انه كان يعتقد معرفة النبي بسبب ريل  
حين طلوعه علم (قوله قال هذا جبريل) استعمل اسم الاشارة في غير المشاهدة مع انه موضوع  
لالتعريف منزلة للاعتناء بشأانه واحضار في ذهن السامع ليتمتع به في كل تميز ومن ثم اتى بما  
يشارة للتقريب بالماله في القرب وجبريل اسم اجمعى سرى في قبل معناه عند الله وهو ملاك  
عظيم عند ربه وامين وحبه الى ربه لوقته وتوسيته فتدور انه اقتلع مدقن قوم لوط ورفعهما حتى  
سمع اهل السما صياح الديكة وياح الكلاب ثم قلبها بجعل عالها سافلها وكان يظهر في صورة  
دحية في فعله النبي ملكا للناس حوله يمتدونه وبشر اوعدهم معرفتهم له في هذا المرز يادة  
تسكروا عليه بعد علم ظهوره فيها على تلك الصورة ولم ير النبي على صورته الاصلية الامر تيز  
(قوله انا كم) اي ياكم وهو خبر به خبر كروية لسانه وقوله بعلمكم حله جالية ثم ان  
نسرت بريدا تعليمكم كانت مقارنته للافتقار لانه لم يكن وقت النبي مع علموا اسناد التعليم اليه  
مجاز عقلي من الاستناد الى السبب لانه يسأل النبي فيصيه فيعلمون الجواب والافالم حقيقة هو  
التي صلى الله عليه وسلم والذي هذا جبريل قصد مجيئه المستدعي لسؤاله ان تعلموا دينكم اي  
قواعده اذ ليسوا واهية وجمع في المطالب مع ان المنادى هو رسوله اما تعظياله او يكون كل  
من الاتيان والتعليم ليس خاصا به هذا او افاصل الله عليه وسلم ان الدين يطلق على مجموع  
الاسلام والايان والاحسان ولا ينافيه ان الاسلام وسماه يسمى دينها شهادة ان الدين عند الله  
الاسلام لانه كما يطلق على هذا القريد يطلق على مجموع امال الاشارة الى الحقيقة وغير ذلك  
(قوله روه مسلم) اي فهو عما اقرب به عن البخاري في خروج البخاري عن عمر في شيا وان كان  
قد روه عنه عن ابن عمر

تم قال يا عمر أتدري من  
السائل قلت الله ورسوله  
اعلم قال هذا جبريل أنا كم  
يعلمكم دينكم رواه مسلم  
(الحديث الثالث)



عن أبي عبد الرحمن عبد الله  
ابن عمر بن الخطاب رضي  
الله عنهما قال بعثت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم  
يقول بني الإسلام على خمس  
شهادة أن لا إله إلا الله وأن  
محمد رسول الله وأقام الصلاة  
وآتاه الزكاة وحج البيت  
وصوم رمضان

أورد في المقابلة لشرح في ضمنه فهو كل من لم يمتنع وأقر به تبرجة لتصرفه باتباعه الإسلام على  
النجسة المذكورة ولا اجتماع الشيعين على روايته دون ما قبله (قوله عن أبي عبد الرحمن) كنية  
عبد الله بن عمر أحد العبادة المنظومة في قول: بعثت  
ان العبادة الاشارة أربعة • منها العلم والعبادة والباس  
بجمل الزبير وبجمل العاصم وابن أبي • حفص الخليفة والحبر ابن عباس  
وابن عمر هذا كان من فقهاء الصحابة ومفتيهم وزهادهم ولقبوا بالعبادة بسنة أسلم مع بيعة  
وهو صغير وقيل قبله وحاجره • وقيل قبله وقدمه من النبي صلى الله عليه وسلم وشهد له بالصلاح  
(قوله رضي الله عنه) ما أشار بغير التثنية إلى أنه ينبغي لكل من ذكره صياها أبو كذلك أن  
يتبرئ عنهما وقوله قال بعثت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما قبل في قول عمر بعثت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما الأعمال بالنيات يقول علي بن داود (قوله بنى  
الإسلام على خمس) بالبناء فهو قول وحذف الفاعل أي أسسه الله على خمس دعائم أو أركان  
تأسيسا معنوياً ياقصه تشبيهه معنوي بحسبى إذاصل البناء يكون في الحسوسات فهو مجاز علاقتة  
المناسبة فتكون استعارتها وهي في بنى تصير بحسب تبعية وفي الإسلام مكتبة وتقرير الأولى أن  
تقول شبه تأسيس الإسلام أي ثباته واستقامته على هذه الأركان في عظم الثبات بالبناء على  
الأعمدة الخمسة ثم استبرأ البناء التأسيس بالمعنى المتقدم ففسرى الاستعارة من المصدر إلى  
التعليل فهي فيه تبعية وفي المصدر أصلية والاستعارة في قوله تعالى إن الله لا يهدي القوم الظالمين  
بناء عظيم يحكم تشبيهاً مضمراً في النفس وحذف روض المبدأ كرازمه وهو بنى فتكون اثبات  
البناء استعارة تيسلطة وجه التشبيه ان البناء الحسبى إذا نهضهم بعض أركانه لا يتم فكذلك  
البناء المعنوي فظهر مما قرأناه ان المراد من الإسلام الدين الذي هو أهم من الخمسة فأن أريد  
به ما تقدم في حديث جبريل كان نفس الخمس وكان بنى بمعنى تركب وعلى بمعنى من وحيداً  
لا تكون استعارة بالكناية ولا يراد منه لا بد في المبنى ان يكون غير المبنى عليه وهذا ليس كذلك  
ولما كان صلى الله عليه وسلم يصارع على هذا بينهم وبنات الأحكام عندهم عبرت بنات الإسلام  
واستقامته على هذه الأركان بالبناء الحسبى لينفد منهم بالعبادة بهم به أتم أفادة (قوله على  
خمس) صدقة لموصوف محذوف أي دعائم أو أركان وهي خصاله المذكورة وقدمت الكلام  
عليها في حديث جبريل وختمت بكونها أساس الدين لأنهم أقروا به ولم يرض بها إلا الجهاد مع أنه  
الظاهر للدين لأنها فرض عينية لا نقدية وهو فرض كتابية يسقط بأعذار كثيرة أو غير ذلك  
(قوله شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله) هي وما بعد هذا بالبر على البدل من خمس مع  
تقدير الرباط لا يبدل البعض يحتاج له أي شهادة أن لا إله إلا الله الخ أو يجوز الرفع ما على  
تقدير مبتدأ محذوف أي أحداهم وحذف الخبر أي شهادة أن لا إله إلا الله الخ (قوله وأقام  
الصلاة) أصله أقامه حذف التاء المناسبة مع ما بعده وأراد الأضائة هنا وفيها بعد من إضافة  
المصدر إلى مفعوله ببدل حذف فاعله وقوله وآتاه الزكاة أي أعطاهم المستحقين من الأصناف  
الثمانية أو الأقسام فهو مصدر لا يبالى بالذات المقصود فان مصدره الاتيان بمعنى الجي مورثت هذه  
الشيئة هكذا في الروايات وانها وجبت كذلك (قوله وحج البيت) أي قصد الكعبة

بالتسك

بالتسك الشامل للمعروفين كرهنا الاستعارة لشهرتها أو غير ذلك وقوله وصوم رمضان قدم  
الحج عليه في هذه الرواية لتسك النفس وترضى بما فيه من المشقة وبذل المال وأخر عنه في  
رواية أخرى لأن الصوم أهم وجوباً وأخيراً ذلك ولما كان الشرع قد تعبد الناس في أمورهم  
وأدياتهم فلذلك كانت العبادة ما يندرج تحته كالصلاة أو ما لا كذلك كالأضحية أو ما  
كالصوم والصوم الحسبى التكميل للمال فهو ما تقدم في الحديث المقدراً على الصلاة والزكاة على  
المركب أعني الحج والصوم لتقدم عليه طبعاً فتقدم وضعاً ثم ان دخول التكفير بالمال في الحج  
ظاهر وأما في الصوم فقبلاً إذا وجب القضاء أو اقتديت بما كالاتفاق لا نقاد آدمي مشرف على  
هلاكه فان قلت مقتضى ابتداء الإسلام على هذه الخمس ان المكلف لا يكون مسلم عند تركه في  
من الأربعة الأخيرة وليس كذلك إذ يحصل الإسلام حقيقة باسمه اذ ينشره عند تركه في  
فالجواب ان آل في الإسلام بالمعنى والمعهود الإسلام الكامل فان قلت حينئذ يقتضى  
ظاهر الحديث حصول الإسلام الكامل للمعنى والمعهود الإسلام الكامل فان قلت حينئذ يقتضى  
على عمومها في الزمان ولا تتكرر وجوبها فيها وهو ما يظهر في خصوص الحج لكونه وظيفة  
العمر فالجواب ان هناك ادله مقصولة تقتضى وجوبها في جميع الأزمدة على ما مر في  
الحديث السابق كقول صلى الله عليه وسلم لعالمنا منه إلى العين أخبرهم ان الله قد فرض عليهم  
خمس صلوات في كل يوم وليلة إلى غير ذلك من الأدلة التي لشهرتها اشتمت على ان تذكر (قوله  
أخرجه البخاري ومسلم) أي نقله عن الرواية وثابتها في مجمعها حقيقة الا ان البخاري ذكر  
في كتاب الايمان بكسر الهمزة والتسكير رباعياً أي منه وبين النبي أربعة شيوخ ومسلم في  
الايمان والحج خمساً وهو حديث عظيم أحد أقوال الإسلام وجوامع الأحكام

(الحديث الرابع)

عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه أسلم بحجة فبعدها ساس ستة  
شهرين وأربعة الرضوان والمجاهد كلها وصلى إلى القبطين وكان صلى الله عليه وسلم بكرمه  
ويدينه منه وكان مشهوراً بين الصحابة بأنه صاحب رسول الله وبشربها الجنة (قوله قال  
حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم) حديث وثابتاً وأخبر به عنى وحداى انشأنا خبراً حاداً ثانياً  
بنا الذي هو المتكلم ومعنى غير ما أشارت إلى العلم بغيره واية هذا الحديث ويحتمل أنه العظمة  
تحدثنا بهذه النعمة العظيمة التي هي تحديته عن سيد الأولين والآخرين (قوله وهو الصادق  
المصدق) الصادق هو الأتي بالصدق وهو الخير الطابى للواقع والصدق الذي يأتيه غيره  
بالصدق وهذه الجملة يحتمل ان تكون حالة وان تكون اعتراضية بين العامل وهو حديث  
والمعمول وهو ان أحدكم لم يخبر هذا الرجل بنبأ الإجماع كلها أو يؤمن بان ذلك من دأبه وعاهته  
صلى الله عليه وسلم بخلاف الحالة لا يهاهما اختصاص ذلك ببعض الأحوال لان الغالب في  
الحال كونه متفلاً وإنما صدر هذا الحديث بهادون ساثر الاحاديث التي رواها عن النبي صلى  
الله عليه وسلم التي في كثير منها الاخبار عن النبي لانه لما كان الاعلى ما في داخل الرحم وقد  
قال تعالى ان الله عنده علم الساعة الآية وخالفنا ما قاله الاطباء مشى ان يتوهم منهم ان الله  
لم يعلمه على ذلك فيظن السوء بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد وقع في التوهم بقوله وهو

أخرجه البخاري ومسلم  
(الحديث الرابع)  
عن أبي عبد الرحمن عبد الله  
ابن مسعود رضي الله عنه  
قال حدثنا رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وهو الصادق  
المصدق



الصادق المصدق (قوله ان احدكم) يكسر الهمزة على حكاية لفظة عليه الصلاة والسلام  
والا فلو كان يتبع في قصتها لان ان وما علمت فيه منقول من حديث واقتدرا بث في بعض نسخ البخاري  
ذكر قال قبل ان وعلمه فلا اشكال واحد كما في واحدكم والا ضافة للمعروف لانها تأتي ما تأتي  
ها الاسم اي كل واحد منكم معشر من آدم وخصمهم بالذم لان غيرهم لا يأتي فيه ما ذكر في  
الحديث واي بالتأ كيدا احتما لما المقام والكون خطا به ليس قاصر اعلى المؤمنين كما مر في تقديره  
(قوله يجمع) بيناته للمعقول لا للفاعل الخالق له الرواية والدراية لا يهاجمه عود الضمير على احد  
وهو باطل من الجمع بمعنى الضم وهذا يقتضي ان خاتمة كان ولا متفرقا وهو كذلك كما يأتي وقوله  
خاتمة مصدروا ما يعني اسم المفعول اي مخلوقه اي المخلوق منه وهو الذي اوراق على مصدرية به  
مع تقدير مصدرا اي مادة خلقه اي المادة التي يتخلق منها وهو ايضا الذي اوراق على مصدرية به  
احد هذين الوجهين عدم صحة اسناد الجمع للفاعل بقا على مصدرية (قوله في بطن امه) اي  
رحمها فهو جازم من سلب كرحمها وارادة الجمال والرحم جلد من سلبه من سلبه من سلبه من سلبه  
اسفل منقضية لا تتصل بالاعتدال لاجتماعه واذا دخل احد او اذا دخل من يابن خاتمة الله  
كطالب الارض العطشى لما في ذلك من كونه لا يملكه ولا يملكه من سلبه من سلبه من سلبه من سلبه  
ايواب فاذا دخل التي فيه من باب واحد خلق الله منه جنينا واحدا واذا دخل من يابن خاتمة الله  
منه جنينين وهكذا فيكون عدد الاجنة فيه بعدد دخول التي من افواه (قوله اربعين يوما)  
ظرف لم يذرف اي ويستقر نقطة اربعة ايام بعد ميله واية سلب يدخل الملك على النطفة بعد  
ما تستقر في الرحم اربعين يوما واخرى اربعين يوما ولو كان ظن لا يجمع لا يقتضي ان الجمع  
يستمر اربعين يوما وليس كذلك لان التي يقع في الرحم حين ازواجه القوت الشهوانية الدائمة  
متفرقا في برة المرأة تحت كل شعرة وتفرق في برة الله سبحانه وتعالى في الرحم ويحده فيه هذه  
الذرة لتخصر فيها اللطائف وفيها لا يتخلط ما من الرجل على المرأة بل يكونان مجامعا ويرزق في  
الاربعين الثانية يتخلطان وفي جملة ذلك في الرحم من سلبه من سلبه من سلبه من سلبه من سلبه  
يردها من طرفه لا باعتبار بقائه ووداه لا ابتداءه (قوله نقطة) حال من خلقه اي منبأ  
تعالى فضررنا على آذانهم في الكهف من عدد افعالهم في الكهف طرف كان لضررنا  
وسنين طرف زمان له باعتبار بقائه ووداه لا ابتداءه (قوله نقطة) حال من خلقه اي منبأ  
كأله وقت وله لكن ان كان تعالى اراد خلق بشر منه والافق من سلبه من سلبه من سلبه من سلبه  
كما افاقه حديث ان النطفة اذا استقرت في الرحم اخذها الملك بكفه فقال يارب خلقها وغير  
مخالفة فان قيل غير مخالفة فذوقها في الرحم وما وان قيل مخالفة قال اي وبذ كرام التي شق اثم  
بعد الحديث هكذا ولا منافاة بين الحديث وشوايها اذ انشاءكم من الارض لان ذلك بالنظر  
خلق ابينا آدم من التراب فقيل ان سلبه من سلبه من سلبه من سلبه من سلبه من سلبه من سلبه من سلبه  
الترتيب لانه مع عصي القاه لا يقد يتقارضان بحلول كل منهما محل الاخر ويكبرون بمعنى  
وليس كذلك فمع عصي القاه لا يقد يتقارضان بحلول كل منهما محل الاخر ويكبرون بمعنى  
يصير وكذا يقال في ان يكون مضعة ثم يرسل الله الملك والعلاقة قطعة دم غلظ ليريب فاذا اجفت  
لم تكن علاقة منبأ بل هو لولاها جازم من اتمامها الوحدة اي علاقة واحدة فان كانت قال

ان احدكم يجمع خلقه  
في بطن امه اربعين يوما  
نطفة ثم يكون علاقة

تعالى

انما خلق الانسان من علق والعلق جمع علقه فالجواب ان الانسان في معنى الجمع فلذا  
قال من علق ومثاله الجمع بالجمع تقتضي القسمة احيادا (قوله مثل ذلك) اي في نفس مثل ذلك  
الزمن في كونه اربعين يوما مثل منسوب على القرنية صفة لوصف محذوف واسم الاشارة  
عائد الى الزمن المتقدم وهو الاربعون وكذا يقال فيما بعد ولا ينافيه قوله تعالى فخلقنا العلقه  
مضعة لان القامعاطقة على مقتضى اى فنت من خلقنا العلقه مضعة اوهي بمعنى تم كما بان  
ثم عيناها في قوله جرى في الايام ثم اضطرب هو اوهي مستعمله في معناها من التعقيب وهو  
في كل شيء بحسب اعتبار ما اقتضته حكمته اليانفة من التراخي في اطوار النطفة فلا يقال  
انه تعالى جل شأه فادرك على ان يتخلق الانسان بل جميع المعككات دفعة واحدة في اسرع  
من لحظة فكيف يقال هنا والتعقيب في كل شيء بحسبه (قوله ثم يكون مضعة من ذلك)  
المضعة قطعة سلب صغيرة سميت بذلك لانها كاشي المصوغ قدر او راحة (قوله ثم يرسل الله  
الملك) اي الملك بالرحم فاللام فيه لله والمراد به عهد مخصوص وهو جنس الملكة الوكيل  
بالارحام والمراد بالملك المأمور بالتصرف في المضعة بالخلق والكتابة لا تسمى وقهرهما والا  
تقدصرح في الحديث بأنه موكل بالرحم وانه يقول يارب نطفة الخ (قوله في بطن امه) اي  
اي يدخلها فيه بواسطة الريح الخارج منه فيصير حيا الا انه لا يتحرك الا بعد عشر ايام  
وتحس امه حينئذ يجر ككته ولا اصارت عذرة الوفاة اربعة اشهر وعشرا واسناد النطف  
الملك حقيق لانه من افعال الروح ما يصح به البسود والخلاف في تحقيقه طويل والذي  
اعتقده المتكلمون انه جسم لطيف سافر في البسود من حيث به اشتباك الماهامود الاخصر  
فان قيل ظاهر الحديث ان الملك يتفرغ في المضعة قبل التشكل والنسور مع انه ليس كذلك  
اجيب بان ليس ظاهر ذلك وانما ظاهره ان ارسال بعد الاربعين الثالثة المنفحة اسم الفضة  
بالقضاء وتلك البعدية ثم تصدق فيصير انه بعد انقضاء الاربعين الثالثة يصور في زمن يسير  
وبعد تصويبه يرسل الملك لنفخ الروح في ان في ايجاد على هذا الترتيب العجيب وتعلم من طوره  
الى طوره قدرة تعالى على ايجاد كمالا كسائر المخلوقات في اسرع من لحظة فلو انه  
لو خلق دفعة واحدة لخلق على الامم لم يكن معتادا لذلك وريعا لتقصير الجبل او لطفة  
لعتادها منة ثم علاقة كذلك وهكذا الى الابد ومنها تعليم صباه الثاني في الامور فانه يطلب  
ومن ثم قبل من تاني نال ما تفي وبعبارة اخرى من تاني اصلب اوكادوس استعمل اخطا وكاد  
(قوله ويوم) معطوف على يتفرغ والاول لا يقتضي ترتيبا لانا في ان الامر اني على النسخ كما  
تتبعه رواية الضاري وقوله اربع كلمات اي يكتبها من ثم ينها يقوله يكتب ورزقه الخ  
واختلف في محل الكتابة فنقل بين معنى الجنين وقتل عز ذلك وانظر ما مداد الكتابة وما آلتها  
والمراد بالكتابة القضاة المقدرة وكل فضة تسمى كلمة وما افادته هذه الرواية من ككون  
الكلمات اربعة ايات في ماقى صحيح ابن حبان من سلبه من سلبه من سلبه من سلبه من سلبه من سلبه من سلبه من سلبه  
مشهورة وهو غيرهما من سائر احواله والضعف اي القبر وايضا كرا السعادة والشقاوة لان العمل  
ينبغي تمامها باول ما في حديث صحيح اذ شق ام عبد وها هو وما اثره وما مصائبه اي  
الامور التي تميمه من خبر وشرا لا يراى على تلك الاربعة اعلم صلى الله عليه وسلم بعد هذه

لا ي

مثل ذلك ثم يكون مضعة  
مثل ذلك ثم يرسل الله الملك  
في بطن امه اربعين يوما  
نطفة ثم يكون علاقة



لا اله غيره  
 وشق أوسعيد فواقه الذي  
 يكتب رزقه را - له عمله

الكاتب غير كآبة المقادير السابقة قبل خلق السموات والارضين يجمع من آتق مسنة كما في شهر  
 لم وهو كما به عن قدمه ثم ظهر الحديث ان الملك يؤمر بهذه الاربع ايقام اوامر من امر الاداة  
 انما يؤمر بها بعد ان يسأل عنها بقوله يا رب ما الرزق ما الاجل ما العمل وهل شق أوسعيد كما كانت  
 عليه الاحاديث العصية فقدم التصریح بهذا انما لا كآتنا ما بالنصریح به في تلك الاحاديث  
 وظاهره ايضا ان كل احد يكتب له ذلك وان الامر بعد الاربعين الثالثة وهو الموافق لرواية  
 البخاري لكن في روايات أخر ولم يخبروا ان كتابة تلك الامور عقب الاربعين الاول وجمع  
 بان ذلك يختلف باختلاف الناس او ان يرسل الله الملك وما بعده معطوف على جميع  
 واستغفانه لا على ثم يكون منة مثل ذلك بل هو يوم يكون علقه مثل ذلك معترضان بين  
 المعطوف والمعطوف عليه (قوله يكتب رزقه) يدل على ان ما عدا ما عدا الحار أي تلسا أو كثيرا  
 حلالا أو حراما من أي جهة ونحو ذلك وهو ما يتناول لاقامة البدن أو انتفاعه وسياق تحقيقه  
 في الحديث العاشر (قوله وأجله) أي ملو بلا أو قسيرا ويطلق على مدة الحياة وهو المراد هنا  
 وعلى منها وهو الوقت الذي قدر الله في الازل انتهاء الحياة فيه وهو المراد بقوله تعالى فاذا جاء  
 أجلهم لا يستأخرون ساعة الآية ولا يزيد ولا ينقص وما قوله تعالى وما يسر من معسر  
 ولا ينقص من عمره الآية فالله يبرئ عباده على معسر بل هو على حد عددي درهم ونصفه  
 والحق ان كلام العمر الطويل والقصر في كتاب وقوله مسلمي الله عليه وسلم من احب ان  
 يبسط له في رزقه وينسأله في عمره أي يزيده فليس ربه فقد اجدب عنه باجور به منها ان هذه  
 الزيادة موقوفة بالبركة في عمره والتوفيق للعامة وسنة أو قامة من الضاع وعما يزيد في العمر  
 الصدقة وحسن الخلق والجوار (قوله وعمله) أي من خبره وشق وقوله وشق أوسعيد خبره وسندا  
 محذوف مع أداة الاستفهام والمضارع أي وجوابه هو شق أي في الآخرة ثم سمع أي فيها  
 فالكتوب الجواب لان الملك انما يكتب ما أخيره الله ولا يصح ان يكون الخبر به شق أوسعيد  
 لان الاستفهام ناشئ من حصول العلم وتحقيقه ولم يقبل وشقاؤه أو معادته مع انه الموافق للظاهر  
 حكاية الصورة ما يكتبه الملك لانه يكتب شق أوسعيد والتقدير انه شق أوسعيد والامان  
 الكلاسمسوق اليهما والتفصيل الذي هو قوله ان أحدكم لم يزل يدعو بما والشق من مات على  
 الكفر والعباد بالله تعالى وقدمه مسارة الى علم ان الشكر كالتبرير منه سبحانه وتعالى ردا على  
 الثاني في الزاوية كما قالوا للشرك والسعد من مات على الايمان جعلنا الله من سعدها الدنيا  
 والاخرة ثم ان امر الملك بكتابة هذه الاربع لا ينافي سبقه له تعالى لها لان كل من قضاه  
 الله وعمله وادائه بكل شق سابق في الازل وشر الملك بكتابة الحكمة بهلها سبحانه وتعالى قوله  
 فوالله (القاممفصحة عن شرطه مقدرا أي اذا كانت الشقاوة والعبادة متقنات بين قول الله الخ  
 وفيه الملق من غير استعلاء ولا كراهة فيه اذا كان له ذكر كآبة أو ترتيب أو تعجب أو  
 تعجب وكلاهما صالح هنا (قوله الذي لا اله غيره) زاده مناساة المقاماته تعالى المنقر بالاروية  
 المستزمنة لا لقراده بل لائق الاعمال من خبره وشق اذا كان كذلك انه ان يقم العبد مدى العمر  
 في خبره يجمع له بسوء بالعكس لانه لا يثاب على ما يعمل ولا يثاب على ما لا يعمل فيه كونه  
 فلما طلب منكرا وسكركم مستبعدا لمعقول وما هنا من الثاني اذا الحكم وهو دخول من عمل

الطاعة

الطاعة فالب عمرة النار والعكس يستعده العقل ويصح ان يصح من الاول ايضا لان  
 خطا به مسلمي الله وسلم ليس فاصرا على المؤمن وبالغ فيه حسدا كما بالقسم ووصف  
 المتسم به وبان اللام اهتماما بالتمام (قوله ان أحدكم يعمل بعمل أهل الجنة) البان زيادة  
 لتأكيده وضمن بعمل معنى يتلصق بالمال لا بالعبادة ومعنى عمله بعمل أهل الجنة انه يمثل  
 الايام ويحجب النواهي وقوله شق ما يكون أي الى ان لا يبقى شق في فانية وما نافية بليس  
 الاستثناء بهدا ويكون بالرفع لكف حتى عما من جعل النصب فيه كذا قبل وقوله بينه وبينها  
 الصبر الاخر لا يرجع للحد والثاني للجنة وقوله الاذراع أي بقية من آخر عمره لا حقيقة الذراع  
 (قوله ينسب عليه الكتاب) القاممفصحة أي ان سبق الكتاب عملها له لانه قد وا تراخي  
 وضمن ينسب معنى يغلب فعداه بعل وقوله الكتاب على حذف سباق أي مضمونه أو لا حذف  
 والمراد به المكتوب وانما انه يتعارض عدله في اقتضاء السعادة والمكتوب في اقتضاء الشقاوة  
 فيصنف الكتاب فيصير من الحق بالسبب لان السابق يحصل له مراد من المسبوق والى في  
 الكتاب العهد الذي كرى لتقدمه في قوله ويؤمر بالرب كل من الخ أي ينسب عليه المكتوب به  
 في بطن أو مطا على سابق العلم الاولي فيه (قوله يفعل بعمل أهل النار) أي بان يرتد لان  
 الكلا في السعادة والشقاوة والاولى بالايان ولومع مصاحبة المعاصي والثانية بالكثر ولومع  
 المطاعات وحسنه يكون دخول النار في قوله فيدخلها النار والثالثة الموزنة بان  
 ما قبلها سبب لما بعدها فاقضى ان الدخول مرتب على الاعمال فهي سبب الشقاوة وكتوب  
 للسعادة وتوحيه جعلها سببا ما اله سبحانه وتعالى خلق الخلق وعلم ما يكون منهم فلما ساءدهم  
 واشتاقهم اهتماما على سابق علمه وحكمه فكان في ذلك ما مؤمنون منهم لكنه صانه وتعالى عادل  
 في حكمه حكيم في عدله والحكمة تقتضي اجتناب مظان التهم ولومع حشاه العقول فالوعذب  
 بعضهم بترتيب علمه فم لا تم وهو قد دفع هذه التهمة بان كلفهم حتى ظهرت معصيتهم وهذا سر  
 قوله تعالى ان لا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ثم هذا التركيب أعني ان أحدكم يعمل بعمل  
 أهل الجنة الخ كما يضمن مقاربة الدخول او من باب التفضيل المقرر في علم البيان فكذلك مسلمي الله  
 عليه وسلم شبه حال الاحد الذي يعمل عمل أهل الجنة الى ان يبقى من عمره شق قليل فيعمل فيه  
 بعمل أهل النار وبالعكس الا في قرينه من الموت ودخوله عقبه احدى الدارين يقال من  
 يبقى بينه وبين مقصده ذراع فتح منه واستعار اللفظ الموضوع المشبه به المشبه فهو استعارة  
 تمثيلية وتقديم هذه الجهة على التي بعدها من قبيل اللغ والنشر المرتب بالانظر لقوله وشق أم  
 سعدها فادت كالتى بعد ها ان الشاكلة اعماهي على وفق الكتاب ولا عبرة بظواهر الاعمال قبلها  
 بالنسبة لثقله الامرو ان اعتبر بها من حيث كونها عملا ثم هذا القسم نادر جدا لظهور  
 رجحى سبقه فخصي بخلاف القسم الا في قانه كثر جدا والله الحمد فان قوله تعالى ان الذين  
 آمنوا وعملوا الصالحات اتانافسيع أبر من احسن عملا يقتضى تحقيق حسن الطاعة لمن آمن  
 وعمل صالحا والاضاع أبر عما فعله بالمواجب ان ذلك معاقب على شرط القبول وحسن العاقبة  
 (قوله وان أحدكم يعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الاذراع فيسبق عليه  
 الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها) ما قبل في القسم الاول يقال هذا وعمل أهل الجنة في

ان أحدكم يعمل بعمل أهل  
 الجنة حتى ما يكون بينه  
 وبينها الاذراع فيسبق عليه  
 الكتاب فيعمل بعمل أهل  
 النار فيدخلها وان أحدكم  
 يعمل بعمل أهل النار  
 حتى ما يكون بينه وبينها  
 الاذراع فيسبق عليه  
 الكتاب فيعمل بعمل أهل  
 الجنة فيدخلها



هذا عمل أهل النار في ذلك المنتهدين الى خلق الدوامي والموراف في القلوب بجهنم القدر  
 الحار على ما في سبقت له السعادة صر الله قلبه الى خير بكم الكتاب له به وعكسه بعكسه  
 وفي بعض روايات هذا الحديث وانما اعمال بطور ايم وحسنه فبغني ترك الاعمال بالعمل  
 والانتفاضة والكون اليه وان يقول على كرم الله سبحانه وتعالى ورجسه والاعتراف بجهنم  
 قال صلى الله عليه وسلم لن يغني احدكم عنكم عمله الحديث لكن ثبت الاحاديث التي عن ترك  
 العمل والانتفاضة على ما سبق به القدر بل يقين العمل كاقال عليه الصلاة والسلام عملوا كل  
 يسر لساخق له وقال تعالى فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسييسره اليسرى واما من  
 عمل واستغنى وكذب بالطمس فيفسره العسرى فيغني التفتت لهذا فانه عزه لقدمه ليعلم  
 عنده ولا يقين فان الشيطان واعوانه من النفس وغيرها رجبا وسوا الى الانسان انه لا عبرة  
 بالعمل وانما العبرة بالبيعة فمن عد ثم لا يضره شيء شر اقتره ومن شق ثم لا يقعه أي خسر  
 اكتسبه فيصفي الهم تظهر رجيمهم وخرقوا ويترك اعمال الخير ويهتك في قبايح الشر  
 وما درى المسكين ان هذا اقرب به واخبره لال له وبقوله فما وضعه الله تعالى من الاسباب الهامة على  
 مسياتهم بل والمستزمنة لها عادة واما الفخرامها موت من كانت اعماله سالمة على الكفر في غاية  
 التدور والنادر لا تضربه القواعد الكلية على ان غاية المهمة في الشر اذا فرض موت على  
 الايمان الصائم في النار في النار على ما فيه من خلاف تصور المعتزلة واما حوزة النبي من الكلال  
 فبعد عنه فوجب عليه تحري الاعمال الصالحة وان يغلب الرجاء في جانب الله سبحانه وتعالى  
 وفضلها ما انته على الاسلام لانه على هذا التقدير يكون من ملوك الجنة وسادتهم فان فرض  
 والعيادة بخلاف ذلك فتنصره تلك الاعمال شيئا بل رجحانها في حق الله تعالى فان الكفر معاقب على  
 المعاصي مع الكفر في الامعاصي له انما يعاقب على الكفر فقط فلا ضرر من الاعمال الصالحة  
 بوجه بل ان الغالب بل الطرد فقدها وحوز الكلال بسببها فاي حجة في العبد على منها فظهر ذلك  
 ان تلك الحجة التي اقامها اليه حتى اريد من ابطال فاقدهم ذلك وتذبره فانه اهدم ما بعث به  
 المكلف ويجهل نصب عينيه والازله به القدر ومن حيث لا يتقنه القدم كاقيل

ولست برابع ما قلته من **ب** يهت ولا يلبت ولا ورائي  
 فقال الله سبحانه وتعالى دوام رضوانه وسوايغ امتنانه وفي العاصم انه صلى الله عليه وسلم  
 قال ما من نفس منقوسة أي مخلوقة الا وكتب الله سبحانه وتعالى مكانها في الجنة والناورة ل  
 رجل يرسول الله فلا تمكث على كذا واذع العمل فقال عملوا فكل يسر لساخق له اما هل  
 السعادة فيسرون لم عمل أهل السعادة واما هل الشقاوة فيسرون ام عمل أهل الشقاوة ثم قرأ  
 فاما من اعطى واتقى فبين فيه ان المكاتب سبقت بالسعادة والشقاوة وانهم ما مقدرتان  
 بحسب الاعمال وان كان لا يسر لساخق له من الاعمال التي هي سببها ما وروى هذا المعنى عنه  
 صلى الله عليه وسلم من رجوه كثيرة هذا واذا الحديث ان التوبة ثم دم ما قبلها من الذنوب وان  
 من مات على خير او شر ادبرت عليه احكامه نعم الميت فاستفتحت الشبهة بخلاف المعتزلة وان  
 على من سبق في علم القدر وبل موزة على الكفر يكون مصيما مقر بالجنة حتى ما يبق بينه  
 وبينها الاذواع وان عمل من سبق في علم القدر في موزة على الاسلام يكون باطلا مقر بامن

التارة

النار حتى يبق بينه وبينهم اذواع لكن لامطلة في حديث بل باعتبار ما يظهر لنا كادل عليه خبر  
 مسلم ان الرجل يعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدي والثامن وهو من أهل النار وان الرسل يعمل  
 عمل أهل النار فيما يبدي والثامن وهو من أهل الجنة اما ما اعتدوا ما في نفس الامر فالاول لا يصح  
 عمل قط بمعنى أن عمله لا يكون مقر باله من الجنة ثم ما اطلقناه كافر في الباطن فلا يثافي انه يكون  
 مصيما ويحتمل عنه من عذاب غير الكفر الحادث به واما الثاني فعمله الذي لا يحتاج لتوبة  
 صحيح والذي يحتاج اليه الماطل واما الثالث لا يقرب به من الجنة شأ هذا فيما صورته صورته شبر واما  
 ما عداه فلا يترقبه الكفر واذا أيضا ان الاعمال سبب للشقاوة والسعادة توان العبرة فانما هو  
 بسابق القضاء وانما لا تفسره فبم ولا تبيد بل قلنا ان التمسق ان الوعد والوعد لا يتخلقان خلافا  
 لما ذهب اليه السيد عيسى الصقوي وصاحبه يجوز تخلف الوعد والوعد عتلا وشرا ولا يلزم  
 الكتفب والسفه لان الالة والتعذيب كيقية المكلف علقان بالمشيئة فقتضها ما اختلفها  
 لا بعد كذا اذا الكتفب لا يدخل التعلق فاذا وروعدا ووعدا لطاقمة فالمراد ان ثبت قال  
 تعالى يعقر لمن يشاء ويعذب من يشاء وذلك المشيئة خفت عن ذلك من مقتضى الكرم وجودها في  
 جانب الوعد دون الوعد بل كقوله الاحاديث الدالة على ان مشيئة التعذيب قد لا توجد  
 بخلاف الوعد حيث تحققت الاحمال بشر وطها لكن النظر لحضرة الاطلاق ويقام الربوية  
 بجوز الترتب فيه أيضا فخلص انه يجوز التصف فيه ما عتلا وشرا على من حيث ككروهما ووعدا  
 ووعدا اقلا يثافي وجوز يدخل جميع الزمن المشيئة وجميع الكفار وبعض الصافات النار  
 لان هذا الدليل ثبت فيه فتور المشيئة بذاك ولولا ما استنفذنا ذلك من مجرد الوعد والوعد لما  
 علمت انهما علقان بالمشيئة وبهذا تعلم ان قولهم يجب تعذيب العصاة ولو واحد من كل  
 طائفة ان كانوا اخذوا من مقتضى الوعد فلا يسلم لانه لا وجب اصل التعذيب فقط لا عن  
 كونه لو احدث من كل طائفة وان كانوا اخذوا من تصور خاصية بين فيها ان المشيئة تقتض ذلك  
 فلتد كرفا نام طلوع الاعلى ما يقضى تعذيب طائفة أي طائفة كاي علم من احاديث الشقاوة اذ  
 ما افاده الشيخ بنو صبح وحيث فبه بان التعلق بالمشيئة لا يتصور في الكلام النفسي القديم  
 اذ لا تعلق في الازل فاذا كان تعالى متعلقا بالوعد والوعد وجوز التصف لزم الكتفب بل  
 وجوز به لان ما ثبت قدمه اتصال عدمه وان لم يتصف فيه بذلك لم كون الوعد والوعد ليسا من  
 اقسام الكلام النفسي مع انها منه تعين اذا وجوب التفرود واستناع التصف لا يقال هذا  
 يقتضى استناع التصف في فرد ما هو ذهب اعتزالي لا نقول لا اقتضا بل يمكن في حصد قهما  
 تفردهما ولو في واحد من كل صنف فان قبل قضاء الوعد والوعد عتلا فلا يكتفي هذا في صمد قهما  
 قلنا هذا ما انتظر لما تفتهمه منها والافيجوز ان يكون المراد من التعلق به بعض افراد هو الذي  
 سبقت به المشيئة وتعلق به الوعد والوعد اذ لا يكون من قبيل العلم المراد منه التصور  
 لكن اهتم علينا الامر لثرجو وضايق في الحقيقة لا تخلف احد الا بدو دخول الطابع الحرور  
 في الوعد والمعاصي الناجي في الوعد فانما هو نصب الظاهر فقط والحاصل ان ما نص فيه على  
 العموم وهو كون جميع المؤمنين ينالون الجنة وجميع الكفار يدخلون النار ويجب استبعاد  
 عمومهم لانه لا يقبل التخصيص وما كان ظاهرا في العموم وهو تعذيب المعاصي الكفر واثابة



الغاية من تغير الايمان زيادة على دخول الجنة لا يصيب نفسه اعتقاد ذلك استعماله عام اريد به  
 التعميم بل الواجب اعتقاد صدقه ويكنى فيه واحدا من كل صنف لكن مساحة الكرم تقتضي  
 التعميم في الوعدون الوعد وهذا هو تحقيق الحق فعلمك به و يدل له ما قاله الغزالي في الاحياء  
 في الركن الرابع من كتاب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ونصه قال بعض الناس لا يقع على  
 الله ان يتوعد بما لا يفعل لان الخلق في الوعد كرم وانما يقع الوعد بما لا يفعل وهذا غير مرضو  
 عندنا فان الكلام الاولي لا يتطرق فيه الخلف وعدا كان او وعدا وانما يتوعد به وهذا في حق  
 العباد وهو كذلك اذ الخلق في الوعد ليس بهرام ٥١ فانت تراهم يرض القبول يجوز الخلق  
 في الوعد فكيف يجوز فيه ما قال الحق اسحق ان يتبع به هذا القصة ثبت الاقدام وشقا  
 القلوب من كؤوس الارحام فعرض عليه النواجذ فالتكاد ان تقف به في غير هذا العمل  
 هذا واقصر في الحد يث على هذين القسمين مع ان الاقسام اربعة اظهره - تكلم اقسيم  
 الاخرين من على يعمل اهل الجنة والنار من قول عمرو الى آخره اذ لا يظن من - لم من عمل  
 الطاعة طول عمره ومات مسلما يدخل النار ومن عمل المعاصي طول عمره ومات كافرا يدخل الجنة  
 (فائدة) • قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نوحا فاجس الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله  
 الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اعلمني من التوابع واجعلني من  
 المتطهرين سبحانه اللهم ويحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفر لك وتوب اليك كغيري فاني  
 فيه ثم طبع بطابع فلم يكسر الى يوم القيامة أي لم يتطرق اليه ابطال قال العلماء رضى الله تعالى  
 عنهم وحده يدل على ان قائل ذلك عيوت على الايمان اذ صرحه عدم تطرق البطالة له اصلا ولو  
 مات كافرا تطرق اليه وحده فنفنا كدقول ذلك صاعلى هذه البشارة وبالهامن بشاره  
 (قوله روى البخاري ومسلم) أي فهو عاونا اتفاقا في روايته وهو حديث عظيم وفي التعبير هنا  
 بالرواية وهي سابق بالانحراج تقنن

(الحديث الخامس)

(عن أم المؤمنين) قباس من قوله تعالى وازوجه امهاتهم وهو خبر اى مروى عن أم المؤمنين  
 أي كاهمهم في وجوب الاحترام والتعظيم وحرمه السكاح دون الخلق والنظر وتحرير البنات  
 وغير ذلك وكذا يقال في سائر احوالهم صلى الله عليه وسلم وكايعين بمهات المؤمنين يسمى عليه  
 الصلاة والسلام بالأم المؤمنين ونفى أيونه في الآية اريد بانى أبو السب واحكام اية النبي  
 كمتنازع تزوج النبي بالكسرة زوجة النبي بالفتح ولم يقل في الآية منكهم بل من رجالكم  
 لدخول فاطمة وابنيها (قوله ام عبد الله) كما صلى الله عليه وسلم ببنها اسمها عبد الله بن  
 الزبير رضى الله عنهم لمساته في ذلك لما بينها وبينه من شدة المودة وقوله عائشة رضى الله عنها  
 هي بالهمز الصديقة بنت الصديق الحبيبة بنت الحبيب العالمة ابرأ من كل عيب احب  
 لسانه صلى الله عليه وسلم اليه بعد خديجة والمعدن الترتيب في الفضل على ما في هذا البيت  
 فضلى السابق عمران فاطمة • خديجة ثم من قدره الله

تزوجتها صلى الله عليه وسلم بمكة وهي بنت قبل الهجرة بثلاث سنين ودخل بها في المدينة  
 وهي بنت تسع وتوفى وهي بنت ثمان وعاشت بعده اربعين سنة وروى عنم الفاضل حديث

وما تيان

فالت قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم من احداث في  
 امرنا هذا ما ليس منه فهو  
 رد روى البخاري ومسلم  
 وقدره وايدى لم عمل علا  
 ليس عليه امرنا فهو رد

وما تيان وعشرة وكنت الى معاوية حين طلب منها كاتبة فوسيه فيه ولا تكفون عائشة الى  
 معاوية بسلام الله عليكم اما بعد فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من القس رضا  
 الناس بسخط الله وكله الله الى الناس ومن القس رضا الله بسخطهم كفاء الله مؤمنة الناس  
 والسلام عليكم وعن أم ذر انها قالت بعث ابن الزبير الى عائشة بمال اراه ما اتى القبا ومائة  
 الف فقسمة بين الناس ولمست وهي ساعة وما عند هامن ذلك درهم ولها افضال لا تحصى  
 ونحوها لا تستقصي رضى الله عنها وعن أيها واوراها من المؤمنين (قوله قالت قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من احداث في امرنا) أي انسا واحترق من قبل نفسه في شأننا  
 الذي نحن عليه وهو ما شرعه الله ورسوله فالمراد من الامر الدين كافي روايه وغيره عنه به تنبها  
 على ان هذا الدين هو امرنا الذي نتم به بحيث لا يخرج عنه شيء من أقوالنا ولا انما لنا وقوله  
 هذا يقال منه ما قبل في قوله هذا - بمريل (قوله ما ليس منه) أي شيا والذي ليس منه فعلا  
 كان أو قولاً أو اعتقاداً الا ما من مسيخ العموم وذلك بان ياتيه ولا يشهد به شيء من قواعده  
 واداته العامة وهو المسمى بالبسطة وهي لغة ما كان مشتركاً على غير مثال يسبق ومنه يسبق  
 السهوات والاريس اى موجودها من غير مثال سابق وشرعها ما به على عصر النبي صلى الله  
 عليه وسلم وتعتبرها الاحكام الخمسة فتكون واجبة كعلم الصور ومحرمه كالمكوس وندوبه  
 كاحداث الرب وسكره وكخرقة المساجد ومباحة كالتخاذل الماخيل للديق وهو اوله بدعة  
 حدثت بعد النبي صلى الله عليه وسلم اماما لياتيه بان يشهد به شيء من ادله الشرع أو قواعده  
 فليس يرد بل هو مقبول وذلك كنبأه نحو الرب وسائر انواع البر التي لم تعهد في الصدق والاول قاته  
 موافق لاجابات به الشرع من اصطناع المعروف والمعازنة على البر والتقوى (قوله فهو رد)  
 يحتمل ان يكون الخبر عايداً على ما من قوله ما ليس منه وهو الحديث بفتح الدال مردود على فاعله وذوورد  
 وجوابه محذوف والمعنى فذلك الذي ليس منه وهو الحديث بفتح الدال مردود على فاعله وذوورد  
 عليه وهو نفس الرد عليه مبالغة وهي كونه مردوداً انما باطل غير معتد به ولا مول عليه  
 وهو عام مخصوص بالحديث الذي لم يشرع بالكلمة كسند القيام وعدم الاستقلال أول  
 الشرع على حرمته لكن يتبعها اذا كانت حرمته لانه كما لا تنعكس غير كوع وانشراح عنه  
 لازم وهو الشرط كما لا يلا طهارة واما لو كانت الحرمة من خارج عنه غير لازم كعسلا في ارض  
 مفسوخه فلا يكون باطلا ويحتمل ان يكون عايداً الى من في قوله من احداث فيكون هو الرباط  
 بين الشرط والجواب والمعنى فذلك الحديث بكسر الدال لئلا يس من الذين يظن ودا وذو طرد  
 أو نفس الطرد مبالغة فالرد معناه الطرد والابعاد والابتعاد الاحتمال الاول وان كان في هذا  
 اشارة الى ان ديننا قد اكمل واشهر وظهور ظهور الحسوس كالمس بحيث لا يخفى على ذي بصير  
 وبصيرة بشهادة اليوم اكمل كدم يتكلم فنزرا زيادة عليه فقد ساول ما ليس بمرضى لانه من  
 قصور فهمه رأه فاصار هو الناقص والمطرد (قوله روى البخاري ومسلم) أي توافق في  
 روايته (قوله روى روى البخاري ومسلم) أي توافق في روايته (قوله روى البخاري ومسلم) أي توافق في  
 واللسان والافق تقدم ان القول والاعتقاد كذلك وقوله ليس عليه امرنا فهو رد يقال فيه  
 ما سبق ولما كان قد توهم من الرواية الاولى قصر الرد على الحديث دون من عمل بعمله من غير

رواه البخاري ومسلم  
 (الحديث الخامس)  
 عن أم المؤمنين ام عبد الله  
 عائشة رضى الله عنها



احد اساق هذه الرواية لسين المراد منها فقوله من عمل عملاً أي محمداً له أو تابعه غيره من غير احداث منه له فاستند منها زيادة على ما مر الراد لما قد يتبع به بعض المبتدعة من انه لم يتبع غير وانما الفتح مع من سبقه ويحتمل رواية الاولى فيرد عليه بهذه الصيغة في رد الحد ثبات الخاتفة للشيء يسمو أم حدتها أو سبقها في حدتها وفي هذا الحديث الحديث الحديث على الاتباع والتخدير من الابتداع ودلالة القواعد الاصولية ان المطلق النهي يقتضي الفساد لان النهي عنه يتخرج محمداً وقد حكم عليه بالرد المستلزم للقساد وهو قاعدة عظيمة من قواعد الدين ومن جوامع كل صلي الله عليه وسلم

(الحديث السادس)

(عن ابي عبد الرحمن النعمان) بضم النون الاولى وقوله ابي بشير يفتح الموحدة وما كان بشير صياها كوله قال رضي الله عنهما بضمهما بضم النون الاولى والنعمان أول مولود ولد لآل زيار بعد قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة وحذو كذا بئر كان عبد الله بن الزبير المولود معه في عامه أول مولود ولد للمهاجرين (قوله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحلال بين) ان التأكيده النسبة وتحقيقتها وانما ذكر في مقام الشك وايقن بالما تفرق بين السامع من قوله انك السائل هل هذا بيان واما لكون خطابه صلى الله عليه وسلم ليس فاصراً على غير ذلك أي انه ما بين انما تاما فلم تعرض لها مشبهة بوجوب خفاءها حتى ترد فيها وما وافق ذلك كالاتهام والحلال عند تامعاشر الشافعية مالم يرد دليل يخرجه فهو مالم يمنع منه شرعاً سواء ورد بجمله دليل أم سكت عنه بدليل قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الثلاثة وسكت أي الله عن أشياء فهو لكم من غير نسيان فلا تصنعوا عنها لانها كانت حراماً ليناها وعند الحنفية ما ورد دليل بجمله فهو اخص مما عندنا فلو وجب السكون عنه وعليه ما لو رأينا حيوياً لم نعرفه العرف يكون حلالاً عندنا لكونه كسكون الشارع عن تحريمه وسر ما عندهم لعدم ورود نص بجمله وبسبب جعل الانتفاع بالاعيان الاباحة أو الخلاك وله أسباب منقولة في قول بعضهم

وزيد عليها فهو الاحتجاب والرد الفدية ما يعمل في (قوله وان الحرام بين) هو عندنا ما منع من تعاطيه دليل وعند الحنفية مالم يرد دليل بجمله كالفهم محاصر وتحريم الشيء اياه في ذاته ظاهرة كالتسم أو خفية كالزنا ومذكي الجورس واما مثل في تحصيله كالميراث والقبض والسرقه والعقد القاسد وبيان ما يصل وما يحرم ان المنفعة به ما معدن أي غير حيوان وتوابعه واما حيوان وتوابعه كالبن والمسلط والصوف والبيض فالعادم كلها حلال الا اذا صار منها على انه لا يختص بها بل لو ضرر المسلم ببعض من طباة هم حارة حرم عليه أكله ومن المعادن ما لم يبق التقدم النبات فهو حلال الا ما زال الحياة كالتسم أو غطي العقل كالخمر وسائر السكرات والخمدرات كالشيشة والاقوين والبيج واما الجدران وما ورد النهي بأكفه فهو حلال وما ورد بصدمة فهو حرام وما لاقص فيه يرجع فيه الى ذوى الطباع السليمة من العرب فما استخبروا حرام وما استخبروا حلال وان اختلفوا في انقطاعه فالاكثر منهم يتبع فان استورا

اتبع قر يش لانهم قطب العرب وفيهم الفتوى فان اختلفت قر يش ولا ترجع اول تحكم بشي بان سكت اولم تجسد العرب اولم يكن له اسم عندهم اعتباراً بالاشبهه من الحيوان صورة او طبيعة او طعماً لهم فان استوى الشبهان اولم يجد ما يشبهه فحلال لما حرم من ان الحلال مالم يرد دليل بصره ولا ينقل لأجد فيها وهي التي حرم ما اعلم ان النفس معدنا كان وجوباً أو نهيها من مالاً أو كل غير البشر وشحو الشعر المنقطع به يحرم استعماله بوجه من الوجوه الا الضرورة كالكلى المنبته للضطر والدرأوي لجوازها بسائر النقصات الا انخرتم يجوز الاستصحاب بالدهن النفس غير هو شحو الكلب وان جيب البيوض ظاهرة ويجوز أكل ما عدا ذي السم منها (قوله وبينها امور منتهات) أي ومع الحلال بين والحرام بين في التقسيم اشياء منتهيات جمع مشبهة وهو ما ليس بواضع الحلال والحلوة مما تنازعه سببان متعارضان يؤديان الى وقوع التردد في حله وحرمته ومن ثم فسر بما اختلف الجمهورون في حله فليس منه ما لا سبب له في الخارج الاجمرد التجوز العقلي كاحتمال صوت العبر وباحتماله ما لا الحضور له في تفتيق حرمته وشك في بقاء سبب تحريمه على اصل تحريمه وعكسه في الحلال ووجه قسمة الاشياء الى حلال وحرام وما بينهما من كل شيء حرم من امانه منصوص على الاذن فيه وهو الحلال بين وعلى المنع منه وهو الحرام بين والاعلى هذا ولا على هذا بيان سكت عنه وهو المشبهة بنسائه على الحلال في هل الاصل في الاشياء الاباحة أو الحظر أو منصوص عليها فانه علم التأخر من النصين فالحكم له من حل وحرمه والاقل منسوخ به ويرجع هذا الى الحلال أو الحرام وان لم يعلم فهو مشبهة أيضاً وقد يقع الاشتباه على غير هذا الوجه وهو ان تكاليف الشرع اماناً تاتي بالضمير بين الفعل والتوك وهو الاباحة أو الحظر أو منصوص على الاذن فيه والاشياء المتارة بغير فيكون اجساماً أو حرمات أو تارة بعدم الحظر فيكون تدنياً أو كراهة تارة بطلاق فلا يصح فيه جيز ولا عدمه فيبقى متردداً بين الامرين والنجاب والتدب والحرمه والكراهة فتشابهه الاشتباه (قوله لا يباعه) كثير من الناس على تقدير مضى أي حكمهم من الضليل والتحرر بما سمر وخرج به عدم علمها من حيث اشكالها المتردداً بين امرين يتخلفان اعنى الحل والحرمه فانه لا يتلقى عن الكثير بل هو ثابت له بالكثير القليل من الناس وهم الراسخون في العلم فلا تشبه عليهم لعلمهم من أي القسمين هي لما عندهم من الادانة (قوله من اتقى الشبهات) أي كثر كها وتباعد عنها واصول اتقى الله من لانه وفي وقاية فقلت الوازناه وأدعت في التبايع بها والتقوى لغة جعل النفس في وقاية عما يحافظ ونحوه حفظ النفس من الاثم بفعل المأمورات واجتناب المنهيات والتبايع عما يجير لها وهو المشبهات وسر اتبها الثلاثة التوقى عن العذاب الخلد ثم عن كل وثم عايشة غل السر عن الحق وبين الاولى والزمهم كلمة التقوى ومن الثانية ولو ان أهل القرى آمنوا واتقوا ومن الثانية من تقواه وان اتقى وترك مترادفاً وترادفوا بالذكري لبقه بذان كها انما يعتد به في استبوا الدين والعرض ان خلا عن تحويرها والافرام العرض لا تتوقف على ذلك اطلاقاً كان برائة الدين لا تتوقف على ترك المشبهات عند العلم بجملها بخلاف برائة العرض فانها تتوقف على تركها ما طافوا والشبهات جمع شبيهة وهي ما يغفل الناظر فيه انه حجة وليس كذلك والمراد بها هنا ما صرف تعريف الشبهة فبعبه وضع الظاهر ووضع الضمير

(الحديث السادس)  
من ابي عبد الله النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحلال بين وان الحرام بين

ويتمها امور منتهيات  
لا يباعه من كسبه من الناس  
من اتقى الشبهات



كذلك بعد تجميعها شأن اجتنابها والحذر منها (قوله فصد استبرأ منه وعرضه) أي حصل  
 البراءة قلديه مما يشبهه وعرضه من الطعن فيه ويستند لم من العذاب والدم والعيب ويدخل  
 في ذمرة التقين الناظرين ببناء الله وتوابعه وثناهم له وخلقه والعرض موضع المدح والذم من  
 الانسان من نفسه او لوجهه أو له وفي حقه على الدين دليل على ان براءته مطلقه مدحه  
 كبره الدين ومن ثم ورد ما وفيه العرض فهو صدقة وعلى طلب زنا حقه مما يظنه الناس شبهة  
 ولو كان المتزوجا لما يفي نفس الامر - لال صرف فلا يقف في موقف التهم لللا يظن به السوء  
 ولا يكون آثما من اسائة الظن به ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ان يأمر امرأة فتهز ولا على  
 رسلكا ما صفت وهي زوجة خوافا عليها بما ان يظن به شرا فيها كما لا ينظر الى ان وقوع ذلك  
 منها ما بعد جدا ومن ثم لما اشار بالبعد وقوع ذلك منها بقوله ما بصحان الله ونظن لذلك قال  
 لهما ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم وقد خشيته ان يخذل في قلبه كما خشيته ان يخذل  
 وأخذ بعضهم من هذه الجملة أي في اتق الشبهات الخ سرمة المشبهات وقال آخرون هي  
 - لال يدل قوله كراعي الخ فدل على ان الترك وروع وقال آخرون لا تقول لعلها لا سرورها  
 اقوله الحلال بين والحرام بين وجعل المشبهات غير الحلال بين وغير الحرام بين فوجب ان  
 يوقف منها (قوله ومن وقع في الشبهات) لم يقل فعل الشبهات لانه لم يشبه الشبهات باقسامها  
 الثلاثة أعني ما كانت من قبيل الفعل وما كانت من قبيل القول وما كانت من قبيل حديث  
 النفس وللإشارة الى ان تحقق الجواب من الوقوع في الحرام الصرف على ما سئله يتوقف  
 على فعل الشبهات مع الاقبال عليها والرغبة فيها لا مطلق فعلها وذلك لان الوقوع في الشيء  
 السقوط فيه يشترط بخلاف فعله فإنه عام (قوله وقع في الحرام) يحتمل ثلاثة معان احدها ان  
 من أكثر من تعاطى الشبهات سادف الحرام وهو لا يشترط على هذا التقدير وقوعه دون يقع  
 تحقيقه للوقوع فيكون معنى وقوع في الحرام انه يقع فيه لا محالة وعلى حدائق امر الله الثاني  
 ان من أكثر من تعاطى الشبهات كان يصدد الوقوع في الحرام فتارة يقع وتارة لا يقع  
 الغالب عليه الوقوع فهو قريب منه والقرب من الشيء يصح وصفه كما يقال القريب من  
 الوصول أنت والمسئل وليس يرض التوقع فتارة أنت صحيح وعلى هذا فتعبر بوقوعه دون يقع  
 تحقيقه لانه الوقوع والثالث ان من أكثر من تعاطى الشبهات اعتاد التساهل والتورع عليها  
 فيصاحبه على شبهة ثم أخرى اغفل عنها وهكذا حتى يقع في الحرام ومن ثم قيل المصغر وقبح  
 للكبرية وهي تجر للكفر ولذا قال تعالى وتسلون الايباء يقربون حتى اي في اعتقادهم ذلك بما  
 عصوا اي تمدحوا بالعاصي الى قتلهم وقال صلى الله عليه وسلم لمن اتق الله اتق الله يسرق البصيرة  
 فتعطي به اي يتبع ذلك الى انساب السيرة فتقطع يده وقال هشام كتب اثنى عشر  
 العلامة فيسرق العين فدهمه انسان فوقعته بجلده فيه ففاضه فلما وصل الى الباب قال رأيت  
 يا هشام فلتنم قال كذلك المراد المسلم يوقى الذنوب فاذا وقع فيها خاشعا وعلى هذا فتعبر  
 بوقوعه دون يقع لانه الفعل قبله فان لم يغيرها بوقوعه دون يوشك ان يقع على وزان يوشك ان  
 يرتفع فالجواب انه لا اشارت الى ان الوقوع في حيا الملوك نادر بخلاف حيا الله تعالى وذلك لان  
 لا قول - مدودا عسوسا يدر كها كل ذي بصيرة فيوزان بجزعته الا ان قلبه الدابة الجوع

فقد استبرأ منه وعرضه  
 ومن وقع في الشبهات وقع  
 في الحرام

رأيا

واما حيا الله فهو معقول لا يدرك الاذو والبصائر فربما يصيب الشخص انه يرتفع حوله فاذا  
 هو ساقت فيه (قوله كراعي الخ) خبر مبتدأ محذوف أي هو الذي يتعاطى الشبهات تقع  
 في الحرام الصريف أي ساه كراعي أي كماله وهي جملة مستأنفة وودت على طريق التثنية  
 للتثنية بالاشهاد على الغائب وهو رد هذا المثار ان ملوك العرب كانوا يصمون مرعى او اشبه  
 ويتوعدون من دخلها بالعقوبة فيبعد الناس عنها - وقام من ثلث العقوبة وقد استعمل على خمس  
 تشبهات تشبهه المكلف بالراعي والنفس بالماشية والتشبهات بما حوّل الحيا والحمار بالحيا  
 وتشاؤل المشبهات بالراعي حوّل الحيا فيكون تشبيها مطلقا باعتبار طرية أعي المشبه والمشيبه  
 به وتخيلا باعتبار وجهه ومعنى كونه مطلقا فانه تشبهات متعددة ملتفة وتندرج في وجهه  
 الشبه وهو الوقوع في المنوع عنه والمراد بالتثنية التشبيه المركب من الاستعارة لان ذكر  
 أدات التشبيه بمنها الراعي في الاصل الحافظ له به ثم خص عرفاها فقط الحيوان كما هنا (قوله  
 يرعى حوّل الحيا) اي يجعل ماشيته ترعى جانب الشيء الحيا فالحيا اسم عين لا مصدر وحوّل هو  
 الكللا المباح القريب منه وقوله يوشك أي يقرب بقرعة وقوله يرتفع فيه أي فيصنع  
 العقوبة بمن قولهم يرتفع المشبه اذا كلف ما شام من كراعي انما هما الماشية فاستادهما  
 الراعي مجاز عقلي من الاستناد الى السبب أي فكأن الراعي انما تقرب من عقوبة السلطان  
 يبعد عن الحيا لانه يشاع القريب منه الوقوع فيه وان كثر تحذره منه فمعاقب كذلك حيا  
 انه أي حماره التي حظرها لا ينبغي القرب منها بقول الشبهات انما يقع فيها فيصنع العقوبة  
 وانما ينبغي تحريمها او بما يجزى اليها من الشبهات ما لا يمكن حتى يسلم من وبالها دون ثم قال  
 تعالى تلك حدوقه فلا تقربوها ثم عن القاربه حدوقه من المواقفة (قوله الاوان لكل ملك  
 حيا) هو من قبلة المثل والاحرف استفتاح كما ما والقصد به اعلام السامع بان ما بعده ينبغي  
 ان يسمي اليه ويشبهه ويعمل بما يقفه كذا قالوا ولعله امر اغلبي او بالنظر الى ان الكلام الذي  
 وقع فيه والاقول كل ملك لا ينبغي على السامع ان يعلم به المشاهدة ولا بما يعمل به ثم  
 الواو عاطفة على مقدمتها الا ان الامر كذا وان لكل ملك بكسر اللام حيا يجمعه عن الناس  
 ويتوعد من دخله بالمقربة ومن احتاط لنفسه لا يقارب ذلك الحيا خوفا من الوقوع فيه وقد  
 حيا الذي صلى الله عليه وسلم حرم المدينة عن ان يقطع شجرة او يصاد صيده (قوله الاوان حيا  
 الله حماره) جمع حرم والمدينة فعل النهي عنه المحرم وترك الامور به الواجب اخذ من التعبير  
 بالمعاصي في رواية على ان المحام تطلق على النهيات مطابقة وعلى ترك الامور استلزاما  
 (قوله الاوان في الجسد) أي البدن مشقة هي قد وما يمنع لكنها وان سقرت في الجحيم  
 عطفة في القدر ومن ثم قال عليه الصلاة والسلام في رومها اذا صلحت بفتح اللام اصعب من ضمها  
 صلح الجسد كله واذا فسدت فسدت الجسد كله أي اذا صلحت بالايمان والعلم والمعرفة صلح الجسد  
 بالايمان واذا فسدت بالظن والوعد والظن والوعد والظن والوعد والظن والوعد والظن والوعد والظن  
 انما هو يصلح المعنى القائم به الذي هو مناط التكليف فاستاد الصلاح اليها مجاز علاقه  
 المجاورة وما يصلحها تدبر القران وخالف الجوف وقام الليل والتضرع عند النصر ومجالسة  
 الصالحين والذكور كل الحلال هذا واعقب التثنية المقدم بهذه الجملة لانها بيان لما هو

كل الراعي يرعى حوّل  
 الحيا يوشك ان يرتفع فيه الاوان  
 وان لكل ملك حيا الاوان  
 حيا الله حماره الاوان في  
 الجسد فسدت اذا صلحت  
 صلح الجسد كله واذا فسدت  
 فسدت الجسد كله



المقصود من تناول الحلال واجتناب الحرام والشبهات وهو طهارة القلب عن كدور اسباب  
 الحرام ولما يترتب على تقاطي الحرام والشبهات وهو ضد ذلك (قوله الاوهى القلب) وهو في  
 الاصل مصدر قلبت الشيء تردده على ما يشاء ثم نقلت من ذلك الصفة لسرعة انطواء  
 وتردها عليها وفي الحديث ان القلب كربة بارض فلا تقهها الرياح ومن ثم قيل  
 ماسى القلب قلبا الامن قلبه \* فاحذر على القلب من قلب وتحويل  
 وهل هو عين القواد وغيره خلاف وجهه مضمرة بصغره بالنسبة لبقية الاعضاء وكره الالاد لانه  
 على نخامة شان مدخولها وعظم موقعه وبيان الملازمة في الشرطين انه انما بدأ الحركات البدنية  
 والارادات النفسانية فان صدرت عنها اذ صارت الحركة البدنية وان صدرت  
 عنها اذ صارت النفسانية فكلها فاسدة وكذلك الاعضاء كالرئة ولاشك ان الرئة تعلم  
 بصلاح الملك وتفسد به اذ هي مضمرة وطبيعة في استقراره ظهر عليها وعلمت بمقتضاه  
 ان خبر الخبر وان شرا فسر كاقبل  
 ومهما يكن عند امرى من خلقه \* وان خالها تخفى على الناس تعلم  
 فان قلت هذا يقتضى ان القلب هو اصل الفساد والصلاح مع انارى ان الحواس هي التي  
 تدرك المعلومات اولاً ثم تؤدى اليه ليحكم عليها وتصرف فيها فهي الاصل لاهو فالجواب انه  
 لا تنافي بين تعيينها وناتر بعاملها لانه من تمام الملازمة وسددة لا تضيق الا بالانسان  
 او لا تنظر مشلا ثم ترا القلب كاقبل رب نظرة فادت القلب اى ساقت له انف حسرة وقال  
 بعضهم

كل الحوادث مبداها من النظر \* ومعظم النار من مستصغر الشرر  
 والمسر مادام ذاعين بقلها \* في عين القدم موقوف على النظر

والغيد كسكر الفين جمع اغيد يعنى حسن قال بعضهم ست كليات جوهرية لا يحورها  
 الا العقول الزكية أصل الهدية الهدية وأصل اليقظ الاسية وأصل القرب الامانة  
 وأصل البعد النجاسة وأصل زوال النعمة البطر وأصل العفة غض البصر وفي الحديث  
 النظر ستم مسموم من سهام بليس فمن تركها خوف الله آتاه الله اياما يصيد حلاوته في قلبه  
 (قوله روم الصبارى ومسلم) وقد اجمع العلماء على عظيم مرفوع هذا الحديث وكثرة اذنه اذ  
 منها الحث على فصل الحلال واجتناب الحرام والامساك عن الشبهات والاحتياط للدين  
 والعرض وتقليم القلب وغير ذلك

(الحديث السابع)

عن ابي رقيقة ائمة تميم لم يولد له غيره فلما كنى ما وقوله تميم بن اوس اسمه واسم ابيه وقوله  
 الدارى نسبة الى جدته ويقال له ايضا الدارى نسبة الى دبر كان يعبد فيه السلم سنة تسع هو  
 واخوه نعيم وكان كثيرا يتهجد فنام ليلة لم يتهجد فيها فقام سنة لم يمت فيها عقوبة لما صنع  
 وكان راهبا اهل عصره وعابدا اهل قلدطين وهو اول من اسرج السراج في المسجد وهو الذي  
 ذكره النبي صلى الله عليه وسلم قصة الجسامة والدجال وهي مبطونة في مسلم وحاصلها انه ركب  
 البصر في سفينة مع ثلاثين رجلا من نهم وجماد فطلب بهم الموح شرع انا لموا الى جزيرة

قد خلواها

قد خلواها فاقبهم دابة كثيرة الشهور فكافهم فقالوا وبالله ما انت قالت انا الجسامة سميت بذلك  
 لتجسسها الاخبار للرجال انطلقوا الى هذا الرجل في الدرفاته الى خبركم بالاخبار فانطلقوا  
 حتى دخلوا الدري فاذا فيه اعظم انسان خلقا واشدهم وثاقا للحديد اذ الى عنقه ما بين ركبته  
 الى كعبته بالحديد فسألهم عن اسماء وكان من جملتهم ان قال خبروني عن نبي الامين ثم قال  
 لهم وانى اخبركم عنى اى انا المسيح سمي بذلك لانه يمسح الارض في مدينه يسيرة وانه يوشك ان  
 يؤذن لي في النروج فاشترج فاسبرج في الارض فلا ادع قرية الا هبطت اى اربعين ليلة غير موكبة  
 وطيبة فها محرمتان على كمال اذرت ان ادخل واحده منهما استقبلني ملك اسمه السيف صلنا  
 فيبعثني عنها (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة) اما على تقدير مضاف اى  
 عماد به ليسل روايه من الدين النصيحة والافالدين مشتمل على خصال كثيرة غير النصيحة او  
 الحصر الفهوم من تعريف طرفي الجملة مجازى اى ادعاني لتصدق المبالغة في النصيحة يجعلها  
 كل الدين وقد مر معنا مو النصيحة لغة الاخلاص من نصحت له القول والعمل والخاصة وشرا  
 اخلاص النية من الغش المنصوح في القول والعمل ومن ثم كانت هذه الكلمة مع وجازة  
 لفظها جامعاً معناه حيازة النظر المصروح له واقدان النصيحة تسمى ديشا وانه يطلق على  
 القول والعمل بواسطة ان النصيحة قول وعمل وقد صلت عليه ثم هي قسمان واجبة وهي  
 المتعلقة بفعل الواجبات واجتناب المحرمات وندوبية وهي المرتبطة بفعل النوافل وترك  
 المكروهات (قوله فلانا) اى معشر السامعين اى هي لمن فهو خبر مبتدأ محذوف وفي عدم  
 بيان من تكون له النصيحة من اول قوله اشارة الى ان العالم ان يكل فهم ما يقبله الى السامع فلا  
 يزيد له في البيان حتى يسهل لتتفرق نفسه حينئذ اليه فيكون وقع في نفسه مما اذا ابداه لان  
 الحاصل بعد الطلب اعز من المتسابق بلا تعب (قوله قال الله) معنى النصيحة له تعالى الايمان بما  
 وجب له وما استحال عليه وما جاز في حقه فيدع بوجوب كل كماله فيصلا في التصصيل واجبا لا  
 في الاجمال واستحالة كل نقص عليه كذلك وجوز جميع المشكلات في حقه تعالى والقيام  
 بطاعته وتجنب ما عاصمه فالمراد من النصيحة هنا معناه القوى والشريعى على ما يليق به  
 سبحانه وحقيقته ارجعة الى العبد في نصحه نفسه والافه وتعالى عنى عن نصح الناصحين وقوله  
 عز وجل اى حال كونه تعالى مرتفعاً ومتزها عن كل نقص (قوله والكتاب) المراد به  
 القرآن لان النصيحة له تضمن النصيحة لجميع الكتب او جميع الكتب المنزلة لانه مفرد  
 مضاف تميم وقوعه في جواب من على سبيل التقليل ومعنى النصيحة الكتاب الله ان يؤمن  
 بانها منزلة من عند تعالى ويميز القرآن انه لا يقدر احد على الاتيان بمثل اقصر سورة منه  
 ويذب عنه تاريل الهزئين وطعن الطاعنين ويعمل بمحكمه ويؤمن بتشابهم مع التنزيه عما  
 يوجهه ظاهره وغير ذلك (قوله ولرسوله) معنى النصيحة له الايمان بجميع ما يابيه وطاعته في  
 امر ونهيه ونصرتيه واحسانه بنشرها وتصحيحها ونفى التهم عنها والدعاء اليها والتلطف في  
 تعليمها الى غير ذلك (قوله ولا تقة المسلمين) هم انطلقا من ايمانهم والعلم فان النصيحة للخلق انما يفرها  
 طاعتهم فيما يوافق الحق وترك المنروج عليهم وان جاروا والتمسوا بالصلاح لهم وعادتهم عليه  
 وتقيهم له وغير ذلك والعلم بقبول ما روي وتقليدهم في الاحكام واحسان الظن بهم واجلالهم

ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال الدين النصيحة فلنالن  
 قال الله عز وجل ولكاتبه  
 ورسوله ولا تمة السابن

الاهوى القلب روم البخارى  
 ومسلم  
 (الحديث السابع)  
 عن ابي رقيقة تميم بن اوس  
 الدارى رضى الله عنه



وتوقيرهم وعدم اذاعة عورتهم والوفاء بما يجب لهم على الكفاية من الحقوق التي لا تخفى على الموقنين ولقد اقرض ذلك في زمنا بل من ازمة بهيمة ومن ثم قيل

وقتي يضيح الدهر من غفلاته • وارى اليهود يقيدنا الفقهاء  
(قوله وعامتهم) هم معايد العلماء الخلفاء ورايهم ومعنى النصيحة لهم ارشادهم الصالح لهم في امر آخرتهم وديارهم واعانتهم عليها بالقول والفعل واسترعوا عنهم ودفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم وامرهم بالعرف ونههم عن المنكر بالشروط المقررة في محلها وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم الى غير ذلك وليلد كرام الله عليهم لانهم كالاتباع لا ائمة لا استقلال لهم وبالله لان الدين له حقيقة وثق بكلامه لانه من اناسكامة وثبت برسوله لانه الموقف على اسكامة الفصل له بيان حلاله من حرامه وربح الاخرة لانهم نستقيم حكماء فهم خلفاء الرسول القانوم يستنه (قوله وراسلهم) وهذا الحديث وان اجرنا لظن الكفة اطلب فائدة ومعنى لان سائر السنة واحكام الشريعة داخله تحته بل تحف كلفه وهي ولكفاية لانه اشغل على امور الدين جميعها

(الحديث الثامن)

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي - صلى الله عليه وسلم قال امرت اى امرى الله بهانه وتعالى وحذف اتعنه والتعظيم ولا تخافوا من امر ما اتقال امر الامتص به كسائر الاحكام لان الاصل استواء ومع اتمه فيه الا ما قام الدليل على انه مختص به وهذا ليس منه ثم الاصح ان قول الصحابي امرت اى امرت او خبرت او من السنة له حكم المرفوع فكاه قال امر في النبي ونهاني واخبرني لان الصحابة من حيث هم مجتهدون لا يختصون بما يصدر عن مجتهد آخر ولذا قال العراقي في الفقه المصطلح

قول الصحابي من السنة او • نحو امرنا حكمه الرفع ولو بعد النسب قاله باعصر • على الصصح وهو قول الاكثر

(قوله ان اقاتل الناس) اى بقتالهم فان والفعل موقولان بمصدر والجار محذوف لان الغالب زعمية امر المضمول الثاني يعرف الجرح وحذف لانه يطرد مع ان المقترحة الضميمة كالشدة والمراد بالناس جميع الصكثار وتاركوا الصلاة وانعزلوا كاهوان كانوا مسلمين كادل عليه الحديث وحرجهم الجن وان كانت رسالته صلى الله عليه وسلم عامتهم اجابا تعذر قتالهم (قوله حتى يشهدوا) لان الا الله وان محمد رسول الله) حتى عرف غاية لقبها وهو هنا القتال او امر به فان قلت الاصح دخول الثانية في المباحثي كافي قولك اكل السمكة حتى راسها فان اكل شمس للراس وحذو يكون الحديث مضدا ان القتال او الامر به موجود مع الاتيان بالشهادتين وما بعدهما مع انه ليس كذلك فالجواب ان محل ذلك اذا كان ما قبلها وما بعدهما متجانسا من وهاهنا ليس كذلك اوصى لتعبد كافي اسلم حتى تدخل الجنة اوصى الى والغاية معها الخروج الى ان يشهدوا الخ فيقطع الامر بقتالهم بل يسدل بالنهي عنه اوقا تلت قائلهم فان قلت ظاهر الحديث انه لا يترك قتال الكفار ولا يقطعهم بالشهادتين دور وغيرهما يظهر في عدة الا وتلان بخلاف أهل الكتاب فانه كانه يترك قتالهم

يقول

وعامتهم • لم  
(الحديث الثامن) •  
عن ابن عمر رضي الله عنهما  
ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال امرت ان اقاتل  
الناس حتى يشهدوا ان  
لا اله الا الله وان محمدا  
رسول الله

يقول واعطاهم الجزية اجيب باجوبه منها ان سقوط القتال اداء الجزية ايضا متأخر عن هذا الحديث ثم صرح به ان الا بقى الشهادتين مؤمن حقا وان كان مقلدا وهو الاصح من نزاع طويل بين المتكلمين (قوله ويقوموا الصلاة) اى باوجوبها على الوضوء المأمور به ومنه الواطية عليها فى اوقات اوقية دليل على قتل تاركها غير لاجب حد وجوب الامة عند الامر بالقتال او القتال بفعلها فقتال مدته فمقتلهما ويزلم من قتاله قتله غالبا واحتمالا (قوله ويؤتوا الزكاة) المراد بياتها ما يصل اخذها قهر او هو يدل على قتل مائة غيرها لحد وجوب المامر لكنه غير مراد والفرق بين الصلاة والزكاة ان كان يمكن تحسسها من امتنع من ايتائها بالاختصاص لم يبرز قسده اذ لا ضرر وروا به بخلاف الصلاة فانه لا يمكن استيقاظها من امتنع من اقامتها فغلقت عقوبته قتله مالم يقبلها (قوله فاذا فعلوا ذلك) اى جميع ما ذكر من النطق بالشهادتين واقام الصلاة وايتاها كانه قد اقام الاشارة لتأويل الثلاثة بصورة ما ذكر كانه كور او اثر التعبد به باذاعلى ان مع ان المقام لها ان اذا لم يمتنع وان المشكوك لقيه وفعلهم ما ذكر غير محقق بل متوقع لانه علم اجابه بعضهم فقلهم اشرفهم او تقا ولا يتحقق الفعل منهم ومعنى فعلوا ذلك ايتاها بقية القول فشق او اكتفاء وذكرا الاموال هنا الصلاة والفعل المحض وهو الزكاة (قوله عصموا منى دماهم واموالهم) اى حفظوا دماهم من قتل ومن جهة دينى او منى ومن اتاعى نفسه حذفت مضافى او اكتفاء وذكرا الاموال هنا لا يقتضيه سابق الكلام بل هو فائدة جديدة وان كان طر وحققها باسم الكفار وضهير الجرح وارجع للناس وقد تقدم ان المراد منهم الكفار والمسلمون التاركون للصلاة والمسلمون الزكاة وحذفت فقطضا توقف عصمة دم الكفار وماله على صلاة وركانه وعصمة دم المسلم على زكاته وعصمة ماله على صلاة وليس مرادا كالتقرب فى الفقه فكاه غالب ماتتوق عليه عصمة الدم والمال وهو الشهادتان على ما ليس كذلك وهو الصلاة والزكاة فتأمل ثم المراد بالاداء الانفس فقهه التعبير بالجزء عن الكل اى فلا يجل التعرض لها بضر الرق او دفع الدم لكن محمله اذا كان الاتيان بالشهادتين قبل الاسراء بعده فلا يمنع الاضغفك لهم كما هو مقررى محله وتوقف عصمة الدم بمعنى حفظه من الشك على الاتيان بالشهادتين اذ هو فى الذكرا لجر المكلف من الكفار ما غير ما قبلت متوقفة عليه بل هى حاصلة من قبل والاموال جمع مال وهو كل مامع ايراد نحو البيع عليه والمراد به هنا ما هو اسم فيشمل الاختصاصات ومجمل عصمة اموال الكفار بالشهادتين اذا كانت قبل حيازتهم المانعة فلا تمان مثل هذه الثلاثة فى قتال المنتهين منها بقية شرائع الاسلام كافي ويزو يوضو اى ويجاحف به فاذا فعلوا ذلك الخ ثم تارك الصور يجس ويغ الطعام والشراب وتارك الحج لا يقابل عليه لوجوبه على الترائخ وحضت الصلاة والزكاة كالتالي كراتهم اصول العبادات البدنية والمالية والذاهميت الصلاة عماد الدين والزكاة فطرة الاسلام وقرون دينه ما فى القرآن (قوله لا يجزى الاسلام) استثناء مفرغ من عام لتعنى العصمة للنبي اى لادم ودماءهم ولا تقبأح امر اللهم بسبب من الاسباب الا يحق الاسلام اى بسببه اوضه فلا تصم حينئذ ولاضافة على معنى اللام اوفى وذلك كرده وخصب ونسر هذا الحق فى حديثنا بعد الاحصان والكفر بعد الايمان وقل النفس التي حرم الله

وهو الصلاة ويؤتوا  
الزكاة فاذا فعلوا ذلك  
عصموا منى دماهم  
واموالهم الا يجزى الاسلام



فقتل الزاني المحض بالرجم والمرتب بالسفوف والقائل بما قبله ان امكن ولا تمسك وتضمنه ان الزاني والقائل تباح امورهما وليس مراد اهل بيوتهم فما فكاهه غلب المرتد عليه ما او محمول على من زنى او قتل مستحلاً امير ورثه مرتداً حثيثاً (قوله وحسابهم على الله) اشار صلى الله عليه وسلم بهذه الجلالة الى ان الحكم عليهم بالعصمة الترتبية على الثلاثة انما هو باعتبار الظاهر اما باعتبار البواطن والسر انما حسابهم على الله أى موكول له ومفروض اليه سبحانه ونعالي اذ هو الطلع وحده على ما فهمنا من ايمان وكفر وكبر وحسد ودو حجب وغير ذلك فمن اخلص في ايمانه جزاءه المخلصين ومن لا جرى عليه في الدنيا احكام المسلمين وكان في الاخرة من سوء الكافرين قريب عاصف في الظاهر يصادف عند الله خيرا والعكس وبما تقر علم ان على معنى اللام والى فافهمته من الرجوع غير مراد وان السر في اتيانها بالذكر الايمان الى ان حسابهم واقع لا محالة كالواجب والا فاقه عز وجل لا يجب عليه شئ (قوله رواه البخاري ومسلم) قبل في اسناد رواه بجمعه مسلم مسامحة اذ لم يرد الاصحح الاسلام

(الحدوث التاسع)

عن أبي هريرة كنى بذلك قول النبي لما انا اهريرة حين رآه ماله في كفة وقوله عبد الرحمن بن صخر هذا الصبح الاقوال في ١٠٠ واسم ابيه اسلم يوم خيبر وشهد هدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لازمه الملازمة التاسعة رغبة في العلم ومن كان احفظ الصحابة لم يزل يكثر المدينة ثم اوفى سنة تسع وخمسين عن عثمان وسبعين سنة (قوله رضى الله عنه) اقره الضمير للاشارة الى ان ابا اليس صهايا (قوله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من يتكلم عنه) أى يخشى تخريم انفسى تزيهه أى منعكم منه وهذا الخطاب ونحوه كامر تكلم وان كان بحسب الوضع مختصا بالموجودين عند رده لانه شامل لهم وان وجد بعدهم لما هو معلوم من الدين بالضرر ورواه هذه السنة عامة للموجودين وقت الخطاب ومن بعدهم الى يوم القيامة (قوله فاجتنبوه) أى اتركوه جميعه اتماما دام منها عيشه حتى اتمى المرام وينبغي الذكر وهو اذا تشتمل مقتضى النهى الا بتركه كذلك والاصدق عليه انه عاص اذا اجتنب المرام ومخالف اذا لم يجتنب المكروه ونحوه قولنا مادام منهم عيشه نحو اكل الميتة للاضطراب وشرب الخمر لاسافة القسمة اولا كراهة والتلفظ بكلمة الكفر لادراك عدم النهى عن هذه حثيثا واجتنبوه ما خوذ من الاجتناب المأخوذ من الجانب لان تارك الشئ يجتنبه في جانب وهو في آخر (قوله وما امرتكم به فان آمنتمه ما استطعتم) أى ما امرتكم به امر اجتناب أو امر بدين فانوا وجوباً في الواجب ونساقى المكروه من ذلك الامر به ما اطعموه وقدرتم عليه وهو مخصوص بما لا يدل له كراهة القطر يخرج منها ما استطعتم ويسقط الباقي اما ما لا يدل كعتق الرقبة في الكفارة فلا يكتفى ما استطعتم منه بل يقتل الى البذل وآثر التعبير بالانسان ليم القول المحض والله عمل كذلك والمركب منها فان قيل ما الفرق بين المأمور به والنهي عنه حيث قد اقول بالاستطاعة دون الثاني قلنا لان ترك النهى عنه عبارة عن استصحاب حال عدمه وليس في ذلك ما لا يستطاع حتى يسقط التكليف به بخلاف الاتيان بالمأمور به فانه عبارة عن اخراجه من العدم الى الوجود وذلك يتوقف على شروط

واسباب

واسباب كالقدرة وشهوها وبعض ذلك يستطاع وبعضه لا يستطاع ولا يخفى في سقوط التكليف به لان الله تعالى اخبرنا لا يكلف نفسا الا وسعها وبها تعلم حكمة التعبير بالاتيان في جانب المأمور به والاجتناب في جانب النهى عنه وهو توقف الأول على الفعل بخلاف الثاني فانه كفى ثم يهنا بجملة بقوله تعالى فاقفوا الله ما استطعتم الذين لا تقوا الله حق تقاؤه يخص عموم قوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه فاذا حجز الشخص عن ركن أو شرط لصحة وضوء أو صلاة او قدر على ستر بعض العورة في ما يمكن وصحت عبادته مع وجوب القضاء تارة وعدمه أخرى كما هو مقرر في القروع ويؤخذ من تقديم النهى عنه مع عدم تقسيمه بالاستطاعة القاعدة المشهورة ان در المقاسد أولى من جلب المصلح وعليها فانوار الترتيب على ترك النهى عنه والعقاب الترتيب على فعلها كقولنا الترتيب الترتيب على الواجب والعقاب الترتيب على تركه ونظيره لكن جعل الصبر من المصيبة بقية ما قد تدرجه بخلافه على الطاعة فانه يستغفر بما يؤيد فخره ثم هذه القاعدة كلية وقيل اعملية بدليل انها تترامى المصلحة اغلبها على القسمة كالكذب للاصلاح فانه جائز لان مصلحته حثيثا ويؤيد على مقصده اوجب الاقوال بان هذا راجع في الحقيقة الى ارتكاب افعال المقدسين (قوله) الامر ظاهر في الوجوب الا ان تقوم قرينة تدل على التبدل والاباحة والتهديد (قوله فانما الخ) وجه الرتباط بما قبله ان الامر والنهي الصادرين منه صلى الله عليه وسلم فلفظتان لكثرة السؤال عنهما سهل يقتضى النهى الدوام والامر التكرار اذ هو اهل يتنصان القورية والتراخي الى غير ذلك ومن لازم تلك الكثرة الاختلاف وهو في الحقيقة تقليل لحدوث اي ولا يتكسر وا من السؤال فتذكر الاله اهل الذين من قبلكم اي كان سبب الهلاكهم حيث وقعهم فيه كثرة مسألهم لبعضهم بعضا ولا يباينهم من غير ضرورة كقولهم في قصة البقرة اذ ادرك بين انما هي الايات ارنات جهرة اجعل لنا لها واستفد منه تخريم كثرة المسائل من غير ضرورة لانه عد عليها الهلاك والوعيد على الشئ دليل لغيره ووجهه انه من غير ضرورة مشعر بالتعنت ومقتضى السب وهو حرام فسيه كذلك وجملة قوله يعلم ان حرمه كثرة السؤال ليست مختصة بكونها موصلى الله عليه وسلم لانه لا يحتاج اسم ما بعد من الاختلاف على الاتساء في القسب في الهلاك وان كانت الواو مشهورة نعم الاختلاف لازم لكثرة السؤال فحقيقة عليه عطف لازم على لزوم (قوله واختلافهم على انفسهم) أى تخالفتم لهم وهو معطوف على كثرة مسألهم فهو بالرفع وهو ابلغ في ذم الاختلاف اذا تيقيد حينئذ بكثرة بخلاف لزوم واستقصاء من غير اسم وجوبه انه ييب تفرق القلوب ووجه الدين وذلك حرام فسيه كذلك وان كلام كثره السؤال والاختلاف سبب الهلاك ووجهه انهم ما حرموا لسانهم وارتكاب الحرم سبب الهلاك قال تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم وهذه الاية عامة بالذمير وانما غيرهم فالما تيب التي قصيهم لمضاعفة ابيورهم في الاخرة ويستند لثاني بين الاية وقيدت اشد كراهة الاتيان الخ وعبر باليدى لان أكثر الاعمال بها فان قل ان مضاعفة الاجور لا يتوقف على ذلك اوجب به تعالى لا يستل عما يشعل ثم محرم كثره السؤال والاختلاف اذا كان على سبيل التعنت وهو ما يشبهه

٩  
٥

وحسابهم على الله رواه البخاري ومسلم  
 (الحدوث التاسع)  
 عن أبي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من يتكلم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فان آمنتمه ما استطعتم

قائمة اهل الذين من قبلكم كثره مسألهم واختلافهم على انفسهم



رواه البخاري ومسلم  
(الحديث العاشر)  
عن أبي هريرة رضي الله  
عنه قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ان الله تعالى  
طيب لا يقبل الاطيباوان  
الله تعالى أمر المؤمنين بما  
أمر به المرسلين فقال تعالى  
يا أيها المرسل كلوا من  
الطيبات واعملوا صالحا

قوله صلى الله عليه وسلم سيكون أفوام من أمي يظنون ففهاهم بعض المسائل وثلاث شرار  
أمتي وأما إذا كانا على سبيل تحقيق الحق وإبطال الباطل فلا بأس بل يطالبان حينئذ (قوله رواه  
البخاري ومسلم) لكن مسلم ذكره في بعض طرقه مطولا  
(الحديث العاشر)  
عن أبي هريرة رضي الله عنه أنظر لم يقبل أيضا أي كاعنه الحديث التاسع وقوله قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى طيب أي طاهر منزّه عن النقائص وكل وصف خلى  
عن الكمال المطلق فهو من أسماء الله تعالى لصحة الحديث به (قوله لا يقبل الاطيبا) أي لا يقبل  
الاعلى ما يصله طيبا من الاعمال والاموال والطيب من الاعمال ما كان صحيحا خالصا من نحو  
الربا فقد جاء في حديث قدسي من عمل علاشرك فيه غيري تركه وشركه ولبعضهم  
وما عفت أعماله المرراجا • عليها جزا من سوى له الامر  
والطيب من الاموال ما كان حلالا لا سوا عاقلنا حله أو كان مشتتيا أو ما لم يلهه تعالى طيب  
فلا يقبله وان ظننا طيبا لانه لونه لزم ان يكون مأمورا به منه ما عت من جهة واحدة أي  
تخصه بغيره ان المراد بالقبول الاثابة الا الصفة وان كان يأتي بمعنىا ولا يلزم من تقبيل  
بخلاف العكس ثم هذه الجملة توظف للماهر القصور والذات من سباق الحديث وهو طيب  
العين من مطم ومبسر وغيرهما أي حسله المستلزم اجابة الدعاء نالبا المشار به بقوله وان  
الله أمر المؤمنين الخ وقوله ثم ذكر الرجل الخ (قوله وان الله تعالى أمر المؤمنين) أي  
أمر اجاب بمعنى انه تعالى حرم عليهم الاكل من غير الطيبات والا قالوا كل من الطيبات  
مباح في ذاته لا واجب وقوله بما أمر به المرسلين أي هو الاكل من الطيبات فسوي بينهم في  
الخطاب بوجوب الاكل من الحلال فقبه الدلالة على ان الاصل استواءهم مع أهمهم في الاسكام  
الاحكام الدليل على انه مختص بهم وبما تقر به علم ان النداء على الآتي ليس مقصورا على مؤمن  
هذه الأمة وقصرنا ما أمر به المرسلون على الاكل من الطيبات لان مساق الحديث المراد بالا  
تقدما هم بالعمل الصالح ايضا بقوله واعملوا صالحا كما أمر المؤمنين به في قوله واشكر والله  
والمراد المؤمنين ما يشمل المؤمنات فهو من باب التعليل وهو ان يسمى الشيء باسم غيره ما  
تناسب بينهما أو اختلاط وسبب الاول احدا مورثا لانه كونهما متصاحبين كالأخوين  
للأب والام او متشابهين كالقمر بن لشمس والقمر او متقاربين كالشمس والقمر بين العسرق  
والقرب ومن الثاني او تعودون في ملتنا فان الاختلاط حاصل في عموم الخراج الدول  
عليه بل نظر جنك يا شعيب والذين آمنوا معكم من قريتنا فانه عليه الصلاة والسلام لم يكن  
قط في ملتهم بخلاف الذين آمنوا معه فالتعليل عبارة عن تسمية الاشياء بالجمعة من غير  
تركيب باسم بعضها كما ملنا فهو غير تسمية الكل باسم الجزء لانه عبارة عن اطلاق اسم الجزء على  
ما تركب منه ومن غيره كما اطلاق اسم الرقية على الذات (قوله فقال ما لي الخ) ونشر مشورس  
وقوله يا أيها المرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا الخطاب بالنداء لجميع الرسل الاعلى انهم  
خطوط ربه دفقة واحدة لانهم كانوا في أمة مختلفة فلهذا من الاجمال في المسكابة وهو لا ياتي في  
تفصيل المحكي حال وقوعه وفيه تبيينه على ان اشارة الطيبات لهم شرع قديم ورد لها ثبوت في

وقال تعالى يا أيها الذين  
آمنوا كلوا من طيبات  
ما رزقناكم ثم ذكر الرجل  
يطيل السفر

ولا  
لم ينزل بالمرز صاحبها • لم يقف بالجزء منقسم  
قد يفوت الخط مجتمعا • وينال الرقع مخبر  
أي منقطع عن علاق الرقع واسبابه ثم الرقع عندنا ما شرأه السنة ما يتبعه محلا لا كان  
أوسرا ما وهو الحق • فلا فاللمعتزة المخصين له بالمعول فلا يكون الحرام رزقا الا لعلك كما  
تقدمه الا • فكان الاضافة فيها على معنى من والتقدير كلوا من طيبات هي من جملة ما رزقناكم  
به أي خلقناهم فقالكم الذي هو أمرهم فتكون مقيدة تعين الاكل من خصوص الحلال  
ومشيرة الى ان الحرام رزق وقد علمت انه الحق وعيا سئل قول المعتزة ان الله تعالى يرزق  
البهايم ما تاكله وليس عائلها (قوله ثم ذكر) يحتل ان الضمير عائد الى أي هريرة فقد يكون من  
كلام الراوي عنه والقول محذوفا والتقدير ثم بعد ما سبق ذكره استطرادا وهو هريرة في الكلام  
حتى ذكر ان النبي قال الرجل الخ وانه عائد الى النبي وهو المنادى بكونه ذكر جمع في قوله  
كلام أبي هريرة وتم يحتل ان تكون مجرد الترتيب في الذكر وان تكون للتراخي (قوله  
الرجل) مبتدأ خبره فاني يستجاب لذلك والرابط اسم الاشارة ويأتيها من الصفات الأربع  
الاول والاحوال الاربع • للتأخر اعتراض وخص الرجل بالذكرة لانه الذي يسافر السفر  
الطويل غالبا والاقالمة كذلك والمراد به الانسان مجازا من سلا من ذكر الخاض وراودة  
العام والغرض من التعليل بهذه الجملة الاشارة الى ان تعاطى الحرام مانع عن الوصول الى  
المراد والتبعية على حكمة الاكل من الطيبات (قوله يطيل السفر) أي في العبادات كالطج  
والجهاد قال عهدية وهذه الجملة صفة لرجل لان الرقية النفس والحلي بها بمنزلة السكر والرجل  
بعد السكرات صفات ولكون ألفي الرجل جنسية ساغ وصفه باسمه ثم جمع كونهم  
تكررت وهو مقرر بان وبال وفيه اشارة الى ان طول السفر يقتضي اجلبة الدعاء به يصرح

رفصهم الطيبات وهي جمع طيب بمعنى سلال خالص من الشبهة لان الشرع طيبه لا كله وان  
لم يستأنده ولعل المراد بكل الطيبات هنا وفيها يأتي اخذنا من سباق الحديث كما مر ما به سائر  
وجوه الاتباع بها او يكونان بانه بالذكرة لكونه أعظمها وقدم على صالح الاعمال اشارة الى  
انه لا يتوصل للعمل الا بعد الانتفاع بالرزق (قوله وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا كلوا من  
طيبات ما رزقناكم) انظر لم يرد واشكر والله على وزان واعملوا صالحا على ان السباق  
لا يقتضي ذكر واحد منهم • ماؤذ كرها في الآية لا مراقتضاء مقام التنزيل السكر بل فصل  
الراوي اختصر وقصر التذاهل المؤمنين ولا يجعه عام كما أيها الناس مع ان العكس قد  
مخاطبون بقرع الشريعة لانهم هم المستنون والتشريف وكذا يقال في تظهيره وآن في النداء  
الذكرة لشرعهم والا فالمراد شامل للذات أيضا كما مر وانقله من التبعض صيانة لهم وكفا  
عن الاسراف واستند تعالى الرزق الى نفسه تحذيرهم من ان يعقدوا على قوتهم أو على  
مبايديهم من الحرف والصنائع ولبعضهم  
يا طالب الرزق السقي بقوة • هيئات انتم يططل مشغوف  
وعت السور بقوة جيف القلا • وري الذباب الشهد وهو ضعيف



حديث ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة المظلوم ودعوة المسافر ودعوة العاجز  
 وظاهره ولو كان سفره قهرا فاعلم ذلك الطول هناك مثال ولا امر اقتضاه والادب الى ان طوله  
 لا يجدي تقصير التلبس بالمال الا انما تكفي اذا كان قصيرا فان طوله اقرب الى الاجابة  
 من طوله من اجابته من التلبس بطول الغربة عن الاوطان وتعمل المشاق والانتكاس من  
 اعظم اسباب الاجابة ثم العدد لا مفهوم له كما فاداه به منهم بقوله  
 وسبعة لا يرزق الله دعوتهم • مظلوم والمظلوم ودموعه  
 ودعوة لاخ بالغيب تحبي • لامته تخرج بذلك قضى

(فائدة) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ آية الكرسي قبل ان يخرج من وطنه رجع  
 اليه مأمونا وكان الغني بين عبيده وقال ايضا من سلم على قوم آمن من مكروهم وقال امامنا  
 الشافعي رضي الله تعالى عنه

ارحل بنفسك عن أرض حمان بها • ولا تكن عن بعد الاهل في قاتق  
 قاله غير الرب يرضن في معانته • وفي التفسير مجمل على العتق  
 والكحل حتى من الاجازة تنظرو • بارضه وهو مطروح على الطرق  
 اذا قرب حاز الفضل اجعه • وصار يحمل بين الحلق والحلق  
 (قوله اشعث اغبر) اي جميع بدنه من بشر وشعر بل وريابه ووخ متغير من غير استبعاد  
 ولا تنظف = ما هو شأن المسافر سفر الطويل ومع ذلك لا يستجاب له ما يأتي  
 من الاسوال الاربعة وهي قوله ومطعمه حرام الخ كمن يفتن من هونم مك في الفقه والمطعم  
 وفي هذا الاشارة الى ان ثلثة الهبة من اسباب الاجابة ومن ثم كانت مندوبة في الاستدعاء  
 وذلك لانها من مظان التباعد عن الاختيال والفتن والكبر على عبادة الله وذلك موجب  
 للدخول في زمرة المتقين وقد قال تعالى انما يتقبل الله من المتقين (قوله عبيده) صفة رابعة  
 للرسول وهي آخر الصفات التي يرفعها عند الدعاء وهو سنة في غير الطبقة والملازمة فيها في  
 القنوت وتكونان مضمومتين مكشورتين ثم ان كان الدعاء بصوت مملوح بطرفه جعل بطرفه ما الى  
 السماء وان كان يرفع بلاه جعل ظهرهما اليها ويسن ان يبتدأ بالصلاة على النبي ويحتمه بها  
 بل يجعلها في وسطه سجدت في ذلك وبعد فراغه يسبح بما وجهه الى القنوت ثم في هذا  
 الاشارة الى ان رفع اليدين من اسباب الاجابة وفي الحديث ان الله سبحانه وتعالى سجد  
 يسبح من عبده ان يرفع اليه كمنه ثم يدهما صغرا خائفتين وقوله يحيي يامين ولاهما مكسورة  
 من امثلة المبالغة اي كثيرا الجاهل اي الامتناع من رديدي الدعاء صغرين اي خائفتين من عطائه  
 لكن عند وجود الشر وط كاهو صريح ما نحن بصدده وحكمة هذا المدان الطالب لشي  
 يسقط يديه لا خذله والادب طالب (قوله الى السماء) اي الى وجهه وركعة رفتهما اليها انها  
 قبلة الدعاء (قوله يا رب يا رب) اي قارة يا رب اعطني كذا يا رب جنبي كذا فهو معمول بخدوف  
 حال من فاعل يمد والقصود من مثل هذا النداء الزم وهو طلب الاجابة فلا يقال النداء مطلب  
 اقبال المتأدي وتوجهه وهو غير صحيح في حقه تعالى وفي هذا التكرار اشارة الى ان من اسباب  
 الاجابة بل من اعظمها الاصلاح على الله تعالى في الدعاء ومن ثم خرج البرازم فوعا اذا قال

العبد

(العبد يا رب اربعا قال له الله سبحانه وتعالى ليك عبيد سل تعط وليعصمهم  
 اطلب ولا تضمر من مطلب • فاقفة الطالب ان يضمر  
 اما ترى الجبيل يتكبراره • في الصخرة الصوية قد اترأ  
 ثم لا يحد في كون ما ذكر من اسباب اجابة الدعاء تحفظها عند التلبس باحد الاسوال الاربعة  
 لما هو القاعدة ان المتعرب على التقضي عند اجتماعهما (قوله ومطعمه حرام) اي  
 ومطعمه من حيث تناوله حرام وكذا يقال في وشرب حرام وملبسه حرام وغذيه حرام  
 وهذه هي الاحوال الاربعة وغذيه بضم اوله المجهم وكسر ثانيه المجهم الخفف اي شبع ثم ان  
 جعل غير موكدا قبله كان له منه فائدة لانه لا يلزم من كون مطعمه حراما ان يشبع منه وان  
 كان صادقا به وكان الامر ظاهرا والا كان مينا للمراد منه وكان ما فاداه من كون المانع  
 لاجابة الدعاء عما هو الشبع غير اداؤة كراهه اقتضاه لا التقييد والاقتضاه صلى الله عليه  
 وسلم لسعد بن ابى وقاص يبعد اطلب مطعمك تكن مسجبا الدعوة الذي نفس محمد بيده  
 ان العبد لا يقدف القيمة الحرام في جونه ما يتقبل منه اربعمائة وما في عبيدته لعم من سخت  
 فاننا راو في (قوله فاني يتجيب لذلك) اي الرجل الموصوف بكونه يطيل السفر في الطاعات  
 ويعبيده الى ربه يدعو والحال انه خائف للفرام اكلوا وغذوا اي اجابته بعدة فهو استبعاد  
 لاجابة دعائه مع قبيح ما هو مستلبس به لانه ليس اخلالها حينئذ فيكون قد تجاوز الاستبعاد عن  
 العبد للملازمة التزم لان الاستبعاد مطبق في غير المعالم ويلزمه بعد المطلوب عن المستقيم فعمل  
 ان الاجابة مع هذه الاحوال ممكنة لا مستحبة بل قد قدمت تفصلا منه تعالى وانما ما نشر  
 خافته ابليس لانه قال تعالى انك لمن النازئين انما ساء له ان يتقره ثم ظاهر الحديث تقيد  
 الاستبعاد بوجود الاحوال الاربعة وله غير مراد كما يفيد حديث سعد فتكون الواو يعني  
 او وحسب تقيد بقيد ان اجتناب جميع تلك الاحوال شرط لاجابة الدعاء وان تناول شي منها مانع  
 لها الصكته غالب فيها وسواء ابدأ ارادة الدعاء القلب ثم تفيض تلك الارادة على اللسان  
 فينتطق به وتناول الحرام مفسد للقلب كما هو مدرج بالوجدان فيجزم الرقة والاخلاص وتصر  
 العمله مرور الارواح فيها وبفساد البدن كما فيكون الدعاء فاسدا لانه تصفية  
 فاسد فعمله يشترط لاجابة الدعاء تعاطي الحلال كلال وغيره وبني بشر وط وادب من الشروط  
 ان لا يدعو بجمام او محال ولو عاده لان الدعاء يشبه التكلم على القدرة القاضية بدوامها  
 وذلك سوادب على الله سبحانه وتعالى ومنها ان يكون حاضر القلب موقنا بالاجابة ومن  
 الآداب ان يكون متظهرا (قوله رواه مسلم) وهو من الاحاديث التي عليها قواعد الاسلام  
 وعليه العدة في تناول الحلال واجتناب الحرام

(الحديث الحادي عشر)

عن ابى محمد الحسن • كناه وسماه بذلك يديه صلى الله عليه وسلم ولم يكن هذا الاسم يعرف في  
 الجاهلية فوال ذاك طلوع الصفة لا تصيد تفرقا او المنوع دخوله على الاعلام اعماها  
 المعروفة التي للصحيفة كلها (قوله ابن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما) ليات به غير الجمع  
 الكون ان طالب لم يقتض مونه على الايمان وقول سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ابن بنته

ويطعمه حرام وشربه  
 حرام وملبسه حرام وغذيه  
 بالحرام فاني يتجيب لذلك  
 رواه مسلم  
 (الحديث الحادي عشر)  
 عن ابى محمد الحسن بن علي  
 ابن ابى طالب رضي الله  
 عنهم سبط رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم

اشعث اغبر عبيده الى  
 السماء يا رب يا رب



وربما قال حنظلت من  
رسول الله صلى الله عليه  
وسلم دع ما يريك الى مالا  
يريبك وراه الترمذي  
والقاسي وقال حنظلت  
حسن صحيح

ناظمة الزهر ارضى الله تعالى عنها وهو بالبر بدل من اي عهدا وعطف بيان الحسن ويحجز  
رفعه بتقدير هو ونفسه بتقدير نحو اعني (قوله روي بحاتته) اي كافي الاحاديث وهو تشبيه  
بليغ يحذف الادا قاي كربحاته او استعاره مصرحة وشبهه النبي عليه الصلاة والسلام  
اسر ورويه وقوفه واقبال نفسه عليه برحان طيب الرائحة تمشي اليه النفس وترتاح له  
وكنا نقرأ الحديث الصحيح انه روي النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى فاسكه والتفت  
الى الناس ثم قال ان ابن هذا سيد واعل الله سبحانه وتعالى ان يصلح به بين فئتين عظيمتين من  
المسلمين فكان كذلك فانه لما توفي يومه رضي الله عنهما بايع الناس له فصار خليفة حقا فمات سنة  
اشهر تكملها للثلاثين سنة التي اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بانها مدة الخلافة وبعد حاتته يكون  
ملكاً عضوياً اي كثيرة الضيق بسبب جور الملوك فلما تمت تلك المدة اجتمع هو ومعاوية كل في  
جيش عظيم فاستل الحسن اشارة جده صلى الله عليه وسلم وزل عن الخلافة لما او به طوعا  
وزهدا وصيافة لدماء المسلمين واموالهم لاضعاف الالباب عليه على الموت كقولهم اربعين اقلنا  
ومناقبه كثيرة ورضا الهجة ومجبة رسول الله صلى الله عليه وسلم له ولا خبه الحسين ولا نوحهما  
وشاق عليهم ونشره لغرما تروم باهر من انهم من الشهرة فعد من اهل ابي عمار سنة النحل  
الاسفي فان اردت الوقوف على ذلك ميسر وطا فاعليك بالصواب في الحرة لا ينجر الهيجي (قوله  
حنظلت من رسول الله صلى الله عليه وسلم) اي وعي قلبي من كلامه زمن صباي وفي رواية يدل  
من عن عليها لاجتياج لتقدير مضاف (قوله دع ما يريك) يعني قوله رضي الله عنه الفصح وأشهر  
اي يتككك أو يوقعتك في الشك وقوله الى مالا يريك متعلق بحذف وجوب حال من فاعل دع  
اي اترك ما يريك من الشبهات متوجها أو صائرا أو مائلا الى مالا يريك من الحلال البين  
مرفق الحديث السادس ان من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه فكلا الحديثين  
واجعان الى شي واحد وهو النهي التفرعي عن الوقوع في الشبهات فكان الانسب كرها  
متصلين ولا شقال هذا على صريح النهي افرده بقرينة ولم يكتب عنه السابق وحمل النهي على  
التفرعي لان الاصح ان توفي الشبهات مندوب لاجب واذا ناداه اذا عارضك وشك وبقين قدم  
اليقين فهو قاعدة عظيمة يتدرج تحتها ما لا يحصى وأصل في الورع الذي عليه مدار التقين ومع  
من ظلم الشكوك والارواح المانعة لتواليه ومن كان الخلو من الخلاف أفضل  
لانها بعد عن التسميم ثم المحققون على ان ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم فيه رخصة ليس لها  
معارض فاتباعها أولى من اجتنابها وان منعها من تلغفها وتأويلها بعيد مثاله من يقين  
الطهارة وشك في الحدث فانه صح انه صلى الله عليه وسلم قال فيه لا ينصرف حتى يسمع صوتا  
أو يجدر بها اي يقين خروج الخارج ولا سيما ان كان شك في الصلاة فانه يحرم عليه قطعها  
ان كانت فرضا وان اوجب به بعضهم (قوله روي بالقاسي) نسبة الى ناسا بلد من خراسان  
الامام فقها وحديثا واقنا انا حديث شيب قال التاج السبكي عن ابيه هو حنظلة من مسلم  
صاحب الصحيح استوطن مصر ومات بالملنة سنة ثلاث وثلاثمائة (قوله والترمذي) نسبة  
لمدينة قديمة على طرف جيبون نهر ببلخ وكان من أوعية الفقه والحديث مات سنة تسع  
ومسعين وماتين (قوله وقال حديث حسن صحيح) اي وقال الترمذي في ابناح حاله هذا

حديث

حديث حسن صحيح حديث خبر مبتدأ محذوف وأصل التسمية في اسناد وصفه الى الترمذي  
كبقية الاحاديث التي رواها عنه دون ما رواها عن غيره فانه ان يترك وصفها أو يترك  
من غير نسبة لاجل الاشارة الى انفراد الترمذي بوصف ذلك الحديث دون ما رواه غيره فليس  
الغرض من قوله هذا وفيما بعد وقال الخ تبوي من وصف الحديث بما ذكر كاقدم تبويهم هذا  
واستشكل الجمع بين هذين التقنين فان راوي الصحيح يشترط فيه ان يكون موصوفا بالصبغة  
الكامل التام وراوي الحسن لا يشترط فيه ان يبلغ تلك الدرجة وان كان ليس عرايا عن الصبغة  
في الجمله أو جيب ما قبل فيه ذلك ان كان له سند ان كان وصفه بالحسن من جهة احدهما  
وبالصحة من الجهة الاخرى وحذف ما قبل فيه انه حسن صحيح أقوى مما قبل فيه صحيح لان  
كقوله الطوق تقوية وان كان له سند واحد كان وصفه به مأمورا حيث تردت اعمه الحديث في  
حالنا لان ذلك يجعل المجهول على انه لا يصفه باحد الوصفين بل يقول حسن اي باعتبار وصفه  
ناقله منه قد فهم صحيح اي باعتبار وصفه عند آخره وغاية ما فيه انه حذوف منه صرف التردد لان  
حقه ان يقول حسن او صحيح وعلى هذا ما قبل فيه حسن صحيح دون ما قبل فيه صحيح لان الجزم  
أقوى من التردد

(الحديث الثاني عشر)

عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حسن اسلام المرء  
متعلق بحذف خبر مقدم وقوله تركه الا يمينه مبتدأ مؤخر وهذا من المواضع التي يجب فيها  
تقديم الخبر لئلا يعود الضمير على متأخر لفظا ورتبانا في المبتدأ من ضمير يعود على متعلق الخبر  
وهو المرء وفي قوله من حسن اسلام المرء اربعة أسئلة لم يقين ولم أقحم لفظ حسن ولم قدمه مع  
ان الاصل تقديم الموصوف على الصفة ولم قال اسلام ولم يقل ايمان وحاصل الاجابة انه ان  
يقين لسكون الاسلام شرعيا لجميع الاعمال الظاهرة والشاملة للترك والفعل فكان الترك جزأ منه  
فلذا أتى بين فمهي التبعيض واخم لفظ حسن اشارة الى ان تركه مالا يعنى من الاسلام الحسن  
الكامل ولا يتوقف عليه أصل الاسلام وقدمه مسانعة في جعل تركه مالا يعنى ناشئا من تقس  
الحسن وسينفذ فيه استعمال المتكلم اعني من في مضمونه اعني التبعيض والابتداء أو ترا التبعيض  
بالاسلام لانه ككما من الاعمال الظاهرة والفعل والترك انما يتبعان عليها لانها حركات  
اختلفا بينهما في العلم والاختيار واما الباطنة الراجعة الى الايمان فهي اضطرارية تابعة  
لما خلق الله تعالى في النفوس من العلوم ويروقه فيها من الشبه (قوله تركه) مصدر مضاف  
لفاعل وقوله مالا يعنى اي به شرعا وما يعنى شي قولا كان او فعلا حراما كان او مكرها كذا  
قالوا ويكن ان يطبق في المباح الذي لا يعنى وبه تحذير الانسان نفسه بانه سلطان مثلا وان  
يسمع كذا وكذا فخره وفيه اكتفاء اي وقوله ما يعنى واشارته الى ان الشيء امانا يعنى  
الانسان ولا وعلى كل امان يتركه او يفعله فالاقام اربعة فهل ما يعنى وتركه مالا يعنى وهما  
حسان وتركه ما يعنى وفعل مالا يعنى وهما قبيحان وبه يفتح قوله من عناء الامر اذا تعلفت  
عنايته وكان من غرضه وادائه والذي يعنى الانسان من الامور قسما ما يتعلق بضرورة  
حياته في معاشه مما يشبهه من جوع ويومر وعطش ويستترعونه ويفقه فوجه وهو ذلك

(الحديث الثاني عشر)  
من ابي هريرة رضي الله عنه  
قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من حسن اسلام  
المرء تركه مالا يعنى



عماد يقع الضرورة دون ما فيه تلذذ واستمتاع واستسكان وما يتعلق بسلامته في معاده وهو الاسلام والايان والاحسان على ما بينا فيها فيما تقدم وهذا امر يبر بالقسمة للملايينه فاذا اقتصر على ما بينه سلم من ما لا فأتت وجميع الشرور والشاخصات وكان ذلك الدال على حسن اسلامه ورسوخ ايمانه وحقيقة تقواه وبجائته لهواه لاشتهاله بمصالحه الاخرية واعراضه عن اغراضه الدنيوية من التوسع في الدنيا وطلب المناصب والرياسات وحب المحمدة وغير ذلك مما لا يعوده عليه منه تقع آخرى بل هو ضاع الوقت النفيس الذي لا يمكن ان يعرض فاتته ففهم يتخلى لاجله من عبادة غيره وفي ذلك خسارة اى خسارة ما قالنا ما لنا الشاخصى رضى الله تعالى عنه

وانا نرى الدنيا كرا كبطنة • تظن قعود الزمان يا يسرى  
 ليس من الخسران ان لا يابا • تتر بلا تقع وتحسب من عمرى  
 وفي وصف ابراهيم وعلى العاقل ان يكون بصيرا يزمنه مقبل على شانه حافظا لسانه وفي الحديث ان كثير الناس ذنوبيا كثرهم كلاما في الايعنيه وعن معروف الكرخي من اشتغل بما لا يعنيه فانه ما يعنيه وعن الحسن البصرى من علامة اعراض الله عن العبد ان يشغل قلبه الا يعنيه وكان مالك بن دينار يقول كلام الرجل فيما لا يعنيه يقضى القلب ويوهن البدن ويهسر اسباب الرزق وبالجملة ينبغي للعاقل ان يكون على سداد في جميع امور له كما قيل  
 اذا كنت في امر فكن فيه محسنا • ففما قبلت أنت ماض وزاركه  
 دمك دم الامام ارباب دوية • وقد علمك كرا انضاعاف ما انت مالكه  
 راقدا جامد من قال

ولذلك املك با كما مستصرنا • والناس حولك يضحكون سرورا  
 فاعمل ليوم ان تكون اذا بكوا • في يوم موتك ضاحكا مسرورا  
 قال الغزالي في الاحياء ما علم انه لا يابس يدبر المزاج دون الافراط فيه والداومة عليه لانه يورث كثرة الضحك رضى غيب القلب ولان الضحك يدل على الغفلة عن الاخرة قال صلى الله عليه وسلم لم يعلم ما علم بكبير كثيرا وضحكتم قليلا وقال رجل لاني اخيه اخى اؤتيت اذ واراد النار قال نعم قال هو لى اؤتيت اذ اراد ما ارادها قال لا قال نعم فضحك قبل فصار روى ضاحكا حتى مات وقال بعضهم اذا رأيت في الجنة رب لا يبكي ائتت فحجب من بكائه قيل بلى قال الذي يضحك في الدنيا ولا يدري الى ما ذا يصير له ائجب منه وكان بعضهم يقول انضحك ولعل اكفأتا تفتد نسجت ثم وان كان يسير المزاج لا يابس هو يودى الى سقوط الوفاق قد قال سعد بن عبد الله العاصى لا يبايخ لا تفرح المزاج يف فصدق عليك والذى في الجنة يرضى عليك وقيل لكل شئ بذر وبذر العاقبة المزاج ويقال المزاج سلبية للنهى ومطلعة للامرد فانه قلت قد نقل المزاج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فكيف ينهى عنه اقول ان قدرت على ما قدر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ان تفرح ولا تقول الا حقا ولا تؤذى قلبا ولا تفرط فيه فلا تفرح عليك فيه اى روى ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له انى مسافر الى جهة كذا فاجابنى على فانه قال صلى الله عليه وسلم لا جعلها فقال له لا جعلها لي بفصلها فاجاد السؤوال

نايا

نايا وانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليجيبه بما اجابه به اؤتيت قال له المزاج الجول ولد الناقة والقصير من الابل هو الذى لم يتم له عام من ولادته (تبيينه) الخول فاحسنه والاشهار انقمة كما يشبه حديث خص بالسلام من عرفه الناس وعاش فيهم من لم يعرفهم وكان قيل  
 ما العيش الا فى الخول مع الفنى • وفى الاشتهار تراكم الاكدار

وقيل أيضا  
 ليس الخول بهار • على امرى ذى كمال  
 قلبه القدر تخفى • وتلك خبير اللهبال

وقيل أيضا  
 ما العيش فى المال الكثير وجهه • بل فى الكفاف وصحة الابدان  
 (قوله حديث حسن) بل اشارة ابن عبد البر الى انه صحح وقوله رواه الترمذى وغيره اى كابد ما به وقوله هكذا اى موصولا وهو ما ذكره الصحابي لامر سلا وهو ما سقط منه قال ابو داود وهذا الحديث ربيع الاسلام اى لان الاقسام اربعة كما تقدم وهو قسم منها وقال بعض المحققين بل هو كما هو وجهه بما يطول شرحه قبل جماع آداب الخير وازمنة تتفرع من اربعة احاديث هذا الذى يليه وشيخه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت وهو الظاهر عشر وخبر لا تقصبه وهو السادس عشر

(الحديث الثالث عشر) •  
 فى رواقه لما قبله من نسبة اذ انك فى حسن الاسلام وهذا فى حسن الايمان وقوله من اى حيزة رضى الله تعالى عنه بهمه فزراى • • • • • بنا بذلك النبى صلى الله عليه وسلم بسبب اقتطافه بقلة حيزة اى حيزة فى طعمها الذبح وقوله انس بن مالك اى الانصارى التزرى روى وقوله خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم اى كاصح عنه انه عام قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة وكان عمره عشر سنين اؤتيت به امر اى مسلم النبي فقالت له خذ غلاما يمشى لك فقتله واستمر فى خدمته صلى الله عليه وسلم الى ان توفى وهو عنه راض فاستمر بالمدينة وشتم بالدم فخرج ثم قطن بالبصرة وكان آخر الصحابة هامة سنة تسعين من الهجرة على احد الاقوال واما آخر الصحابة فهو ما مطلقا فهو ابو الطغسل عامر بن وثلة النبى سنة مائة (قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم) اى لا يكمل ايمان كل واحد منكم معشر امة الا جابة غالا ضافة للاستهراق لانها تاتى لما تاتى له اللام واؤتيتهم كور انشرهم كاتار الاخراج والاقالانث كذلك والنبي انما هو الايمان الكامل اذا صل الايمان حاصل بدون ذلك بدليل رواية احمد وابن حبان لا يبلغ احد حقيقة الايمان اى كالهو حديث جبريل المارح حيث بين فيه الايمان انه التصديق بالله ولا تكتنه وكتبه ورسله واليوم الاخر والقدر ولم يدرك حب الانسان لانيه ما يجب لانه قدل على انه من كان الايمان لا من اجزائه بحيث تحتل ذاته بدمه وفى اسم النبي صلى الله عليه وسلم فى معنى تقي الكمال عنه شائع مستفيض فى كلامهم كقولهم فلا نليس بالانسان واذا ان الكمال لا يوجد بدون هذه الخصلة واما كونه يوجد اذا وجدت ففى آخر مسكوت عنه لا يقتضيه ذكره ما قبل اذا كان المراد تقي كال الايمان بانم ان يكون من حصلت له هذه الخصلة مؤمنا كما لا

يها  
ي

حديث حسن رواه الترمذى  
 وقوله هكذا  
 (الحديث الثالث عشر) •  
 من اى حيزة انس بن مالك  
 خادم رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم رضى الله عنه  
 عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم قال لا يؤمن احدكم



الحل هو ونظيره قوله تعالى حرمت عليكم أمهاتكم الآية أي نسكاحهن حرمت عليكم الميتة  
 الآية أي نسكاحها ثم كما يعنى الزنا في قوله ولو لم يرتد منه كمنه أو سمع أو بالنظر للعالم لأن  
 الغالب في الفتنسار اراقه الدم فلا يقال هذا التفسير يقتضى ان غير الراقه من انواع القتل غير  
 متنع وليس كذلك والمراد هنا معنى الانسان الشامل للذات وان كان قد يتعمد جعل معنى الذكر خاصة  
 كما هو (قوله مسلم) خرج به الكافر نفسه تفصيل فان كان حيا جازة له طاعة واجابته فيه  
 خصلته من انحصار الثلاث لا نسبة لم لا يمكن ان كان باقيا فلا ذكر اسر اطلاقا فاضداد ذلك  
 اذا لم يبقا ولو لم يسبوا الاسلام والسلمين فانه يحرم قتلهم بخلاف ما لو قاتلوا وسب غير المسلمين  
 والجهادين يصورون ان كان ذميا فكالمسلم كاسيحي أو ما لم يقتل من غير الجالين المراد المسلم  
 ولو فوجاه على ما سبق (قوله الاباحدى ثلاث) استثناء من مقتضى ان لا يحل دم امرئ مسلم  
 بخصاله من انحصار الاباحدى ثلاث أى خصال ثلاث بدليل تأنيث احدى اى فيصل لكن  
 للامام لا لا سادس النظر للدولى والثالثة تم لوقته سلم لا قصاص عليه والحل فيما بهمى الوجوب  
 وامانى الثانية فلولى الدم فقط فلو قتلته قيرتبه القصاص والحل فيما ليس معنى الوجوب وانما  
 حل القتل باحدى هذه الثلاث لما فيها من المصلحة العامة وهى حفظ النفوس والانسباب  
 والاديان لكن طرقت اختلفت في النسبة للزاني خصوصا من الزعم بالغير ولا يجوز فيه  
 اجماعا والقائل بما قبله ان امكن والا فالزاني والثالث له من خصوص ضرب عقبه بالسيف  
 والاول لا يسلط قسله بحال بخلاف الاخرين فان الثالث يسقط عنه القتل بعقوبه مقتضى  
 القصاص والثالث يرجوع للاسلام وقبلت بوقته في سقوط القتل عنه دونهم لان قتلها  
 بجمرة مفضة فلا يمكن تدركها بخصاله فانه لو وصف قاتم به سالوه هو ترك له فيه وهو له اليه  
 يقتضى ذلك الوصف ثم كون انحصار ثلاثا مما هو يجعل التارك له فيه خصوصا من الرد والقارق  
 للمصاحفة تنسبها للمفكر المرد بالجماعة المسلمة وقرقهم انما هو بالرد عن الدين فهو  
 صفة متوكدة لا مستقلة والالكانت اربعاً وعلى هذا يكون الحصر المستفاد من الاطلاق  
 اذ يقتضى ذوا البديعة المعروض لسائر المنتفع من اقامة حق عليه وقاطع الطريق والسائل  
 والبايع ومن امتنع من انصارها وشعار الجماعة في القرائن فكل هؤلاء متصل دماتهم بخاتمتهم  
 وقال بعض الحقيقة المصرى هذه الثلاث حقيقى وجعل التارك له فيها ثلاثا له كلاله هو  
 المرتد وبعضها هو الزانى والقائل ومن ضمن ذى البديعة ومن بعده والقارق للمصاحفة شاملا  
 لمن قارقهم بكتف أو فسته أو خرجه عن طاعة الامام قال بعضهم وهذا اخلاف ظاهر الحديث  
 على انه قد يقال ان القسم الثالث يعنى التارك له فيه القارق للمصاحفة على هذا شامل للضمين  
 الاولين (قوله النبي الزانى) يدل على قتله ولا يذمه فيما بعلمه من مصاحفة محمد بن محمد  
 بخصاله وهى هنا الزانى وفى القائل قتل النفس بربى التارك له فيه تركه له ويدون هذا التقدير  
 يتعدر الايدى لان النبي ومن بعده ليسوا نفس انحصار بل اصحابها ثم كانت النبوة وهى  
 السبب فى حل الدم قدم النبي على الزانى والنبي هو الحسن والمراد به هنا الباب الجبر البائع  
 المعامل الواطى أو الموطأ فى القتل فى نكاح صحيح وان حرم لصورة شبيهة ولا يشترط  
 لاحصائه الاسلام وذكروا هذا الحديث لانه فى ذلك لان المسلم جعل قبله الاخراج الجبر فقط

مسلم الاباحدى ثلاث  
 النبي الزانى

وان لم يأت بيقية الاركان ويحتاج للبراب عنه ان هذا ورد وهو رد المصاحفة جعل تلك الهبة  
 ركده الا عظم حشاعلى تحصيلها (قوله حتى يجب) أى طعها وعقلا كما يأتى ويجب بالنصب لان  
 حتى هنا جارة وان بهد هاضمة لا عاطفة ولا ابتداء والرفع يجعلها عاطفة بقية العنى اعدم  
 الايمان ليس سببا للمجبة المذكرة والمجبة سبب القلب وهو قد يكون جابسا لذات الجوارح  
 كحسن الصورة وقبيلتها لذات العقل كالعلم (قوله لا خيه) اى المسلم كافر رواه احمد والنساق  
 وحينئذ فان تسميها لاخ لانه فهمه لانه يفتى لكل مسلم ان يجب للكفار الاسلام وما يتفرع  
 عليه من الكالات والذات كالتب الدعاهم بالهداية ويحتمل ان المراد بالاخ خوة آدم قال بعضهم  
 وهو اولي لشمل الكافر والمسلم فيصلا خيه الكافر ما يجب لنفسه من دخوله فى الاسلام كما  
 يجب لا خيه المسلم الدوام عليه وعلى كل فالاخافة لا تستغراق اى كل اخ من غير ان يخص  
 بمجبة احدا دون احد (قوله ما يجب لنفسه) اى سواء كان حيا ما كانه فى او حيا ما كانه  
 والمراد ما يجب لنفسه خصوصا النبي كافر رواه احمد والرساى فليس ما يخصه صرا كما قبل  
 وفى الكلام مضاف مقدر اى مثل ما يجب لنفسه لا عنه مع سلبه عنه ولا مع قيامه به والمراد  
 بالذات هنا مطلق المشاركة المستلزمة لكف الاذى وان كان حذف المضاف مشعرا بطلب  
 القرب والاعلى والا فالانسان يجب ان يكون افضل الناس واذا حب له مثل ما يجب لنفسه لم  
 ان يفيض له مثل ما يفيض لنفسه فاذا اذكره واذا حب له مثل ما يجب لنفسه وبفضله كذلك  
 كانا كالتفسر الواحد فئات قلبه وتنقلم الاحوال وايضا انه ان كل ادم من الناس  
 اذا حب لباقيهم ان يكونوا مثلهم فى الخير احسن اليهم وامسك اذا هم فاصوبه فتفسرى بذلك  
 المحبة بين الناس فيفسرى انفسهم ويرفع الشرقتنقلم امورها عنهم وعادهم وتكون  
 اسرارهم على غاية السداد ونهاية الاستقامة وهذا هو غاية المقصود من التكليف الشرعية  
 والاحمال الدينية والقلبية قال ابن الصلاح وحسب الشخص لغير اى طبعه وعقلا مثل ما يجب  
 لنفسه قد يهدى من الصعب المتع وليس كذلك اذا القيام بذلك يحصل بان يجب له حصول مثل  
 ذلك من جهة لا يراه فيها اخلافا لمن قال يشبه ان هذه المحبة انما هى من جهة العقل لا الطبع  
 اذا الانسان مطبوع على حب الاستتار على غيره بالصالح فهو حينئذ كالمريض يماضى الدواء  
 بطبعه ويترنمه ويميل اليه يقتضى عقله فهو تناوله لما يعلم ان صلاحه فيه فلو كان يجب  
 لاخيه ما يجب لنفسه بطبعه لادى الى ان لا يعمل ايمان احد الا نادرا (قوله رواه البخارى  
 ومسلم) لكن رواه مسلم فيها شك ولفظها والذي يقتضى يده لا يؤمن احد حتى يجب لاخيه  
 او قال الجاهل ما يجب لنفسه بخلاف رواية البخارى

(الحديث الرابع عشر)

امرى  
 الله عليه وسلم لا يحصل  
 منه قال رسول الله صلى  
 من ان يسمعون رضى الله  
 (الحديث الرابع عشر)  
 وسلم  
 نفسه رواه البخارى  
 حتى يجب لاخيه ما يجب



كأعمال عاقرة زاده واحتر زيارت من البكر فانه يصدمه ما تو بعرب عامان كان حرا والافلى  
 النصف من ذلك وايضا كان فاقرب الى مسافة النصر والرائي هومن اوج اراوق فيه  
 حذفة آدمي وقدره اني قبل حرام هينه من شمس طبعنا خال عن شبهة الفاعل والحمل والطر يق  
 ونقصه ذلك من كور في القروع وشمل النبي الراني النبي الاوتلا لا الوط به (قوله  
 والنفوس بالنفس) أي وقبلي النفس الجفى عليها المقابلة بالنفس الجانية بشر وطه المقررة  
 في محامها منها ان يكون القتل عمدا محضاً وعدا نالذاته أي لاعدوه وعن الطربق المستحق في  
 القصاص كان استحق حرزوقته فقدمه نصفين فلا قود فيه بما يقتل غالباً جرح أو مقتل ومنها  
 ان يكون القاتل ملتزماً بالحكام الاسلام والقتيل معصوماً بالاسلام وغيره ومنها مكانا الجنى  
 عليه الجاني من أول جوارحه الجناية زيمياً أو سراً الى الموت فلا يقتل فاقبل يتناول بخلاف  
 عكسه والمؤثر من القضاة الاسلام والحريه والاصالة والسيادة (قوله والتارك ليدنه) اي  
 لجمعه وهو المراد كاهو ظاهر الحديث وتركه بان يقطعه ويحصل باطناً باعتقاد ما يوجب الكفر  
 او العزم عليه وان لم يظهر ورواها السابق مع اعتقاد أو عناداً واستزاه كالسجود للوقوف وما  
 يقول كذلك وكذا ترك النطق بالشهادتين عنادا كما مر في الام ليدنه وما بعد من مزيداً لثابتاً كيد  
 والتقوية لتعدى ترزوقه ونحوه فاعلم ما الى المقبول بلا واسطة والمراد بالدين خصوص  
 الاسلام لان الكلام في المسلم على ان في رواية مسلم التارك للاسلام فلا يدخل الكافر المنتقل  
 من له الى اخرى بل يبلغ مأمته ثم هو ككفرى كذا قيل والعهد انه لا يقبل منه الا الاسلام وعليه  
 حكم الذي حكم المسلم من حل دمه بالمصلحة الثالثة أيضاً لكنه مستفاد من غير هذا الحديث  
 لما مر (قوله الفارق للبيعة) قد علمت انه صفة مؤكدة للتارك ليدنه لا مستقلة وان المراد  
 بالبيعة جماعة المسلمين ثم استثناء الاولين من المسلم ظاهر لانهم احتمل بتسخط لا ينافيان  
 الاسلام واما استثناء الثالث اعنى التزير للاسلام فانه باعتبار انه كان مسلماً قبل سبوا وعلاقة  
 الاسلام مرتبطة به يدل انه لا يقتل حتى يستتاب ثلاثاً وانه لا يصح شره الكافر له فغدا الامر  
 ان في معنى المسلم الجمع بين حقيقة النظر للاولين ومجازة النظر للثالث (قوله ورواها الجارى  
 ومسلم) وهو من القواعد العظيمة المتعلقة بأخطار الاشياء وهو الدماء وبيان ما يصل منها  
 وما لا يصل وان الاصل فيها العمومية

(الحديث الخامس عشر)

عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم ان هذا التركيب ليس  
 صحيحاً في الاستنباط بل يحتمل الارسال بان يكون أبو هريرة روى عن النبي بواسطة صحابي آخر  
 (قوله قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) قال بعضهم التقديرون كان آمن الا انه عدل  
 عنه الى المضارع هنا وهو بعد قصد الاستمرار الايمان وتجدهه بقصده أسماه وقتا وفتا والمراد  
 من كان يؤمن ايماناً كاملاً نظير ما مر فالتوقف على امتثال الاوامر الثلاثة لا تنسب كال  
 الايمان لا حقيقته واصلها وهو محمول على المبالغة أي كان الايمان متوقفاً على هذه الثلاثة  
 فان وجدت وجدت والا فلا يتحرر عن تخصصها على تخصصها كما يقول القائل لو لم يكن كتابي فاطماني  
 تهيمناه على الطاعة والعبادة الهيا الأعلى انه بانتقام طمعته ينتق كونه ابنه وكرو هذا السرط

ثلاث

والنفس بالنفس والتارك  
 ليدنه الفارق للبيعة  
 رواها الجارى ومسلم  
 (الحديث الخامس عشر)

الاث مرات للاهتمام والاعتناء بكل خصلة مستقلة وتخصيص اليوم الاخر بالذ كرون  
 حتى من كمالات الايمان بالله لان رجاء الثواب وخشية العقاب راجعان الى الايمان باليوم  
 الاخر فمن لا يعتقد ذلك يردع عن شره ويقدم على خيره فكون له دخل في امتثال الاوامر  
 الثلاثة الاية كبرها (قوله فليقل خيراً) اللام هنا وفيما يأتي لام الامر ويجوز كونها  
 وكسرها حين دخلت عليها الفاء او الواو وسكونها كثر بخلاف ما اذا دخلت عندها فانها  
 تكون مكسورة لا غير كافي اوليها وثوقه تعالى ليقول ذوقه من سعته ومعنى فليقل خيراً  
 فليتكلم بكلام فيه اجر ونواب وهو الواجب والمدوب فالامر مستعمل في الوجوب والتدب  
 والمراد الخبر الهامق الذي لا يرتب عليه مفيدة فان الكلام زبنة أقسام ضرر وجوب والتدب  
 ومصلحة ولا ضرر ولا منفعة وتقع محض فالضرر الحرض لا يقمن السكوت عنه وكذا ما قبله  
 ضرر ومنفعة ولا تقي المنفعة بالضرر واما الامتنع منه ولا ضرر فهو قبول والاشية له  
 تصحيح زمان فيما لا يقى وقد مر من حسن اسلام المرزوكه بالايعنه فلم يبق الا القسم الرابع  
 (قوله اوليها) يعنى اذا اراد من مر أن يكلم فليتكلم خيراً وليصمت أى يمتنع على سكونه  
 وأثر الصمت بالذ كره لأنه اخص من السكوت اذ هو السكوت مع القدرة وهذا هو المأمور به  
 بخلاف السكوت فانه شامل لما اذا كان مع العجز وهو لا يصحسن الامر معه بالسكوت ثم اذا  
 كان معي فليقل خيراً ما مر كان معنى اوليها أى عن ضد الخبر باللقى الذ كره روزك الحرم  
 والمكروه والمباح والخير غير الحق والحق الذي يرتب عليه مفيدة فهذا كله داخل تحت  
 قوله اوليها صمت والامر فيه مستعمل في الوجوب والتدب وأفاد الحديث ان قول الخبر غير من  
 الصمت لتعديده عليه ولانه امر به عند عدم قول الخبر وقبه قال الشاعر  
 تكلم وسدد ما استطعت فانه كلامك حى والسكوت جمل  
 فان لم تجسد قولاً لسدد ان قوله نصيبك عن غير اداسداد  
 وأفاد أيضاً ان الصمت خير من قول الشر والذو رد في صفت ابراهيم كما روى العاقل ان يكون  
 بصبر بزيماته متبلاً على شانه حافظاً لسانه وفي الحديث قالت يا رسول الله ما أخوف ما تنفق  
 على فأخذ بلسان نفسه وقال هذا تنبيهها على انه أعظم ما يراعى استقامته من الجوارح أى بعد  
 القلب وقبه أيضاً الا انبشكم بأمرين خفيين لم يلق الله بعثها الصمت وحسن الخلق ومن كلام  
 امامنا الشافعى رضي الله تعالى عنه

وجدت سكوتى مخيراً من قولته • اذا لم أجدر بها فليست بخاصر  
 ولغيره

اذا ما اضطررت الى كلمة • فبها وياي السكوت اقصه  
 فلو كان نطقك من فضة • لكان سكوتك من عسجد  
 واذا أيضاً ان الانسان اماناً يتكلم او يصمت فان تكلم فاما يصبر وهو رويح واما يصر وهو  
 خسارة وان سكنت فاما عن شر وهو رويح واما عن خير وهو خشارة فله في كلامه وسكوتيه رجحان  
 فينبغي ان يحصيها وخسارتان فينبغي ان يحتج بها وبالجملة له قال لا توفى عن يؤمن بالله حتى ايمانه  
 وباليوم الاخر ووقوع الجزاء فيه ان يستعده ويحتمد فيما يدفع به أهواله من تقوى الله سيما

فليقل خيراً اوليها



في لسانه فان من كثر ما سمى عدد او اسرها وقومها معاصي اللسان اذا فاته يزيد على العشرين فان منها الغيبة والنميمة والكذب والنفذ والسب الى آخرها ومن ثم قال عليه الصلاة والسلام أسكن عليك السانك وقال يكب الناس في النار على مناخرهم الا حصايد السمسم وقال ان الرجل يستكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقى لها بالها يجرى بها في النار سبعين خريفا وقال ان العبد لبس بكلامه ينزل به في النار اربع مائة من الشرق والغرب (قوله) ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره) ينبغي شرح كرمه بتحديث ائمة من اهل البيت الحار ان استعانتك ائمة وان استقرضتك اقرضته وان اقتدرت عليك عليه وان مرضت عدته وان ملكت اتبعت جنازته وان اصابته خيره فانه وان اصابته مصيبة عزيت به ولا تستطيل عليه بالبناه فقبحه عنه الريح الا اذنه واذا اشتريت فاكهة فاخذها منها وان لم تقبل فادخلها سراً ولا تخرج بها ولديك فيغيبها ولده ولا تؤذ به فتاقرضك اى ربح ما قبضه الا ان تعرف له منها وبقية الحديث ان تدرون ما حق الحار والذي نفسي بيده لا يبلغ حق الحار الا من رحمة الله تعالى والحار عرفان من ينك ويبنه دون اربعين داراً من اى جانب كان من جوانب الدار رسماً كان اركانها قريباً كان او اجنبياً فيدخل القوم للاربعين لان بينه وبين جاره دونها والا حاديت في حقوق الحار كثيرة ففي العيصين ما زال جبريل يوصي بالحار حتى ظننت انه سيورثه وعن ابي شريح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قالوا القديس صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فقال كفا اذك عنه واصبر على اذاه فكنى بالموت مغزاً (قوله) ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه) اى بالشرى وجهه وبسطه حتى ينقته واجلاسها في صدرها لجلس وطيب الحديث معه والمبادر الى احضار ما تيسر عنده من الطعام من غير كلفة ولا اضراب اهل ويسن ان يلقمه يده بعض لقيات ليدت اذا اكل احدكم مع الضيف فليلقه يده فاذا فعل ذلك كتب الله له على منة صيام نهاره وقيام ليلاها ولا فرق في طلب اكرام الضيف بين كونه غنيا او فقيرا ولا اوقافا بل ولو كان اكرم القاسم والكلافر من حيث الضيافة وان كانا يانان من حيث القبول فلا يثنى قولهم يحرم الجلس مع القاسم اى ناسا لهم والضيف يطلق على الواحد والاكثرا في الاصل مصدر والمصدر يستعمل في القليل والكثير قال تعالى ان هؤلاء ضيفي من اذنته وضيافته اذ اذنته بك خسة وضيافته ونسفته اذ اذنت عليه ضيفاً ثم ان الامر بالا اكرام للذنب فلا فالامام احمد عليه السلام قال امرى مسلم الا من طيب نفس وايضا التعبير بالا اكرام ظاهر في التطوع وهو منوط بثلاثة ايام كما جاء مصرحاً به في عدة اخبار ومن عند فاضل عن قوله وقوت عياله امانه فلا ضيافة عليه بل ليس له ذلك واما خبر الانصارى وهو مروى عن ابي هريرة رضى الله عنه انه قال جاء ثابت بن قيس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لى يجهود اى بلغ الجوع معى اليه يد ونجاة المشقة فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى نساء فلم يجد عندهن شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يضيف هذا هذه اللبلة فقال رجل ابارك الله فانطلق الى منزله فقال لامرأته هل عندك شي فقال لا اقوت صبياني قال فعالمهم بشي فاذا دخل ضيفنا فاطلق

السيراج

ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه

السيراج وتوى الاطفال وقدمى الضيف ما عندك ففعلت واظهر له انهم ما كان معه فقبل قوله تعالى ويؤزرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة الى ناولك هم المفلحون فقد اوجب عنه باجوبة منها ان المصيان لم تنته حاجتهم الا كل وانما خشيت ان الطعام لوجى به الضيف وهم مستقنون لم يسبروا عن الاكل منه وان كانوا شاعا على عادة المصيان قد شروا على الضيف فنوموا ذلك ثم اصدروا بالحد من اعتقاد انه كان صلى الله عليه وسلم فقهر اغان ذلك كقر والعماد الله تعالى بل ذلك زهد منه علمه الصلاة والسلام كيف وقدموا وى انه قال عرض على ربي بطما مكم ذكها فقلت لا ارب ولكن اجوع يوما اشبع يوما فاذا اشبعت جدت اذا جعت فضرعت الدك ودعوتك وروى ان جبريل جاءه فقال ان الله يقر تلك السلام ويقول انك انتخب ان تكون شهيداً لبيبال ذكها وفضة تكون معك حينما كنت فاطرق ساعة ثم قال يا جبريل ان الهنداد من لاداره ورسالة من لا مال له يجمعها من لا عقل له فقال له ثبتك الله بالقرن الثابت هذا ويؤخذ من الحديث مدح الكرم واليه يشبه قول بعضهم تقسط يا اواب الضيف فائق • اوى كل عيب في الضيف عطاؤه ويؤخذ منه ايضا مدح الضيف والى مدح الكرم روى الضيف يشبه قوله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب الباهل السخي ويكره العالم الضيف حيث جبرت منية الضيف اذ يله الجهل ولم يجبر من به العلم روى الضيف ولبعضهم يجوز بالضيف آخر كتناله سفا على باب داره • فصفه ضيفاهم الى السيف فنقلناه خبر فظن باتنا • نقول له خبرنا من الشرف وقريب منه قول ابن الجوزى نأت الكرام وولوا واتفقوا وضوا • ومات في اثم تلك الكرامات وشلقوني في قوم ذوى بخل • لو عاينوا طيف ضيف في الكرى ما توا وقال الشيخ ابواسحق الاقراني معنى زمن المكالم والكرام • سقاء الله اذبه القمام وقال ابنه وكان ابو حفلا دون قول • فصار البر نطقا بالكلام وقال ابنه وضع الامر حتى استلقى • مضائق يسخر بالسلام (قوله) زواه الضارى ومسلم) وهو فاعلم من القواعد العمية العظيمة يصعب ان يقال فيه انه نصف الاسلام لان الاحكام اما ان تتعلق بالحق او بالخلق وهو قد اذنا لاني لان فيه الحث على وماله اطلاق فاذا اكرم منهم جاره اتفقت القلوب واتفقت الكلمة وقويت شوكة الدين واضمحلت به الات المديرة واذا هان جاره انعكس الحال وقهر الى ظلمة الاختلاف والفسلال وكذلك غالب الناس اما ضيف او مضيف فاذا اكرم بعضهم بهضوا وجدوا من الصلاح والاتلاف واذا هان بعضهم بهضوا وجدوا شقاق واختلاف (الحديث السادس عشر)

وواه الضارى ومسلم (الحديث السادس عشر) عن ابي هريرة رضى الله عنه ان رجلا قال لى صلى الله عليه وسلم اوصى



عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رجلا قيل هو ابن عمر وقوله قال النبي صلى الله عليه وسلم  
 اوصني اي ارشدني الى ما ينفعني دنيا ودينا ويقربني الى الله تبارك وتعالى (قوله قال لا تغضب) يحتمل  
 ان المراد لا تفعل الاسباب المقصودة للغضب بل اقل الاسباب التي توجب حزن المطلق كالعلم  
 والحياه والسخاوة والتواضع وسائر الاخلاق المستسنة بالجملة فان النفس اذا خالفت هذه  
 الاخلاق وصارت لها عادة اندفع عنها الغضب عند حصول اسبابه وتصلت بحزن الخلق فنفى  
 الحديث انما الحليم بالعلم والاعلم بالعلم ومن تمن الخبير بعلمه ومن توقى الشريك بالبر والصبر  
 والنفس كالطفل ان تعلمه على حب الرضاخ وان تطلعه به تطم  
 ومن الحكم العادة ان رخصت نكحت اي نكحت العادة التي قبها ويحتمل ان المراد لا تفعل  
 بتتضي الغضب اذا حصل بل باهذه تقصدك على ترك تنفيذها والعمل بما امر به وسجدت نظرت  
 بعظيم الخبير والسؤال من آيات

اذ المراد يندرس من اللوم عرضه • فكذلك ردا ميرتد به جميل

وان هو لم يحتمل على النفس فيها • فليس الى حسن التماسيل  
 فظهر مما تقدم بان النبي ليس راجعا الى نفس الغضب لانه مطبوع في الانسان ليس في طاقته  
 دفعه (قوله فردد مرارا) اي كرر ذلك السائل سؤاله على النبي ثلاث مرات كافي روبا يقول  
 اوصني يا رسول الله وكانه لم يقع بقوله لا تغضب فطلب وصية ابلغ منها وانفع لم يزيد. فتبين على  
 عظيم نفعها او عومه كما سيبين ذلك (قوله قال لا تغضب) يحتمل انه صلى الله عليه وسلم علم ذلك  
 السائل كثرة الغضب فخصه بهذه الوصية والغضب غلبان دم القلب طلبا لدفع اذى المؤذي  
 عند خشية وقوعه او لا انتقام منه بعد وقوعه ومن هذا يعلم ان اخذتة المتعالي مجاز به فنفى  
 غضب الله على فلان فعلى به فعل من قام به الغضب من الانتقام وهو مخلوق من النار وممزوج  
 بطبنة الانسان فلهما تورع في غرض من اغراضه اشبهت نار الغضب فذوقته وفارت فورا باغلي  
 منه دم القلب وينتشر في العروق فيرتفع الى اعلى البدن ارتفاع الماء في القدر ثم يصب في  
 الوجه والعينين فيصير منه هذا الغضب على من دونه واستعر القدر عليه فان كان من  
 فوقه وايسر من الانتقام منه انقبض الدم الى جوف القلب واخفق فيه وصار حرا نقيمه فتر  
 اللون او من مساويه الذي يشك في القدرة عليه تردد الدم بين انقباضه وانسساطه فصبه لونه بين  
 صفر وقحرة وما يترتب على الغضب تغير ظاهر البدن بتغير لونه كما قرنا وانقلاب خلقه حتى  
 لو رأى نفسه لسكن غضبه جميعا من قبح صورته ولو كشف له ما لونه لراى قبح من ظاهره  
 فانه عنوانه الناشئ عنه وتغير اللسان بالشم والفتش وقبح الكلمات التي يستخرج منها  
 ذروا القول والمرآت حتى الغضبان اذا سكن غضبه وتغير الجوارح بالبطش به واضر باوغيره ان  
 تمكن من الغضوب عليه والارجع غضبه عليه فيرتق بوجهه وياعلم وجهه ويرى عاقوبت عليه  
 نار الغضب فاطفأت بعض حرا به الغريز به يغشى عليه او عدمها فموت لوقته وتغير القلب  
 ما كان الحسد والحقد واضرار السوء وانفاسا السر والاستهزاء وغر ذلك من القبايح فانظر كم  
 تحق هذه المنفعة النبوية وهي لا تغضب من بدائع الحكم ونواذ استجاب الحاجج ودره  
 القاسد لا يمكن عدمه ولا ينهت حده والله تعالى اعلم حيث يجعل رسالته ثم له وادوا فاع

ورافع

ورافع فادفع اي الذي يدفعه قبل وقوعه يحصل به كرفضه العلم وكلم الغيبة فهو قوله تعالى  
 والكاملين الغنظ وقوله صلى الله عليه وسلم من كلم غيبته وهو طاعة على ان يتخذ دعاء الله  
 تعالى على رؤوس الخلائق يوم القيامة حتى يخبره في اي الطور وشا من قول الشاعر  
 يذل وسلم ساد في قومه الفتي • وكونك ابا عبد عليك يسير

وباستحضار خوف الله عز وجل وبان يستعين بالله من الشيطان الرجيم كما يامني الحديث  
 الصحيح والرافع اي الذي يدفعه بعد وقوعه يحصل بذلك ايضا وتغير الحالة التي هو عليها كما ورد  
 في حديث اذا غضب احدكم وهو قائم فليقعده واذا غضب وهو قاعد فليضطجع وسر بان القام  
 منتهي للانتقام والمالس دونه والمضطجع دونه ما بان يصدر نفسه عاقبة العداوة والانتقام  
 وتشمير العمدو عينا بالته السعي في حدم اخر ارضه والشمة ته بصائبه وهو لا يجاوز المصائب  
 فيصرف نفسه بمواقب الغضب في الدنيا ان كان لا يخاف من الاخرة وان يتفكر في السبب  
 الذي يدعوه الى الانتقام ويخبره من كلم الغيبة مثل قول الشيطان له ان هذا يجعل منك على  
 الهجر وصغر النفس والذلة والمهانة وتصب برحمتي في عين الناس فيقول انفسه ما بهجك فانين  
 الا تمن الاحتمال ولا تاتقن من خزي يوم القيامة والانتقام اذا انتقم منك وتخذل من  
 ان تصغري في عين الناس ولا تغدري من ان تصغري عند الله وعند الملائكة والانس وبان  
 يعلم ان غضبه من تهيبه من حيران النبي على وفق مراد الله لا على وفق مراده فكيف يقول  
 مرادى اولى من مراد الله واقرى اسباب دفعه ورفعه التوجه حيد الحقوقي وهو اعتقاد ان  
 لا فاعل حقيقة الا الله تعالى وان الملقى آلات ووسايط كالسوط يضرب به فمن توجه اليه مكره  
 من غيره وشبه ذلك يطلبه اندفع او ارتفع عنه غضبه لانه اما على الخلق وهو جبراته تتنافى  
 العبودية وعلى الخلق وهو اشراك في التوحيد ومن تخلم انس رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم عشر سنين فما قال شي فله لم فصلته ولا نشي تركه كنه على ان اساءة الاسمى على الحقيقة  
 احسان أم من احسان الحسن لثنا هذا او بقا من ذلك كاللايحيى وعجل جبر الا احسان الا  
 الاحسان هذا واذا اردت زيادة على ما ذكره فادفع ما يقع منها من هذا في الغضب المنهي عنه وهو  
 بعد حصوله دفعه ورام ما وقع من آثاره ودفع ما يقع منها من هذا في الغضب المنهي عنه وهو  
 ما كان لغير الله سبحانه وتعالى اما ما كان له تعالى وهو ما كان بسبب انتهاك محارمه عز وجل  
 فهو محمود لا ينهى عنه ولا ينفي دفعه ولا رفته وبالجملة تنهاية الكمال جعل الغضب في موضعه  
 والملم في موضعه كالأقل

اذا أنت أكرمت الكرم ملكته • وان أنت أكرمتا للشم غرورا  
 فوضع النبي في موضع السيف بالعلاء مضر كوضع السيف في موضع التدي  
 ولا يخاف ان غالب الناس الا بل من أميد صدقدا مطهيم اللوم فلا يسل الانسان من ضروره  
 الا اذا علمهم بالشد كما قال صلى الله عليه وسلم ياتي زمان على امتي من يرتد بفيه اكلته  
 القباب (قوله روبا الصاري) وهو من بدائع جوامع كله التي خسر من اصله اقله وسلم وآسر  
 الاربعة الموصوفة بان عليها اسم الاسلام وان قيل بل يقع الاسلام ووجهه بان أعمال الانسان  
 اما خبره واما شره واما ان ينشأ عن شهوة وعن غضب وقد نهي عنه في هذا الحديث

وراء الضلعي

قال لا تغضب فردد مرارا  
 قال لا تغضب



(الحديث السابع عشر)

عن أبي يعلى شاذان بن أوس كان خرجنا عن أبي العلم والحلم يكن بيت المقدس واقع به نزلت سنة ثمان وخمسين على أحد الأقوال روى الحسن بن علي بن فضال عن أبي يعلى بن عبيد بن أبي أن يقول عنهما لأن والده أوس صحابي أيضا (قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله كتب الاحسان) المكتوبة معناه حقيق وهو القرض والاحتياج كقطع الخلق في الذي العطب والاولى حمله على الثاني ليكون الاحسان شاملا للواجب كقطع الخلق في الذي والمندوب كالسقي قبله والمراد بالاحسان تحسين الاعمال المشروعة أي ايقاعها على وجه الشرع بان يأتي بما يطلبه فيها ايجابا وندياسا وموسل للقرنوع أو لم يصل خلق على من شرع في شيء منها أن يأتي به على غاية كاله ويصدق من أن قوله نفسه أنه إذا فعل ذلك عملناه وإن قل يزيد به الثواب حتى يفوق ما قلته الكثير الذي لا احسان فيه (قوله على كل شيء) الاولى أن تكون على معنى في أو في متعلقة بالاحسان فكذلك المكتوب عليه محمد وآل التقدير ان الله كتب عليكم الاحسان في أو في كل شيء يعني ان تكون بمعنى من متعلقة بكتب بمعنى طلب والمراد من الشيء المكلف وان تكون على أيها ثم ان ايديمن الشيء المكلف كان المكتوب عليه من كورا وكانت متعلقة بكتب بمعنى فرض والا كان محذورا وكانت متعلقة بالاحسان وكتبت بمعنى طلب والعنى ان الله يطلب من عبده الاحسان المستعمل على كل شيء واستغلاء الاحسان من الحسن على الحسن السه عبارة عن تنويعه وعومره وكونه على حال حسن فيكون مشير الى طلب تحصيل الدرجة القصوى في الاحسان والتي لا فرق فيه بين كونه متعلقا بالعماد والمراد ثم ان هذه القضية يستلزم من التقديم عز وجل فانه لا حاجة به الى احسان أحد لاستغناء هذا عن غيره سواء وبالجملة ان غير النبات اذا تاتي الاحسان اليها اما النبات نبات يصنع ما يتوهمه ويرسل من التلف لانه لنفع العباد في الاحسان اليه بما ذكر احسان اليه من فبقي الاحسان الى النفس بان لا يوردها ما ساء منها وما زاد السوء ولا يظلمها بعصية ولا يبطئها في كل ما تريد ولا يهينها بشقاء غل والى الاية عليهم الصلاة والسلام بان يؤمن بهم ويؤاخذهم عن ربهم وانهم صفوة الله من خلقه وغير ذلك مما هو من كونه محله والى الملائكة بان يؤمن بهم ويؤمنهم بعبادتهم ولا يتصفون بغير ذلك ولا يورثونه ولا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون الى غير ذلك مما لا يخفى وأن لا يؤذى الحفظة منهم بفعل ما يكرهون والى العلماء بقبول ما يروونه وتوقيعهم وعدم اذاعة عوراتهم وغير ذلك مما لا يخفى على الموقفين وقد يستأنس منه الى نزول عيسى والى آله محسن عشرتهم وعدم تضيقهم وتكليفهم ما لا يطيقون والى اخوانهم لانهم يرضونهم وينصح لهم ويحسن صفتهم ويوصل اذاهم والى الحيوان ومنه المؤذي كالحية مثلا فان استثناء الذبوا زنته لا ينافي الاحسان اليه بالاحسان القتل بان لا يبيعه ولا يعطشه ولا يضربه بغير موجب ولا يكلفه من العمل بالاحسان قال ابو طهيمان الحارثي روى عنه جارية افضرت به مرتين اولها ان نظرت الى وقال يا ابا طهيمان القصاص يوم القصاص فان شئت فأكثر وان شئت فأقل تظهر من هذا ان الاحسان اسم جامع لانواع الخير كان الية كذلك والى ان العلم رضى الله تعالى عنهم ورضوا عنه ان احسانهم الصلاة والسلام عليهم تعليم الناس الاحسان وكيفية

(الحديث السابع عشر)  
عن أبي يعلى شاذان بن أوس  
رضي الله عنه وسلم قال  
ان الله كتب الاحسان على  
كل شيء

(الحديث الثامن عشر)

وكيفية والامر به الى كل شيء اللهم عز وجل الاشياء استغفوا وادعوا لعلكم تفلحون  
على ذلك كما قال عليه الصلاة والسلام ان العالم بسبب تفرقه من في السموات ومن في الارض حتى الحيطان في حروف الصبر وفي حديث آخر فضل العالم على العابد كفضل علي اذنا كما ان الله وملائكته واهل السموات واهل الارضين حتى الحيطان في قعر الصبر لم يلون على يعلى الناس النبي (قوله فاذا قتلتم ارجع) أي اودتم القتل على حد فاذا قرأت القرآن فاستمعوا له وكان ايقال في قوله واذا ذبحتم والقائه للتقريب واقتصر صلى الله عليه وسلم في هذا الذي يمدح مع ان صورا الاحسان لا تقتصر لانها ما الغاية في اذاهم الطيور واطالة الاذي لا ما يناسبها من اعانة الاحسان بحسب العادة وقد أمرنا به فيها فغيرها وفي واططاب هنا وفيما يأتي لامة الدعوة الشاملة للكفار لانهم مخاطبون بفرع الشريعة كما صولها وأعرضه الذي كور الشرعهم ولانه الغالب في المخاطبات (قوله فاحسنوا القتلة) هي بكسر القاف الهيشة والهاء أي اتروا القتل على وجه حسن ككونه بأية غير كالمع السرعة واللاستغراق فيجب الاحسان في كل قتل قودا وقبر ذبح أو غير فهو أمر عام فمدح فمدحه عليه من عطف انما هو ايضا ما أجمعوا من الاحسان للمعنى المتقدم فكذلك شاملا لقتل الزاني المحسن بالرجم والقاتل بما يقتل به ان مكسر والا كان قتل بالوطأ أو حصرة بالسيف مثلا فان استغفاهما من احسان القتلة وورد في تحريم المثلثة الحديث كونهما من مثل بني روح ثم يشبه مثل الله به يوم القيامة (قوله واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة) هي بكسر الذال ما مر في القتلة وفي كسر ذبح صحيح مسلم الذبح وهو المصدر لا غير واحسانه بضم مامر وان يرفق بالذبح فلا يصعبه ولا يجبره الى موضع الذبح جوا عتفاوا باحدا والاله وغير ذلك ويجازيها يعلم ان احدا لا يشقها واحة الذبحة الا تبيح من جلة احسان الذبحة فهما بعض مدلولها كما ايضا احسان بعض معناه وتبينها على البعض الاخر من الاحسان ان لا يشق السهل والجواد حتى يموت ويكرهه وهو حي (قوله وليصدأ حدكم شفرته) الامم الامر وهو اللجوء وان كانت كانه يصيبه من اللبوس ان بها تذبذب والافانذب ويعد بضم اليامن أحد بضمها من حدوا الشفرة بفتح الشين وقد تضم السين ونحوها مما يذبح به ويذبح في حال حدها ان ياربها عن الذبحة لامر صلى الله عليه وسلم بذلك (قوله وليرج ذبحة) من عطف المسبب على السبب والعام على الخاص ويرج بضم اليامن ارج اذا جلب الراحة ولو بالسبب والذبحة فمدح بمعنى له أي مذبوحه وتسميتها بذلك باعتبار ما نزل اليه وتأوها التقل من الوصفية الى الاسم لا لتأنيث لان فعلها يستوي في الوصف به المذكور والمؤنث ثم ارجحها بضمها وبالامهال بسببها حتى تبرد بغير ذلك (قوله رواه مسلم) وهو فاعل من قوا عد الدين العلمية قبل انه مستعمل بجميع قواعده الاسلام ووجه ما يطول شرحه

فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة  
واذا ذبحتم فاحسنوا  
الذبحة وليصدأ حدكم شفرته  
وليرج ذبحة رواه مسلم  
(الحديث الثامن عشر)  
عن أبي ذريح بن جنادة

(الحديث الثامن عشر)

عن أبي ذريح بن جنادة بنضم الجيم فبما وتلت حدال الاول اسم جلا قد يروى عنه انه قال ناربع الاسلام يعني الله ووصفه صلى الله عليه وسلم في عدة احاد يشانه أسدق الناس لهية أي كلالهم اما اختلف المضراة أي السماة ولا اختلف القبر اة أي حلت الارض أسدق



والى عبد الرحمن معاذ بن  
 جبل ورضي الله عنهما عن  
 رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال اتق الله حثيثا  
 وكنت وأربع السنة  
 الحسنة معها

لهجة من أبي ذر روى له ما تاح حديث واحد وعشرون مائة بالهذلي فمحل قريب من المدينة سنة  
 احدى او اثنتين وثلاثين (قوله روى عبد الرحمن معاذ بن جبل) كان من الانصار اسلم وعرو فان  
 عشرون سنة وشهد المشاهدة كل روى الله صلى الله عليه وسلم قال اعلم أنني بالخلال والحرام معاذ  
 ابن جبل وهو من حنفنا القرآن في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم مات سنة ثمانية واربعة  
 طاعون عمواس وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة على أحد الأقوال روى له مائة حديث وسبعة  
 وخمسون (قوله رضى الله عنهما) في عدم جمعه الضعيف ولا انه على أن أبى ليس صحابيا وقوله  
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أى لى ذروا بى عبد الرحمن الأأن القول لكل على  
 انفراد ولفظهم يفسر التثنية فى الأمر بالتقوى وما بعدها (قوله اتق الله) الأمر هنا وفيما  
 بعد لكل من يتأق بوجهه اليه من أمة الدعوة فليعلم كل ما مورود كذا يقال فى نظائر وهو هنا  
 للوجوب فقط ان أريد بالتقوى خصوص المتعلقة بفسد الواجبات وترتباتها ومات وهذا هو  
 التبادر فان أريد بها ما يعم المتعلقة بفعل المدورات وترك المكروهات كان للوجوب والندب  
 معا واتق من التقوى ومعناها هنا التقادير فإية تقيها من مخالفة وتعدو وترتباتها ومات وهذا هو  
 الله واجتناب نواهيه وسبقه متوقفة على العلم اذا الجاهل لا يعلم كيف يتقى لامن جانب  
 الأمر ولا من جانب النهى وبهذا تظهر فضيلة العلم وتبرزه على سائر العبادات ومن ثم قال صلى الله  
 عليه وسلم ما عبد الله بشئ أفضل من فقهه فى الدين وقال أيضا يجلس فقهه أى يجلس بذكره  
 فقهه وان فقهه من عبادة سنتين وقال أيضا من علم أفضل عند الله من سبع مائة  
 علم مجتهد (قوله حينما كنت) ما زاد من التعميم يشهد بانه حذوفا وحسب طرفه وكان  
 يضاف للجهل والمراد به هنا التعميم أى اتق فى أى مكان وأى حال كنت فقهه فان الله معك وانظر  
 الذى أنما كنت ان الله كان عليكم رقيبا وهذا من جوامع كنه عليه الصلاة والسلام فان  
 التقوى وان قل لنظها الا انها كلمة جامعة متفردة سبحانه وتعالى وحقوقه عبادا بالسلام فان  
 ثم شملت خبرى النيا والآخر اذ هى اجتناب كل منهى عنه وفعل كل ما سوره به فمن فعل ذلك  
 فهو من التقين الذين شرفهم الله بالصالحين الشداء الرزق من الجلال قال تعالى ومن يتق  
 الله يجعل له مخرجا لا يرى وبالصالحين الذين اتقوا وبالذين اتقوا فى الجنة أعدت  
 للمتقين وجملة الله سبحانه وتعالى وهو الاتقاء والخوف والحرص والحصول البتة فى الدنيا  
 والآخرة والقول العظيم قال تعالى ان الله يحب المتقين الا ان أولياءه لا خوف عليهم الا به  
 ولولم يكن فى التقوى سوى هذه الصلوة لكفت وليعظمهم

ما يمنع العبد بغير التقى • والعز كل العز الملقى

ولقد أجاد من قال  
 ولدنك أمنا كما مستغنيا • والناس حولك يفتكوكون سرورا

فاعمل لئوم أن تكون اذا بكوا • فى يوم موتك ضاحكا سرورا

(قوله وأربع السنة الحسنة معها) أى مع بقا ثواب الحسنة وأمر على الله عليه وسلم به

الصلوة لان الصلوة ان كان ما موراد بتقوى الله فى سره وعلايته كما لا بد ان يقع منه أحيانا  
 تقربا فبما ما يتولد به من المأمورات أو فصل بعض النيات فامر بان يشغل ما يعمو به ما فرط

منه به كرهذا بله وأقادات ان الحسنة انما تقوى ما قبلها دون ما بعد ها وأربع قطع الهمة  
 وسكون السناة فزوق كسر الوحد أى الحق ونه اشارة الى طلب المبادرة الى الحسنة ومع  
 كون السنة تسمى بالحسنة تجيب التوبة بقوله روى الان هو انما هو لذاتها وأما ترك التوبة بقولها  
 فقصية أخرى ثم ظاهرا وان كل حسنة تقوى كل سنة وليس مرادا كما يؤخذ من نصوص أخر  
 وحسبنا يقال بها يشه وبينها أن أريد بالسنة تسمى الصغيرة والكبيرة المتعلقة بصدق الله أو  
 الأذى كان المراد بالحسنة خصوص التوبة فانها التى تجيب كل ذنب حيث وثرت بشرطها  
 الملوحة وحسبنا يكون الأمر للوجوب فقط وان أريد بها خصوص الصغيرة المتعلقة بصدق الله  
 تعالى كان المراد بالحسنة تسمى التوبة وغيرها كالصلاة وحسبنا يكون الأمر للندب أيضا  
 لان الصغيرة المذكورة تجوزها كل حسنة أما الكبيرة مطلقا لا تجوزها الا التوبة وأما حصة  
 المدعى ما هو الضيق من أن الحدود جوار لا زواج وقوله تعالى فى الحار بين لهم خزي فى  
 السواولهم فى الآخرة عذاب عظيم لا ينافى ذلك لانه كعقوبتهم فى الدين ولا ينافى اجتماعها  
 فالمدعى والهم فى الآخرة عذاب عظيم ان لم يقم عليهم الحد وكذلك الصغيرة المتعلقة بصدق الله  
 لا يعموها الا التوبة ومعلوم ان شرطها التوبة حتى فى الأذى الردا والاستحلال ولا بد  
 فيه من بيان جهة الظلمة ففصلنا فقوله اذا كانت غيبة قلت فسك كتب وكنت يحضرة  
 فلان وفلان ان كان ولا يكتفى اغتبتك فان تعذر كان مات أو نأب أكثر من الاستغفار والمعنى  
 له والصدقة عليه لعل الله يفرقه فمركب الاستغفار للمقابلة قبل أن تلقه الغيبة وان بلغته  
 بعد فلا تقع التوبة بدون ما ذكره لا بد حيث قلنا من المقاصد ان يؤخذ من حسنة الظلم ويعطى  
 للمظلوم فاذا تقدمت حسنة الظالم طرح عليه من سيئات الظالم ثم اتقى فى النار هذا الحسنة  
 ما ذكره مناهجهم بقيد عموم محو الحسنات السيئات من غير تخصيص فروع من الحسنات بزعمها  
 من السيئات لكن حديث ان من التوب ذنوب لا يكفرها صوم ولا صلات ولا جهاد وانما يكفره  
 السعى على الصيال بقضى خلافة ويقيد ايضا ان الكبيرة والصغيرة المتعلقة بصدق الله  
 لا يعموها الا التوبة ولكن حديث من تلاقل هو الله احد مائة ألف مرة فقد اشترى نفسه من  
 الله ونادى منادى من قبل الله تعالى فى سمواته وأرضه الا ان فلا نغشى الله فى له قبله تاعة  
 فلما أخذها من الله عز وجل يقضى خلافة الأأن يقال كلا منهم فى محو السيئات من العصية  
 وأخذنى السباعة تاعته لا يقضيه وقد ورد فى تكفير الكبار أشباه كثيرة منها قوله الاممى  
 والرحم المبرور قد يقال فيها ينظبه ما ذكرتم ظاهرا قوله عمها وقوله تعالى ان الحسنات يذهبن  
 السيئات انما تسمى حقيقة من الضميمة وهو التبادر لان الاصل الحقيقة لكن هذا ظاهرا ان  
 كانت السنة قد كتبت والا فلا محو فقد ورد ان العبد اذا فعل حسنة بادومك العين الى كتبها  
 واذا فعل سيئة قال تلك السيئات العين آآ كتب فيقول لا اعله يستغفر أى يتوب فاذا مضى  
 ست اعان فلن يكتب من غير توبة قال له كتب أو اسأ الله منه وهذا ما عليه بالثبوت ليضرب لاعم  
 مشاهدة العصية لانها تانيا بان فقد ظاهرا وانما سألها الدعاء عليه فلا يقال كفى هذا  
 مع ان اللائحة معصومون وظاهرا أيضا ان الحسنة وان كانت بعض أمثالها لا تسمى الا سيئة  
 واحدة والتضعيف لا يعمو شيئا وليس مرادا لجل قوله عليه الصلاة والسلام تكبرون بديركل



فقد أطاعك من رضيك ظاهراً • وقد أجلمن بعين مستترا  
 وعامل على باهر لم اسأنا الشافي رضى الله تعالى عنه وارضاه قوله  
 من نال من أوعلق بدمته • أراءته شاكراً زعمته  
 كي لأرى عن يعوق موحدا • أومن يسوء محمداً في أمته  
 وله أيضاً  
 ان الكرم اذا تمكّن من أدنى • بيانه اخلاق الكرام فاقلا  
 وروى التميم اذا تمكّن من أدنى • يعاقب فلا يبق لصح موضوعا  
 وعن أنس رضي الله تعالى عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صاحم رجلاً لم ينزع  
 يده من يده حتى يكون الرجل هو الذي ينزع ولا يصرف وجهه عن وجهه حتى يكون الرجل  
 هو الذي يصرف وجهه من كعبته بين جلساته قطر والحاديت في ملح الطلق الحسن كثيرة  
 منها ان العبد ليدل على حسن خلقه درجة القائم الصائم ومثلاً أخبركم ان الله سبحانه  
 وتعالى واقر بكم مجلساً من يوم القيامة قالوا بلى قال اجلسكم خلفاً وليت حاتم الطائي  
 خطابه صلى الله عليه وسلم حين أسرت في جله من أمر  
 خطابه صلى الله عليه وسلم حين أسرت في جله من أمر  
 خذ العفر وأمر يعرف كما • أمرت واعرض عن الماهلين  
 ولن في الكلام بلع الانام • فخصس من ذوى الجاهلين

رواه الترمذي وقال حديث  
 حسن وفي بعض النسخ  
 حسن صحيح

واغيرها  
 كل الامور تزول عنك وتتفضى • الا نشاء فانه لك باق  
 ولواتى خبرت كل فضيلة • ما اخترت غير مكارم الاخلاق  
 ثم في امر أي ذر به مناسبة تامه فانه لما جاءه فاسلم امرأان يطبق بقومه عسى أن يتفهم الله به  
 ومن تصدى لتضع الناس يحتاج لحسن الخلق مهمم والتقوى وكذلك في امر معاذ به لانه بعنه  
 الى العون معلماً وقاضياً فان قلت ان الخلق جبلي لا كسب العبد فيه فان كان الخلق الحسن  
 حاصل كان الامر به طلب تخصيص الماهل وهو محال فلا يبق الامر به وان لم يكن حاصل  
 فليس في الوسع تخصيصه فكيف يؤمر به فالجواب انه ان كان حاصل يكون الامر به من حيث  
 استعماله فيما امر به العبد وصرفه عما تنهى عنه وهو كيد وروع الامر به وان لم يكن حاصل  
 كان المأمور به انما هو الخلق به لا تخصيصه والتخلق كسبي ايضا فيصعب الامر به وهو يحصل  
 بالنظر في الاخلاق عليه الصلاة والسلام وصحبه اهل الانلاق الحسنة والافتقار بهم في ذلك  
 وبصفة نفسه عن ذمهم الاوصاف وجميع الصالحات (قوله روى الترمذي وقال حديث حسن)  
 اي ذكره الترمذي في جامعهم وقال في ابوابه حاله بالنظر لبعض النسخ اخذوا بما بعده هذا  
 حديث حسن وقوله وفي بعض النسخ اي نسخ الجامع حسن صحيح قد تقدم معنى حديث الفظير  
 وما يتعلق بالجمع بينهما في آخر الحديث عشر الظاهر ان الماهل من الترمذي احسب  
 العبارتين والخطاب انما هو في النقل عنه لاصدورهما معا كما قد يتوهم وان صح ايضا وقد  
 استعمل هذا الحديث على احكام ثلاثة حتى الله وحق المكلف وحق العباد اما حق الله تعالى فلهذا  
 كتبت اتق الله واما حق المكلف فهو البيعة بالحسنة واما حق العباد فمما شرعتم بحسن

صلاة عشر او تصوم دون عشر وتسعون عشر اذ ذلك مائة وخمسون بالاشارة وان وجهها  
 في الميزان ثم قال يكسبهم في اليوم الواحد الف الف وخمسمائة فانه شاهد صدق بان  
 التضخم يحوي البيئات على انه لا مانع من جعل الرقي الحسنة والبيعة للجنس فيصعد ان الواحدة  
 من الحسنات تحمو العدم من السيئات وانما تحتم البيعة بالحسنة لان النبي يزول بطر وضده  
 عليه وكان مقتضاه ان تحمي الحسنة بالبيعة لانه لم يحصل فنه لانه تعالى واحسانا واما  
 حديث اياكم والحسد فان الحسد بكل الحسنات كما ان كل النار الحطب فقد اجيب عنه  
 باجوبة منها ان الاكل يعني الاخذ من حسنة الماسد المعصوم ولا نه ظله وأضيف الى الحسد  
 لانه يبيده ويأبها جمعاً ثم يلا لسان الحسد حيث لم تقدر على دفعه مع اجتهادها كما اجيب  
 عن قوله تعالى لا تسلطوا اصدانكم بالبن والاذى بذلك ويقدره ضاف أي نواها فهمي باقية في  
 الصعيفة هذا وانظر ما آله الكتاب وما دها وما الذي يكتب فيه (قوله وخالق الناس بخلق  
 حسن) أي علمهم بعقوباته وهو من ذكرنا من بعد الامام امة ما يشاء لشمول التقوى به بل  
 هو من أهم خصاها ولا تتم الا به والمراد ان الناس غير الكفار والمؤمنين والظلمة والمتعة أما  
 هؤلاء فيمقلد عليهم ويشبه بهم حديث باقي زمان على أمي من لم يتذاب فيه أكلته الذئاب وقول  
 الشاعر

ومن لم يكن عقر بانقي • دبيب آتوا به العقر  
 وانطلق لغة الطبع والصحة وعرفا طلبة للنفوس تصدروا عن الافعال بهم لوله من غير كبر وتبر  
 نخرج بالملكة كل عرض غير فاد من الاحوال وبالصدور عنها ما يصدر عن الجوارح كالا كتابة  
 وغيرها من الصنائع ويقصد السهولة ما كان بصعوبة كالصبر على بعض التوايب وكذا ما صدر  
 يشكر وتذوق كل هذا الا يسمى خلقاً ثم ان كانت الافعال الصادرة عن تلك الملكة جملة محمودة  
 عقلا وشرعاً سميت تلك الملكة خلقاً حسناً والاصح خلقاً حسناً فالخلق الحسن ملكة نفسانية  
 تحمل صاحبها على فعل الجليل وتجنب القبيح والخلق السيء تعكسه ويحاج الخلق الحسن لطلاقة  
 الوجه وكف الاذى وبذل المعروف فمفعول عن الزايف من غير غتاب ولا توقف على اعتذار  
 ويقبل عذر المعتذرين الا نادياً واقامة لحداً وتغيب المكروبين ذلك بعضهم في قوله هو ان  
 تنقل مع الناس ماتع ان يعطوه معك ويحقدت جميع القلوب وتتفق الملاينة والسرور ومن  
 كل كيد وشرب ذلك جامع الخير ولا امر وفي الحديث أفضل القضاة ان تنسل من قلمك  
 وتعلمي من حرمك وتضع عن شوك والشرب يباي الحسن العقبلي  
 باطاعني بعباب • كاد ينقذي • لولم أكن لاسادرا من الامل  
 اخلع على جديد من رضاك فقد • رقت بالمدن ما نورت بالزلل

ولا تر  
 اعتم زاني لغير فضل الله فهو عني ولا فرتك شكري  
 لا تكلفني الى التوسل بالعد • وامل ان لا أقوم بصدري  
 اقبل سعادي من ياتيك معتدرا • ان برعدتك هيا قال وبخرا

وخالق الناس بخلق حسن



انطلق

(الحديث التاسع عشر)

عن ابي العباس عبد الله بن عباس رضي الله عنهما هو ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم حنك  
 ودعاه فقال اللهم فقهم في الدين وعلّمه التّأويل فمن ثم كان سراجاً من الحنك المكنون  
 مروياته الفوسقاً قويمية وسنون حديدات الما تقسنة عثمان وستين وهو ابن سبعين  
 سنة روى انه اهل عليه التراب مع قائل يقول يا ايها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك الانية  
 (قوله قال كنت خلقك النبي صلى الله عليه وسلم) اي كنت راك خاتمه كاخلاقه الواحدة عنه  
 انه قال اهدى كسرى النبي صلى الله عليه وسلم بقوله فكم يصجل من شعر ثم اذ في خلقه وسار  
 في سليمان التفت الي فقال يا ايها الام الخ فقبه دليل على جواز الازداف على الدابة ان اطاقته  
 (قوله فقال يا غلام) انما تاداه ان النداء اذا وقع من الفاضل للمفضول يحصل له به ابتهاج  
 وسرور ولغفلة عن الكلمات الامة منزلة البعده فناداه بالام الموضوعه له وعدل عن  
 نداءه باسمه اذ نادى لم يشهد بالخطاب بغيره فقلته حيث خاطبه بهذه الوسايا المطيرة  
 القديمة كونه اذ الغلام واخطبه بغيره مع ان سته اذ الشوق عشر سنين والغلام هو الصبي  
 من حين يقسم الى تسع سنين لان ما قرب النبي يعطى حكمه واعلم ان الانسان قبل ان يولد  
 يعطى امة يسمى جنينا وبعده الى البلوغ يسمى صبغيا وطفلا ويسمى بالجمع ذراري وبعده  
 بلوغه الى ثلاثين سنة يسمى شاماً وبقى وبعد الثلاثين الى الاربعين يسمى كهلاً وبعدها يسمى  
 شيخاً واما الغلام فقدم قوله (قوله اني اعطيتك كلمات) جمع كلمة يطلق على الجملة اي جلاسهام  
 الكلام وذكروا بصيغة الفاعل لواقع ولعله بانها قليلة اللفظ فسهل حتمها كما اشار الى  
 عظم قدرها بتقريبها لتبين التظيم وخاطبه صلى الله عليه وسلم بهذه الجملة آتياً وليام يدبسر  
 الكلمات ليشد تشوقه اليها وتقبل نفسه عليها فكون وقع فيها وانث وأكيدان لان القام  
 ينداه سار مقام ان يقال هل تريد ان تذكروا شأنا فقال اني اعطيتك كلمات ولتالم يقل الا اعطيتك  
 ثم تاهله هذه الوسايا المطيرة القدر الجامة من الاحكام والحكم والمعارف ما يقرب المصير  
 كونه اذ ذلك غلاما دليل على انه صلى الله عليه وسلم علم ما يؤول اليه امر ابن عباس من العلم  
 والمعرفة وكان الاخلاق والاحوال الباطنة والظاهرة (قوله احفظ الله) الجملة منصوبة بالحل  
 على انها عطف بيان للكلمات او مستأنفة استئنافاً بياناً وسقفة الملتصقة بالحق من الضياع  
 وان يصلى اليه اذ في ذلك مستعمل في حقه تعالى وحيداً فقد مضى في هذا وفي نظيره  
 الاتيين اي احفظ دين الله من التضييع والتبديل بان تحفظوا امره التي اوجبهوا فيه التي  
 حرمها فحفظوا امره بالامتثال وعند فواهمه الاجتناب فلا يفعله حيث امر لولا ان  
 حيث نهاه وتخصيص افعال بالنص على حفظها كما نقلوا على الصلوات اعتناء بشأنها (قوله  
 يحفظك) اي في نفسك وما يتعلق بكل من مكاره الدنيا ومشايق الآخرة لان حذوق الممول  
 يوزن بالمسوم وقال يحفظك دون غيره لان الجزا من جنس العمل فلا يصيب الانسان من  
 المصائب فانما هو بتضييع او امر الله وتصدى حذوقه بشأنه قوله تعالى وما اصابكم من  
 مصيبة فبما كسبت ايديكم وهذا من البغ العباوات وابتهاجها وابتهاجها السرا حكام النصر بعتقها

(الحديث التاسع عشر)  
 عن ابي العباس بن عبد الله  
 ابن عباس رضي الله عنهما  
 قال كنت خلف النبي صلى  
 الله عليه وسلم فقال يا غلام  
 اني اعطيتك كلمات احفظ  
 الله يحفظك

من

من يدافع

من يدافع جوامع كلمة صلى الله عليه وسلم التي اختصها الله سبحانه وتعالى بهام الخطاب هنا وفيها  
 بعد لابن عباس والمراد العموم لان هذه الوسايا لا تخصه (قوله احفظ الله تحفظها) ورد  
 بلا عطف لانه تأكد لما قبله اهتم بما فيها من كل الاتصال والعطف يقتضي المغايرة وتجاهل  
 بضم التاء وفتح الهاء كما مر في قدامك مما يلي وجهك وخصر بالذكروا باقي الجبهات  
 الست لتكون الانسان في مقاصده انما يطلب تجاهه ثم هو لا يخاله الجبهة في حقه تعالى يعني  
 معك علموا حفظوا عانته في الكلام استعارة تشبيهية شبه حال العبد في معارضة الله اياه ومرعاة  
 حاله وسرعة النجاح حاجته بحال من جالس امامه يحفظه وبرايمه اوفى الكلام مضاف  
 مقدر اي تجسد عنايته وراقبته فربية منك تتقدم من جميع العذرات وتسهل بانواع التصف  
 والبركات (قوله اذا سالت فاسأل الله) اي اذا اردت سؤال شي فاسأل الله ان يعطيك اليه ولا  
 تسأل غيره فان خزائن الجود بيده فهو حتى ان يقصد ويرسل وهو استئناف صدر جوا بالسؤال  
 اقتضاء ما قبله ففصل عنه كما يفصل الجواب عن السؤال كما في قوله اذا سالت فاسأل الله  
 الممول عليه في السؤال هو وحده اومع غيره فقبل اذا سالت الخ وحذف الممول ليم كل  
 مسؤل ولذا قال تعالى يا موسى سلني في دعائك حتى في ملح عبيتك وفي الحديث لسالت احدكم برب  
 حاجته كلها حتى تسع فله اي سوره قال بعض العارفين قرأت آيات في كتاب الله فاستغنى بالله  
 عن الناس قوله تعالى وان يسئلك الله بغير فلا كالشفاه الا هو فلم اسأل غيره فكشف شري  
 وقوله تعالى وان يرزقك بغير فلا راد تشبهه فلم ير الظاهر والفصل الامنه وقوله عز وجل ومن  
 الناس الى الناس من استغنى عن الناس وان يفتن الناس الى الناس من استغنى الى الناس  
 وباللههم واحب الناس الى الله عز وجل من سأل واستغنى به عن غيره وافتن الناس اليه تعالى  
 من استغنى عنه وسأل غيره وفي هذا حال عليه الصلاة والسلام من لم يسأل الله بغير عليه وقال  
 بعضهم  
 الله بغير ان تركت سؤاله • وبي آدم حنين يذبل يقضب  
 أي لا يطباعه على التقدير والشع والحرس قال تعالى وكان الانسان قنورا واحضرت الاشمس  
 الشع ولبعضهم  
 وفي قبض كف الطافل عند ملاده • دليل على الحرص المركب في الحني  
 وفي ساطها عند الممات اشارة • الا فانظروا الى خرجت بلانتي  
 على ان لذتيل النوال وان بلغ مهبها بلغ لانضاهي مذلة السؤال كاقبل  
 ما اعراض باذل وجهه بسؤاله • بظلا وان تال المني بسؤال  
 واذا السؤال مع النوال وزنه • دبح السؤال وفتح كل نوال  
 وبالجملة فينبغي لكل عاقل ان لا يعتمد في امر من الامور الا عليه سبحانه وتعالى فانه المعطي لما تمنع  
 لا مانع لما اعطى ولا معطي لما تمنع والاطلاق والامر بسيد قدرته الذفع والضر وهو على كل شي  
 قدير هذا وحصل كون سؤال غيره تعالى مذموم ما كان مع التعويل عليه بالضرر والامانة عليه فليس  
 مذموم ما لا يمتنع عليه كل شي كما على كل عاقل في رزقنا هذا ان لا يعول على احد في امر ما ولا

احفظ الله تحفظها  
 سالت فاسأل الله

الى



يقتر ظاهرين الحديث والنباشة وطول العشر فانه محض غلق باللسان غير موافق للبيان  
بل كثيرا ما يصعب من زيد الحدق والضيق فتسمى من وافي يمادى من وافي ووافي من تعادى  
ويقوهم ادى حتى يقطعك القاطعة التامة ويستعمل بشرع ورائك وهلك استاروك وهم  
اغراضا ومع كونه محض غلق باللسان لا يكون لغرض من الاغراض ولو بطريق الوهم  
فتنقض بانقضائه حتى يشخ عليك بالسلام ولو فرض وجود صور احسان لا بد ان يعقبه  
بعض المن والاذى فيضيق والاربعين لا ويقدمه الا ولا خيل ولا مامنا الشافعي رضى الله تعالى  
عنه وأرضاه

لا تجوز عن لوحدة وتقدر • ومن التوحيد في زمانك فازدد  
ذهب الانشاء فليس ثم اخوة • الا التعلق باللسان والبدن  
واذا كشفت ضميرها بصدورهم • القيت ثم تنسج سم اسود

وفي لامية العجم  
غاض الوفاوم فاض الغدور اتهمت • بين الورى فضحة الآم والجدول  
اعدى عدوك ادى من وقتبه • غاذا والناس واصمهم على دخل  
فانما رجس الدنيا وواحدها • من لا يعول في الدنيا على رجل

وادى معنى القرب والدخل الخداع ولبعضهم  
واخو انما حسبتم دروعا • فكانوها ولكن للاعداى  
وخلتهم سها مامنا باتات • فكانوها ولكن في فواذى  
وقالوا قد سفت منا قلوب • انتم قد قروا ولكن عن ودادى

ولم تنصم بن حاد  
وزهد دنى في الناس معرفتى بهم • وطول اختيارى صاحبها بعد صاحب  
فلم ترى الايام خلا يسرى • مباديه الاسافى في العـواقب  
ولا صرت ارجو لرفع ملية • من الدهر الا لك ان احدى الثواب  
ولا

اذا قيل في الدنيا خليل فقل نم • خليل اسم نخص لخليل وقاه  
وان قيل في الدنيا جواد فقل نم • جواد ركوب لاجواد عطاء  
ولم تدنا فاطمة الزهراء رضى الله تعالى عنها  
من حبنى فليجتنب من سبى • ان كان بران مودى ووعاى  
واذا عجبى قد الابدى فبضى • فكلاهما فى افاض شتر كان

واغورها  
قليل مع الاعزاز ليس قليلا • وطاجيل مع ذل فليس قليلا  
فأكرم بقرمه هون وعزة • وبس الفنى ما كتب به ذابلا  
أهل الساب ذلى يتنافه ماله • اضعف جيبه ولا واقفة خيل  
كثير من الاحسان يبطله الاذى • فكيف اذا الاحسان كان قليلا

وبالجملة

وبالجملة  
فما كل من يبدى النباشة كاتنا • أسلك اذ لم تلمه فمك متفردا

(قوله واذا استعنت فاستمع بالله) ذكر العاطف مع ان ينه وين ما قبله كال الاتصال  
لاشتملا فها فى القف ولم يستغن عنها بانه مثل المقام سائبه الاطنا لا يقال ليس بينهما  
كال الاتصال بل هذا مهم مما انه مصر ذلك على الجلب وشمول هذه ولادفع لانا قول لامانع  
من جعل ذلك أيضا ما ملها وما وان كان خلاف ما قرر وماى اذا سأت شيأ جليا اودفعا  
لسين واتام الطلب اى اذا طلبت الاعانة طلبت انما ان اردتها على أمر من أمور الدنيا أو  
الاسترجل اودفعا لك او لغيرك اخذنا من حذف الممول فاستمع بالله لانه القادر على كل شى  
وقدر عاجز عن كل شى حتى من جاب معالج نفسه وقمع ضارها قبل لأملاك لنفسى تقمار لا مشرا  
والاستعانة انما تكون بقادر على الاعانة فمن اعانه فهو المعان ومن خذنه فهو الخذول ومن ثم  
كانت لا حول ولا قوة الا بالله كذا من كذا لجنة تضم ابرامنا لندم من حولها وقوتها الى  
حول الله وقوته ولا مامنا الشافعي رضى الله تعالى عنه

لكن بربك كل عذر لك نستغز وتثبت  
واذا اعترزت بعمير • فتافس مزلميت

وما حسن قول الخليل على نبينا وعلمه أفضل الصلاة والسلام بابريل لما قال له انه حاجته حين  
وضع فى التحديق اما السلك فلا قال سئل بربك حال حسبي من سؤالى علمه جصاك ولهله آثرنا  
مقام التسليم على السؤال الامر اقتضاء اذ ذلك أو لا يستعز اما المقامين فى ملته بخلاف  
فان السؤال فيها أفضل والا ففقد سأل فى غير ذلك ثم حمل ذم الاسم بعبارة بغيره تعالى ان صاحبها  
التعويل اما بدونه فليست مذمومة (قوله واعلم بان الامه الخ) كال تعطيل لما قبله وصدر  
بالامر مؤكدا بان سئنا على تقرب انه لا يفتح ولا ضرر لامن الله وكتفاهم الركون الى  
سبب النفع والضرر وآثر التعبير باعلم على غيرها كاعرف واقفهم اقتداء بالقرآن قال تعالى  
فاعلم انه لا اله الا الله واشارة الى ان غير العلم لا يبقى سبوا ضمن اعلم معنى اجزم تعهدا ما ياب  
اوهى زائدة قلنا كسد والالنة تطلق رضاء على يعان منها الجماعة واتباع الانبياء والمراد بها  
هنا جميع الخلق كما صرح به فى رواية احمد (قوله لو اجعت اى ان اتقت فلو عني ان اذ  
المعنى على الاستقبال كما فى قوله تعالى لو تر كوامن خلقهم ذوبه ضامنا فانوا عليهم ونكتة  
المعنى على الاشارة الى ان الاجتماع على النفع من قبيل السخيل لان العبايع مجبولة على  
النفع والامانة والمضادة لان كل ذرة قولنا انما لادرة فان لو سرف امتناع لامتناع ولما كان  
الاجتماع على الاضر او عاصم من غير المصوبين لكن لا يجوز وقوعه فى جيبه ان التى  
لشك وان التى القمل هنا نظر للفظ الامة فذكر به نظر المعنا قولها على ان يشعروا بشى  
اى من شئرى الدنيا والاخرة قوله لم يشعروا الا بشى قد كتبه الله التاى ليصلوه الت  
الا ان كان الله قد قدره لك فى الازل فلم يعنى لان تصعبهم ذلك لانه هو فى المستقبل لم تقبل  
المضارع الى المضى وليس المعنى عليه وذكروا الام ومما بعد على لتاسبه كل المذكرفى  
جائبه فان الام المسيرة وعلى المطيرة (قوله وان اجتمروا على ان يضربوك بشى لم يضربوك

واذا استعنت فاستمع  
بالله واعلم ان الامه لو  
اجعت على ان يشعروا  
بشى لم يشعروا الا بشى  
قد كتبه الله التاى ان اجتمروا  
على ان يضربوك بشى لم  
يضربوك



الابن الذي كتبه الله عليك اي كاشم لذلك قوله تعالى وان يحسد الله بضرب فلا كانفع  
 الا هو وان يردك بضرب فلا زاد فضله والعقوبه ما الله سبحانه في طرق الضرب والرفع  
 فهو الضار النافع ليس لاحد معه في ذلك شي لان ازمة الموحدين في ذلك ما اطلنا فاذا  
 اراد غيرك شرك يمال بك علك دفعه تعالى عنك به مرض من عوارض القدره الباهرة  
 كمرض اونسيمان ومصرف قلبيا وخطابهم فمن يتقن ذلك لم يشم ضرره وفعه الامن مولاه ولم  
 ينزل حاجته الا به سبحانه وتعالى وما حسن ما قبل  
 افوض امرى الى خالق • بحسبى الهى ونعم الوكيل  
 ولا ارجعن الى غيره • فان الاله لكل كقيل

ثم وان كان جميع الامور مقدره اذ لا اله الا الله انسانه امور بالقران من اسباب الاذى الى  
 اسباب السلامة وان لم يلبد بل قوله تعالى خذوا حذرکم ولا تلهوا بايديکم الى التهلكه وفى  
 هذا المعنى قبل  
 على المراد بسبى لما فيه نفعه • وليس عليه ان يساعده الدهر  
 فان نال بالسبى المعنى ثم امره • وان عاقبه القدر وكان له اجر

هذا وفى الحديث دلل على القول اهل الحق ان الهادى والضلال من خلق الله تعالى وايضا  
 لا دخل للعبد فى واحد منهم ما خلا للمعزلة قال تعالى كذلك ينزل الله من يشاء  
 ما هو وما كانتم تدعى لولا ان الله وما اصابك من سببه فنفسك وقوله عليه الصلاة والسلام والشرك ليس  
 كل من عذقه الله وامر اصابك من سببه فنفسك وقوله عليه الصلاة والسلام والشرك ليس  
 اليك فهو تعليم للادب من انه لا يضاف اليه اله الا لله تعالى كالا قال خالق القدره والخنزير  
 وان كان خالق كل شئ (قوله رقت الاقلام الخ) كالتعليل لسابقه اي انتهت الكتابة بها وقوله  
 وحقت العصف اي بيست كاتبه فقبه حذفت مضاف وهذا كناية عن تقدم كآية القادر كلها  
 والقرع منها من امد به من علم ذلك وشهد به بعينه بسببه فان عليه التوسل على خالقه  
 والاعراض عسواء قال بعض المحققين والظاهر ان المراد بالعصف الورع المحفوظ والاقدام  
 القلم الذى يكتب فيه فالجمع للتعظيم او باعتبار المكتوب لهم وهذا مقدره القضاء المبرم واما  
 المعلق فمقدومه محو بسبب ما عانى من عاقبه عز وجل ومصدقه قوله تعالى عسى الله  
 ما يشاء ويرببته وعندهم الكتاب فان قلت اذا كانت العصف قد جفت جهات كائنات يوم  
 القسامة فكيف بقوله تعالى كل يوم هو فى شأن فاجواب بان معناه مشورته بسببها ولا يتبدلها  
 اي يظهر هاموا فاقفة سابق عليه ولا يستأتمها عملها تقديرا (قوله روه الترمذى وقال حسن  
 صحيح) قد مر ايضا ما يتعلق بالجمع بين القضى الحسن والعصف فى آخر الحادى عشر وهذا الحديث  
 عظيم الموضع واصل كبير فى رعاية حقوق الله سبحانه وتعالى والتقويض لامر الله وكل عليه  
 ونهوى بوجده وتفرده وعجز الشايق وانتقارهم اليه (قوله روه فى غير الترمذى) اي وهو عبد  
 ابن حمد فى مسنده لكن يستد ضيف اليه يتصرف فيه المستغنى حيث تعرض لوصف رويته  
 الترمذى دون رويته وبهذا يظهر وجه تقديم رويته الترمذى ولا خبر فى ضعف سند هذه الرواية  
 لان ما فيها ليس من الاحكام بل امان المواقف لرواها من قبيل فضائل الاعمال وقد مر انه

يعمل

الابن الذي كتبه الله عليك  
 رقت الاقلام ويحقت  
 العصف روه الترمذى  
 وقال حديث حسن صحيح  
 وفى رويته غير الترمذى

يعمل قبل الحديث الضعيف وقوله - فقال الله سبحانه ما ملك من الكلام عليه (قوله تعرف الى الله)  
 بشديد الرأى المقنونة وشبهة التعرف صنع ما به المعرفة فيقتضى سبق النفاذ وهو مستحيل  
 فى حقه تعالى وحسبنا فالمراد من التعرف لازمه وهو التصيب والتودد بما زاد من سلاى تصيب  
 اليه وتقريب من رحمة ورضاء يلزم العاطفات والاتفاق فى القربات وغير التعرف اشارته الى  
 مشقته على التقصير لا يحصل الا بكلف ولذا قال فيما بعد تعرفك دون تعرفك وقوله فى الرضا  
 اى سعة الرزق وصحة البدن وقوله يعرفك فى الشدة تاي يتفرجها عندك ووجه اللبس من كل ضيق  
 فرج يوس كل هم عجزا بواسطة ماسلف منك من ذلك التعرف كما وقع للذين اصابهم المارفا ووا  
 الى غار فاضد رت صخر قد عدت عليهم الفارق فالوا انظر واما اذا علمت من الاعمال الصالحة فاسالوا  
 الله بها فانه يصيبكم فذ كر كل منهم سابقه على صالح سبق له مع ربه فقال احدهم اللهم انك تعلم انه  
 كان لى والدان سيخان كبيران ولى صبية صفار وكنفت ارمى غنما فاذا رحى عليهم غلقت  
 بدأت بالذى فاسقيتم افا صابى غيب غيب فى ثمانيت حتى امسيت غلقت كما كنت اطلب  
 ورجعت بالملاب فوجدتهم ما قد ناما فمضت عند رؤسهما كرايان وقلته ما من نومهما وكره ان  
 ابدأ بالصبية وهم يصيرون عند قدى ومجلى على يدى فلم يزل ذلك اى وادبها حتى طلع القمر  
 فانتهى فسقيتم ما فان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فاخرج عننا فترى منها السماه  
 فخرج الله عنهم فرجة حتى روى السماه وقال الثانى اللهم انه كانت لى ابنة عم احمى اشد ما يحب  
 الرجال الشاغر اودعها عن نفسها فان ابى فاصابها شدة ففانفتى فقلت لها حتى تمكثى من  
 نفسك اى بذهبت ثم رجعت فى المرة الرابعة وقد اصابتها شدة ففانفتى فقلت فقلت منها  
 مقصد الرجل من المرارة فعدت فتركتها ودعت اليها ما هى محتاجة اليه فان كنت تعلم انى فعلت  
 ذلك ابتغاء وجهك فاخرج عننا فرجة فخرج الله عنهم فرجة اخرى وقال الثالث اللهم انك تعلم  
 انى استاجرت عملا يعملون كل رجل بعدين من طعام الارز فعملوا فوفيتهم اوجورهم وكان  
 احدهم قد سباه فى نصف النهار فملى بقية مثل ما عمل غيره فى يومه كاه فرائت ان لا تقص  
 من اجره شبا فقال رجل منهم انه ساهى نصف النهار اباحت فى اى ففساوت بيننا فى الاجرة  
 فقلت له هل نقصتك من شرطك ففصب ورتك اجرة وذهب فوضعت فى جانب من البيت ماشاه  
 الله ولم ازل ازرعه حتى رجعت منها بالا وبقرا وغمنا فى بي اسد من شيخ ضعيف لا اعرفه فقال  
 ان لى عندك حقا فذكره حتى عرفته فقلت اياك ابنى وهذا احقك فعرضته عليه فقال بعد الله  
 لا تسخر لى قلت له واقه ما اضرا انك لطفك مالى فيه شئ قد قدمت ذلك السبعه ما فان كنت فعلت  
 ذلك ابتغاء وجهك فاخرج عننا ما بقى فخرج الله عنهم (قائدة) هو يعرف بها رنا العالم من غيره  
 عن سيدى احمد روى قال واقد بر بها بغير ثمانين سنة فلم تحطى روى منظومة فى قول بعض  
 اصحابنا

انظر اربع شوال فان احدا • اوسا بقبه فخص زانده وصحه  
 اوزارعا وخيسا فاللطيف لنا • روين بين بانين وما تبعه

احفظ الله تجده امانك  
 تعرف الى الله فى الرضا  
 يعرفك فى الشدة



واعلم ان ما اخطاك لم يكن  
 لمصيبتك وما اصابك لم يكن  
 ليخطئك واعلم ان النصر  
 مع الصبر

ثم نصف الهم ما قد تفتتت تكون النبل في ذلك العام بعد ان يرد من مجموع العدد من اعني المضاف  
 والمضاف اليه (قوله واعلم ان ما اخطاك) أي جازيك من الامور خيرا وشرا هذا اخذ من  
 ما قام من صبح العموم فضلا عن كونه الواقع لم يصل اليك واستعمال النطاق في مطلق الجوارزة  
 مجازا إذ حقيقة المدلول عن الجهة المستقيمة أو الوقوع على خلاف الراد ومدى الامر من كذا  
 بان حنا على الامكان بان يرد فان النفس بعد ذلك عطف وعكس على السبب (قوله لم يكن  
 لمصيبتك) من الاصابة لا المصواب أي يصل اليك لان ما يكرهه اخطاك انه غير مقدور ان اخطاك  
 واللام هنا وفيها يأتي زائدة تا كيد التثنية (قوله وما اصابك لم يكن ليخطئك) أي لانه لا يصيب  
 الانسان الا ما قدره الله وعلمه ومن ثم قيل  
 اذا عقد القضاء عليك امرا • فليس يعد له الا القضاء  
 وقال امان الله في رضى الله تعالى عنه  
 ما قد قضى بالنفس فاصطبري له • ولا الامان من الذي لم يقدر  
 ويتقوى ان القدر • حقا عليك صيرت أم تصيرى  
 ومعنى هذا انه قد فرغ مما اصابك واخطاك من خير او شر فاصابك فاصابته بالخطيئة  
 لا يمكن ان يخطئك وما اخطاك فلا يخطئك منه مخوفة فلا يمكن ان يصيبك لان المقادير سهام  
 وجهته من الازل فلا بد ان تقع وما فيها فقه الحث على التوكل والرضا وتلقي الحول والقوة  
 وهذا راجع لا يتقبل لو كنت في يديكم لم يزل يكتسب عليهم القليل الى مضاجعهم وآية  
 ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب من قبل ان نبرأها اي خلقها التي  
 ولا نعمة فيها ككتاب ليدل ولا تفرحوا بما آتاكم والنبي حزن المضطرب وخرج البطر والافهام  
 قهر بان لا قدرة على دفعها واعلم ان كل امر بالقسبة الى كل انسان هو انما ياتى به ان يصيبه  
 وان يخطئه وانما ياتى من احد ما يتعلق الارادة والعلم الازلي به (قوله واعلم ان النصر الخ)  
 فانه تنبيه على ان الانسان في هذه الدار لا يهيبها المخلوقون من المعلن والمغائب وطروق  
 المتصانف والتعاب كاقبل  
 تخلفتم ونسخت واغشرت بهمه • واتمنتم لدمرهم وهو خرون  
 خذوا حذرهم من نكبة الدهران • اذا لم تكن كانت فسوف تكون  
 أي وكل آن قريبي وقاية الامر ان الخلق في ذلك نوب كاقبل  
 فمر فلا تقن بالعيش متعا • ولكن لو زاد الموتون تتابع  
 وكررا على زيد الحث على رجاء النصر والفرج والبسر فان النصر ربما قام عندها ما يوجب لها  
 الداس مما ذكر (قوله ان النصر الخ) أي النصر من الله تعالى العبد على جميع اعداء  
 دينه ودينه انما يوجب النصر على طاعته وعن معصيته فهو سبب النصر والسهل الاشارة بقوله  
 تعالى ان النصر والله يتصرفكم ويثبت اقدامكم أي ان النصر وادب الله امتثال أو امره  
 واحتساب نواحه فلا يقدركم حيث امركم ولا يراكم حيث نهاكم ويحكم بين ايديهم ما هم واقع  
 الا برب من امدبهم من حيث ارتفع الكافرين على السلفين ثم مع هذا وفيها يأتي بمعنى بعد  
 نوعها الشارة الى شدة حصول النصر والفرج والبسر وبعضهم

لاستهان

لاستهان الصبر او أدرك المني • لما انتقادت الا مال الاصاب  
 وسند كرا عند قوله في الثالث والعشرين والسبعين صياما به شفا فتنك (قوله وان الفرج)  
 هو متضمن كنف التم وقوله مع الكبرياء فلا دوام الكبر لاسيما اذا اشتد كاقبل  
 اذا تم امرها نقصه • وقوع زوال اذا قيل تم  
 وحينئذ يفهم ان نزله ان يكون صابرا محسبا راجيا سرعة الفرج مع عزله به بل قد يكون  
 الكبر سببا للفرج ومن ثم قال الشاعر  
 يب خصك حينئذ من عمير • وسرور القية من يوم  
 واذ اما الصواب فليب وجها • كان في طيبة حياة النفوس  
 وقد أمر الطبايح باحضار وجيل من السجين فلما حضر امر يضرب عنقه فقال أيها الامور انزوني  
 الي غدرة قال ويحك وأي فرج في ناخير يوم تم امر يرد الي السجين فوجهه يقول  
 فقال والله ما اخذ الامن القرآن كل يوم هو في ثمان واطلقة ولبعضهم  
 لا تخش نارا زكت بليل • كم جمرنا صبت رمادا  
 واعلم ان الجهم لما حبه التوكل من آيات  
 لا يبتسك من فرج كربة • خطب رمالك في الزمان الاشد  
 كم من عليل قد غشاها الردى • قضا ومات طيبه والعود  
 ولللام ما لا يرضى الله تعالى منه وعن اماننا وسائر الاثمة والاعمال  
 دمج الأيام تتدرج • ولباب الهم لا يظ  
 ربا امر عز مطلبه • قربته ساعة الفرج  
 ولا تخون من آيات  
 نسل من الهموم حتى تسلي • في الدنا يسوي قوب يعار  
 وما تدري اذا ما الليل ولي • بأي هجيرة يأتي النهار  
 ربا امر ضاقت النفس منه • وله فرجة لكل العقال  
 واذ ابليت بشدة فاصبر لها • صبر الكرام فليدوم مقامها  
 فاقه يلى كى يئيب فلا تنق • ذوبا بنازة جرت احكامها  
 فليب يوم نازت لك خطوبه • ثم اضل قبل التلام ظلامها  
 ولئن جزعت بها فلبس بنافع • اتى الامور ونفى بها اعلامها  
 وما حسن قول آخر  
 لا تنال الدهر في باسها • يكفها • فلو كانت دوام اليوم لم تدم  
 (قوله وان مع العسر يسرا) أي فلا دوام للعسر بل يحصل العسر في المديت لوياء  
 العسر فندخل هذا الخبر على اليسر حتى يدخل عليه فيخرج من ذكرا الخاص بعد العام

وان الفرج مع الكبر  
 وان مع العسر يسرا



من راقب الناس مات هماً • وقار باللسنة الجسور  
(قوله فاصنع ما شئت) امرت بدينو وعبد لمن ترك الحياة المراد به الخيرة على حد قائلين أو مقدمه  
من النار كسر ظاهر صيغ العقود والمعنى اذا انتزع منك الحياة فمصر لآلتي هي من الله ولا  
تراقب في فعل او امره واجتناب نواهيها فاصنع ما شئت من الرذائل فان الله يجازيك  
عليه

من كلام النبوة الاولى  
رسول الله صلى الله عليه  
ونبي الله صلى الله عليه  
وعمر الانصاري البديري  
عن ابن مسعود عتبة بن  
الهديث العشرين •  
مسعود عتبة بن عامر  
الخاري مع شرحه أبي  
عمر هكذا ضبط المؤلف وفي  
قوله ابن مسعود عتبة بن

عن ابن مسعود عتبة بن عمر الانصاري البديري نسبة الى بدر سكا لشهودا على الاصع شهد  
أحدًا وما بعد هاهنا المشاهد بنو بالدين سنة إحدى وأربعين على أحد الاقوال روى له مائة  
حديث وثلاثون (قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني ام ادرك الناس) البار  
والجور وخبران واسمها قوله الا اني انسخني الحجة بقدر القول ويده والعاذ الى ما أخذ في  
والنقد يرا اذا تمسخي فاصنع ما شئت من جملة ما أدركه الناس اي فخره وابه والمراد لازم ذلك وهو  
مدح الجاه الامرية واستقيد من من عدم حصر اتفاق الشرائع فيما ذكره هو كذلك (قوله  
من كلام النبوة الاولى) اي من شرائع اصحاب النبوة اله الفقه وهو باق لم ينسخ فالاولون  
والآخرون فده على منسج واحد فهو مما اتفق عليه الشرائع وضاف الكلام الى النبوة مع  
انه يضاف الى ذرية الانبياء فان ذلك من نتائج الوحي (قوله اذا تمسخي) اي سلك الجاه وكسر  
الهاء كاهو الرواية اي اذا اتفق عندك الجاه وهو بالمدخل خلق يبعث على ترك الصنيع ويضع من  
التقصير في حقه في الحق خالقاً كان او مخلوقاً ذم ذمهم ان ينسبه اليه تعالى مجازية فعمى  
استحق الله من فلان فعلى به فعل من قام به الجاه من الامتناع على الاثم تقصيره وهو نوبان  
نفساني وهو المخلوق في النفوس كلها كالجاه من كشف العورة والجاه محضرة الناس واجباتي  
وهو ان يتبع الانسان من فعله بل يبيح ما حرمه تعالى فلا يراه حيث نهاه ولا يفتقه حيث  
امره وهذا هو الذي للكلام فيه فبما في القانون الشرعي ما يتبع من الامر بالمعروف والنهي  
عن المنكر مع وجود الشرط الوين السؤال عن المهمة في الدين اذا اشككنا ليس حيا بل  
حين قل ان نظره صاحب المقصود كما قيل •

(الحدِيث الموقفي عشرين) •

تدبها على ما بقى من افرادها ونظر الكون المقام مقام ترغيب وبتارة هو تناسبه الاطياب  
فان قلت ياتي وقوع العسر لاقوله تعالى لي يرد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر فالجواب ان  
المراد بالعسر ينختلف فالمدت هو العسر في العوارض الدنيوية التي تطرق اليها العبد بالاطم  
نفسه كمنسج الارزاق والى الجن والفتن والمني هو العسر بالتكليف والاحكام الشاقية كما  
قال تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج اعلم الاقتصار على ما ذكره لعمومه والاهتمام به  
اولاً من اقتضاه • (قائدة) • ويجعلت بهامش مائبة شرح الروض نقلا عن مختصر مسند  
القرودوس مائبة وروي أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الجمعة سبعين مرة اللهم  
اغثنى جلالك عن حرامك وفضلك عن حرامك لم تجب • جعتان حتى يفنعه الله قال ابن الحكيم  
جر به فوجدته كذلك قال تعالى قلت وانما ايضا وقتت على تركه ذلك اه واحسبني بعض  
النفقات انه مذكوره في مجربات الشيخ السنوسي الا انه قد التلاوة وقت الاذان يزيدني  
الخطيب وفي الحديث الصعيح من قرأ سورة الواقعة كل ليلة لم تصبه فاقة أبدا

واما معناه اصطلاحاً فهي آتباع الحق والقيام بالعدل وزوم المنهج المستقيم وذلك خطب  
جسيم لا يحصل الا لمن اشرق قلبه بالانوار القدسية وتخلص من الكسرات البشرية وقيل  
ما هم ولذا قال بعضهم انما اصعب المقامات مطلقاً فهي كقيام التكر اذ هو صرف الجهد في كل  
ذرة وتنفيس جميع ما اتم الله به عليه الى ما خلق لاجله من عبادة تربية على الاقوم وقال ابن  
عباس رضي الله تعالى عنهم في قوله تعالى فاستقم كما امرت ما نزل على رسول الله صلى الله عليه  
وسلم في جميع القرآن آية كانت اشد ولا اشد عليه من هذه الآية وذلك قال لاصحابه حين قالوا  
له اسرع اليك الشيب شيبني هود واخواتها واخرج ابن سائط لثلاث هذه الآية شمر  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فخاروي بعد هذا سكا • (لطيفة) • من باع مادام به الشيب

(الحدِيث الحادي والعشرون) •

عن ابي عمرو ويصح انه لو سئلت فتقوم واوامام الراية لا تخم ذكروا ان اسم عمر والقنوح العين  
يكتب في حال الرقع والجر والواو والقرف يبينه وبين عمر المقوم العيين ولا يكتب في حال النصب  
لمسور القرف بالالف وانما جعلت الواو في المقنوح لخلقته بفتح الواو وسكون ثابته فلا يفتحه به  
الزيادة بخلاف المقنوم (قوله وقيل عمرة) اي بلقاء الهاله وقوله سقمان بن عبد الله اي التقني  
روى له هذا الحديث مسلم والترمذي والسنائي وابن ماجه (قوله قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
في الاسلام) اي في شانه وشريفه ما يشعل الابعان وقوله لولا لاسال الله احدًا  
غيرك اي بان يكون واضعاً في نفسه بحيث لا يحتاج الى تفسير غيرك ويطلع لامور الدين كما  
يشبهه تنويه تويرين التظيم ولعله زاد لفظه تير لئلا يفتنه من الاشعار يطلب القرد الاعلى  
في الرضوخ وذلك مشعر بالحكم والبر والتميز ثم كان دعاه الانبياء بالتميز فيقول سيدنا  
ابوبسسى الضر وانما ارحم الراحمين وقول سيدنا يوسف وهو في بطن الحوت لاله الا انت  
سبائك اني كنت من الغالطين وبعد الاستقامة فيه يقول سيدنا موسى وحل عقده من  
لساني دون ان يقول ملا عقده التي وقول سيدنا ابراهيم ومن ذريتي دون ان يقول وذريتي  
واجعل انشد من الناس دون ان يقول انشد الناس هذا ما ظهر (قوله قال قبل آمنت بالله)  
اي دم على الايمان به فالامور به العمل بتقضي القول مجازاً امره بالام من ذكر المنزوم واردة  
اللائم عادة لاقول تنفسه وان صبح ايضا وعلب فتم في قوله ثم استقم للتراخي الرتي لان  
الاستقامة افضل من قوله ذلك وعلى الاول تكون الترتيب الذي اذ لا تنافس بين دولام  
الايان والاستقامة واثابه الى الاعمال الاعتقادية كما اشار الى الطاعة بجميع انواعها  
بقوله ثم استقم كما سبق (قوله ثم استقم) ليست ثم للتراخي الزماني على كلالا الغنيين السابقين في  
قل آمنت بالله واستقم من الاستقامة ضد الاعوجاج ومعناها لغة الاستواء في جهة الانتصاب

(الحدِيث الحادي والعشرون) •

عن ابي عمرو وشيخه  
سحان بن عبد الله رضي  
الله عنه قال قلت لرسول  
الله صلى الله عليه وسلم  
لا آسال عنه احدًا غيرك  
قال قل آمنت بالله ثم استقم



قول بعضهم  
 وقول آخر  
 لوان سلمية من بسبب صيغة • لعادتهما اختارها بياضه  
 لكتب عقور اسود الشعر سالك • على صدره يشاه التراب كاعب  
 احب اليها من معانقة الذي • له لمسة يشاه فوق التراب  
 قوله روه مسلم) وهو من يدافع جوامع كلعليه الصلاة والسلام فانه جمع لهذا السائل في  
 هاتين الكلمتين جميع معاني الايمان والاسلام واعتقادا وعلاوقولا لان الاسلام توحيد  
 وطاعة فالتوحيد حاصل بالجملة الاولى والطاعة بجميع انواعها في ضمن الجملة الثانية  
 اذا استقامة امتثال كل ما مورد واستجاب كل منتهي

(الحديث الثاني والعشرون) •  
 عن أبي عبد الله جابر بن عبد الله الانصاري نسبة الى الانصار والوس والخزرج وآثار بعدهم  
 تسمية بكونه من احدي القبيلتين التي هما كانتس الواحدة فكان التسويب الى احدهما  
 منسوب الى الاخرى ولم يقل التامري او التامري مع ان النسبة لا تكون الا للمفرد وهو هنا  
 ما ذكره لان محمل ذلك فيما يشبهه المرقوم وهو ما هو كالتسويب الى جميعه ايضا وذلك لان  
 الانصار صاروا على القبيلتين فادعاه ذلك في الخلاصة بقوله

والواحد ذكرنا سابقا للجمع • ان لم يشاه واحدا فالوضع  
 وقوله رضي الله عنهم بضمير التنفية اشارة الى ان عبد الله ابا جابر صحابي ايضا وهو كذلك وهو  
 احد النقباء الاثني عشر اى العرفاء الذين تفهم النبي صلى الله عليه وسلم في العقبة الثالثة حين  
 بلغ المسلمون بين اوثان وبعين فجعل صلى الله عليه وسلم على كل قبيلة عمر ضابطا لهم  
 ويكفل ما يهدونهم استشهدوا به قال جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم بعد موت ابي طالب  
 فقال لي ابي في الاشراف ان الله عز وجل احدا انا فقال من فقال ابي جابر ان زكريا الى  
 الدنيا حتى اقبل مرة اخرى قال في نصيب انهم لا يرجعون فماتوا رجوعا حديثا وعن طلال  
 صغبر وهو من الحقاظ الكثيرين في الرواية روى له الف وخمسة مائة رجوعا حديثا وعن طلال  
 عمرو حتى كثر الاخذ منه فوفى عن اربع وثمينة من احدا الا قول تمل انه آخر من مات  
 من الصحابة بالدينة (قوله ابن جابر) هو الثعمان بن قرقال بقا في من حين بينهم ما واصلوا  
 وآخروا لم ابق على نكته علم التصريح باسمه ثم يدور وقتل يوم اسد وهو القائل يوم  
 اقصت مديك وب العزة لا تقب الشمس حتى اطاب بصري خضر الجنة قال الذي صلى الله عليه  
 وسلم ان الثعمان ظن بالله عز وجل خيرا فوجده عند ظنه فلقد رأيت به طافى خضر ما به عمر  
 (قول له سال النبي صلى الله عليه وسلم) هو غير ضروري وقوله فقال له عطف نفسه برسالة  
 وقوله ارايت هوس الرأي معنى الاعتقاد اراه طلب الاخبار ارايت اعتقدت فحقى بانى اذا لم  
 فالمانى معنى المشارع وفي الكلام مجاز حسان طاقى الراى بمعنى الاعتقاد وارايد ما يقب  
 عنه عادة وهو الاخبار فالراد يقتضى ويختبر بانى ادخل الجنة عند ادقتمارى على ما ذكر  
 (قوله اذا صليت المكتوبات) من كتبت عه في فرض واجب وقوله وصمت رمضان

والمطلب

رواه مسلم  
 الحديث الثاني والعشرون  
 عن أبي عبد الله جابر بن  
 عبد الله الانصاري رضي  
 الله عنه ما رواه جابر  
 بن عبد الله قال صلى الله عليه وسلم  
 فقال له ارايت اذا صليت  
 المكتوبات وصمت  
 رمضان واحللت الحلال

واحللت الحلال اى اعتقدت حله وفعلت واجبه بقرينة السياق قال فله لست الاستغراق  
 بجملتها في الحرام وصحت سكان الحلال الحلال شامل لاقبل واجبه كان ماد فاصلا  
 المكتوبات وبصوم رمضان فيكون ذكره به ههنا من ذكر العام بعد انما ص (قوله وصمت  
 الحرام) اى تركه جميعه واقام معتقدا حرمته كاسياني وقوله ولم اذ على ذلك آت باسم الاشارة  
 اقواما استغفرت المشار اليه فكانه محسوسا وفرد مع رجوعه لاعتقاده وتأويله كورود  
 ما يشاهده للبعد مع قرب العهد بالشارع والاشارة به هذا يدل ذلك لان الانفاظ  
 اعراضه سالتة تنقضى بجملة النطق بها ففى ذلك كما انها بعدة فاشارة اليها بذلك وقوله شيئا  
 من التلويعات وكذا لم يبد كراة والجمع لهدم فرضها اذ ذلك اول كونه ليعتاب به ما التقيد  
 التساب والاسئلة او لتساؤل قوله وصومت الحرام له ما لان التلبية من جملة الحرام  
 او وحللت الحلال على ما قرره فانه (قوله ادخل الجنة) على تقدير ههنا الاستقامة والمراد من  
 غير عقاب كاهو ظاهر من السابق والقواعد المطلقة دخولها ليعتقد ان بعض المطالبات يعاقب  
 كادلت عليه الاحاديث الصحيحة وامانت في احاديث صحبها ايضا من ان بعض الكافر يعق  
 دخولها كقطع الرسم والدين حتى يقضى والكفر فعن اهل الحديث فلو لم يفر عليه والا عاقر فرعا  
 المؤمن اذ ابا والمصراط حسوا على قطرة حتى يقتصر منهم نظام كانت بينهم في الدنيا فان  
 قلت لا يصح ان يكون المراد ادخل الجنة من غير عقاب لانه اذا فعل الواجبات وترك المحرمات  
 كان العقاب غير متصور فكيف يصح الهمس فالجواب انه قد يعتقد ان بعض المطالبات يعاقب  
 على تركها كالاذان فانه كان على العقاب وسلم اذا سمع الاذان في بلد يفر عليه والا عاقر فرعا  
 يعتقد ان سبب الاذنة عدم اتيان اهل تلك البلد بالاذان وان كان ليس كذلك في الواقع بل  
 سبب الله كان علامة على الاسلام فانما قالها هو على ترك اظهار الاسلام الحاصل بالاذان  
 لا على تركه هو (قوله قال نعم) اى قد دخلها من غير عقاب وقوله دلالة على جواز ترك التلويعات  
 واساوان اجمع عليه اهل البلد فلا يتلون لكن في تركها تقويت لرجوعها العظيمة وقواها  
 الجسيم واسقاط الشر وترويضها اذ نعم ان قصد تركها الاستغفاف بها والرغبة عنها كتر  
 والعباد بالحق واعتزلة صلى الله عليه وسلم تقيه عليها تبراله وتسهل عليه فتر بهه  
 بالاسلام ونسبية من تقره لولا كونه مع علمه بأنه اذا تمكّن الاسلام من قلبه شرح الله صدره  
 ورغب قلبه عن غيره بقية الصحابة من الراطبة على التلويعات كواطبعهم على القران  
 واعلم ان الجواب يكون يتم ويروى جمل وارى وكله الصديق للمصير واعلام المصنوع وعبد  
 الطالب وقع بعد النبي والاشيات ويكون يلى ولا تقع بطراد الابد النبي مجرد التحريم الذي  
 كثر والاية وهو ما استهفاهم حقيقى كان يقال ليس زيد بقائم فقول لى اوتو يقضى فهو  
 ام محسبون الا لسمع سرهم الاية او تقررى فهو السبب بركم طاول لى ويكون بلا  
 ولا تقع الابد الاشيات فعمل ان بل لا تلقى الا بعدتق وان لا تلقى الابد الا بعد ايجاب وان تم ويصير  
 رابى لى تاقي بعد هما (تبيه) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعادذ الناس بصلون  
 فان سلمتة مائة رجة ما ينف كل درجتين كايين السماء والارض والقرودوس اعلاها درجته  
 وروسلها فونوا عرش الرحمن ومنها تقهر انما والبلدة فاذا سلمت الله فاسألوا القرودوس رواء

وصمت الحرام ولم اذ على  
 ذلك شيئا ادخل الجنة  
 قال نعم روه مسلم







وهو ما قبل ان في الحد اثبات سائر صفات الكمال وفي التبع التبرع عن سائر صفات النفس  
والاثبات اكمل من السلب على انه تعالى يخص ما شاء ولا ينافيه تقدم التبع على  
التصديق في شهور من الصلاة لانه من قبيل الترفي أو التخلية القهريمة على الصلوة ثم ذكر  
السواوات والارض بل والميزان على العادة العريضة من ذكر القاية والمراد ان الثواب على ذلك  
كثير جدا فهو ما لا يحصى ولا يقدر على القياس (قوله والملائكة) أي فرضا كانت أو نقلا  
وقوله نور يتقفل انما يشبه بليغ - ذقت منه الاذنة أي كالتور في الاضداد - الله من الطريق  
اذ اعلمت واجباتها أو اذ ايقنت انها تنهي عن الغشاش والمكروه يتقفل انه على حد زيد عدل أي  
منقولة لانه انما يتورده ما حبا وقلة أو ذات نور في الحديث فصعبها يعني الصلاة التي السجدة  
ولها نور اذ انما يتورده ما حبا وقلة أو ذات نور في الحديث فصعبها يعني الصلاة التي السجدة  
وهو ما فسر في الوارد و يصح بقاؤها على عمومها فتشغل سائر القرب المادية واسبغها ونحوها  
(قوله برهان) هو لغة الشماع الذي يلي وجه الشمس واسم الملائكة والرسول ثم يتقفل ان  
المنى انها الكمال البرهان في انه يتفرع اليها كما يتفرع اليه لانه اذا مثل صاحبها يوم القيامة عن  
مصرف ماله فاجاب بتصديق كانت صدقاته براهن على صدق جوابه أو انما اجتزأ دليل على  
صحة ايمان التصديق لان الشاقي يتبع منه الكون لا يفقد هافن تصديق استبدل بصدقه على  
صدق ايمانه ليدله مجرب به بالمجربة والطبيعية من جهة الثواب فلو لا صحة ايمانه لما قبل عاجلا بل  
والاحاديث في فضل الصدقة أكثر من ان تحصر وفيها أيضا آيات كثيرة كما في من هذا الذي  
يقترض الله قرضنا حسنا (قوله والصبر ضياء) يقال فيه ما قبل والصلاة نور والهدى  
والهدى هو الهروب شرعا وهو حبس النفس على العبادات ومناقها والمصاب وحملها وتوابعها  
التهبات والشهوات والذاتيات وهذا يمس ان وصفه تعالى به مجازيا لطبيعية العذاب وعدم تهيئه  
العقاب ان عسا وأفضل أنواعه الا خبره هو لا يكاد يوجد فالاول خبر ان الصبر على الصبية  
يكتب به للعبد ثلثة اذ قد وجدته وان الصبر على الطاعة يكتب به للعبد ثلثة اذ قد وجدته وان الصبر عن  
المعاصي يكتب له ثلثة اذ قد وجدته ومعنى كونه ضياء ان ما حبا به لا يزال مسه تفتينا ونور الحق  
على ما لو تسبيل الهدى وتجنب طريق الردي فيقتصر جميع آياته كما قبل  
وقيل من جد في أمر يطالبه • واستعمل الصبر الاثار بالفتن

ولا ينافيه اظهار البلاه على وجه الجزع ولا الكمال اذا كان مجتزعا مع وان طال زمنه لكن  
الاولى تركها وليتم  
ويتم في شكواي للناماق • عليل ومن أشكوا به عليل  
ويتم في شكواي لله انه • عليم بما أشكوا به قبل أقول  
فان قلت ما حكمه جعل الصلاة نور والصبر ضياء هو الاضداد انما جيب بأنه من العبادات  
القلبية وهي باسرها أفضل من البدنية لانها باقية اليها كالاصلاح القرب والقيام أعلى من  
النور بشهادته الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا فناسب ان يجعل ضياء وهي نور القبر

الشمس

والصلاة نور والصدقة  
برهان والصبر ضياء

الشمس والقمر بان في الوضوء احرافا خلاص التورقانه محض اشراق كاهر مشاهد من ضوء  
الشمس ونور القسمة وناسب ان يكون الضوء مع الحرق أيضا وهو الصبر فإنه يحرق النور من  
وشهرتها المنجيه من المناق العظيمة فضلا في التورقانه لاسرائيل فسهل بل هو محض اشراق  
فناسب ان يكون مع مالا سراق فيه وهو الصلاة فتان فيها توالي أنواع المعارف التي لا تتوردها  
ثم اعلم ان الصبر مقام عظيم لا يشب فيه الاشارة الله من خلقه وهو من أعظم شعب الاسلام  
وأكثر دعائم الايمان وما وقع انطلق فيما وقعوا فيه من الخائفات والآفات الامن قلة الصبر في  
الهدى سنا على أحد عطاء عظم وأوسع من الصبر وفي حديث آخر ان الصبر من الايمان  
بمثلة الرأس من الجسد والانه لانه ايمان بل لا صبره وقال الله تعالى ان الله صانع الصابرين انما يوفى  
الصابرين أجرهم بغير حساب وعن أنس رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال تشعب المواريز فيوتقن بأهل الصدقة فيوتقن أجورهم بالمواريز وكذلك أهل الصلاة  
والحج ويرتقن بأهل البلاه ينسب لهم ميزان ولا ينشر لهم ديوان ويصعب عليهم الاجر بغير  
حساب حتى تتقن أهل العافية في العيان ان اجادهم تفرغ من القاريفر عمليهم به أهل  
البلا من الفضل وفي الحديث ما من مصيبة يصاب بها المؤمن الا كفر الله بها عنه حتى الشوكه  
ويشاركها في العيصن والتي تنسى يد ما على الارض مسلم يصيبه أذى من مرض فاسد واد  
الاحط الله عنه خطاياها كاقسط الشجرة اليابسة ووقها وفي حديث مسلم ما من عبد نصيبه  
مصيبة فيقول ان الله وان الله واجمور اللهم اجزني في مصيبي واخلف لي خيرا منها الا اجره الله  
في مصيبي واخلف له خيرا منها وفي حديث من أصيب بمصيبة فذكر مصيبيته وأحدث استرجاعا  
وان تقادم عهدا كتب له من الاجر مثل يوم أصيب وفي حديث آخر من استرجع القهبط  
أربعين سنة أعطاه الله ثواب مصيبيته يوم أصيبها وبالجملة ففي الصبر على المصائب والاسترجاع  
عند ذكرها ثواب عظيم وفيما ذكرناه كفاية لمن تدبره واعلم بأخى أيضا ان الله القسلي والاصطبار  
يحصل للمصائب باحد أمور منها انما كما يقرب مصيبيته من الثواب الجزيل فان ثلثة الثواب  
تنسب ألم العقاب ومنها ان يعامل العاقل ان الجزع لا يقيد شيا كالقسل هل شوهده شخص بكافه  
جلب الذم أم عاد اليه بدمعه الشفاء الخالي بل يتبع الاجر وربما كان في اظهاره شماتة  
الاعداء ومنها ان يعلم ان الله تعالى يكتب مقادير الملائكة في أول يومها ان يتذكر ما ورد  
في الحديث الصحيح ان الله ما أخذوا على وكل شيء عنده الى أجل مسمى وان أمور الناس وأولادها  
ودائع ولا يدلساحب الوديعه ان يأخذها ومنها ان يتذكر ان هذه الدار دار كدر لا راحة فيها  
لمؤمن ان أنصك اليوم • كتبت هذا وان أسرت أعقب السرور روي مسالها غرر  
وسا كتهارهن القضاء والقدر ما جمع لاصد فيها ألمه الا أسرع في تفرقه بأجله فكلس  
الصفاء مزوج فيها الاكدار وعلى هذا وضع هذه الدار فالجيب من يدق في سلة الاغصى كغف  
شكر السبع وأجيب من يطلب من المطبوع على الضر النفع وليعظمهم

طبع على كدر وأنت تريد • مغفر من الاذام والاكدار  
ومكاف الايام ضد طبعها • متطلب في الماء جذوة نار  
واذا رجوت المستحيل فانما • تنبي الرباه على شفة يرهل



ولا تختر  
 ولا تختر  
 ولا تختر  
 ولا تختر

وما الذي هو في حال السكون يساكن • ولعله من مضموع لوروي  
 وروي عن ابن عباس في قوله تعالى وكان نعمة كثرهما انه لوح من ذهب مكتوب فيه بسم الله  
 الرحمن الرحيم بحيث لم يقبل بالقدرة وكيف يحزن ويحبت لم يقبل بالثبوت كيف يفرح  
 ويحبت لم يقبل الدنيا وتلقها باهلها كيف يطيق اليها اه والاعمال والافعال ان هذه الدنيا  
 هي هذه الثابتة واستراسوا فلم يفرحوا بها لانهم ولا يفرحوا على ما فاتهم • وناسوا ونهارها هو عظمتها  
 تذكري ما وقع للناس من ذلك نقل احمد الا وقد سالك به هذه المسالك ولقد اجابت انفسنا ما اخذت  
 مصرفي قولها

ولولا الاسي ما عشت في الناس ساعة • ولكن مني ناديت يا ربني متى  
 والاسي يعني التامى والتسلي باهل المصائب ومفعول ناديت محذوف أي ناديت ما أصابته  
 فبها ما تخزن من فهو قد فادح أو مال أو زول مرض أو داء والمراد بما وبه منتهى الهامتها الله لها  
 في نزول الصيبة • فيناديها كاتناديها وأحسن قول بعضهم  
 حاسب زمانك في حالي تصرفه • تجدهما أعطاك أضعاف الذي سلبا  
 نفسي التي تخلف الاشياء من اذنية • فكيف أبكي على شيء اذا ذهبا

(قوله والقرآن) هو القصد المنزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم للايجاز بأقصر وقت منه  
 وآخره عما سبق مع انه أشرف لانه كالسلطان وما سبق كالجورس وهي تقدم امام اللان (قوله  
 حجة لك) فيه ما مر في نوراى هو حجة لنا أي الحامل له في المواطن التي نسال فيها عن العدل به  
 كالصبر وعند الميزان وعقبات الصراط ان امتنت جميع أو امره واجتبت جميع فوايه  
 وتعلمت بما فيه من معالي الاخلاق وشرا تفت الاحوال (قوله أو عليك) أي أو فوجه عليك  
 في تلك المواطن ان خضت شامس نوايه أو عرضت عن القيام بحاله من واجب الحقوق وقد  
 أشار صلى الله عليه وسلم الى ان القرآن حجة للعدل أو عليه بقوله في حديث عمرو بن شعيب ينقل  
 القرآن يوم القيامة ريب لا فيؤتى بالرجل قد حله فخالف أمره فبئس له خصما فيقول اريد  
 قد حله أي فيفسر ما عملت به في الدنيا من غير ما أمر به في القرآن فبئس له خصما فيقول اريد  
 يذوق عليه ما يطع حتى يقال شاكبه فيأخذ به يدفارسه حتى يكفه على مصرفي النار قال  
 ويؤتى بالرجل الصالح كان قد حله فيمثل له خصما وونه أي ليضع عنه فيقول اريد قد سلمته أي  
 فخرت ما لم تحفظ صد روى وعمل في القضي واجتنب منه حتى واتبع طاعتها فيقال اريد قد سلمته أي  
 حتى يقال شاكبه فيأخذ به يدفارسه حتى يلبسه حله الاستبرق ويعقد عليه نواج

المالك

والقرآن حجة لك أو عليك  
 قوله كاتناديها كذا يحمله  
 والناسب كاتناديه اه

المشربون فيه كل من الخمر فيه اشارة الى ان القرآن سبب الوصول الى أعلى الدرجات أو اسافل  
 المركات (قوله كل الناس يفسدو) أي كل انسان يصحح ما عباد في تصحبه بل أكثر منه مبرحا  
 في طلب نيل مقاصده وهو جعل وقوله فبأنع نفسه الخ تصحبه له وهو واقع في جوراب سوال  
 فهم مما قبلها أي قد تبين الرشد من الضلال الناس بعد ذلك ويقعد ومن الغد وهو السبر  
 أول النهار ضد الروح وهو السبر آخره وأقرب في يفسد وما به من نظر القنفذ كل (قوله فبأنع  
 نفسه) خبر مبتدأ محذوف أي فهو باقع نفسه أي مستبدل عن أمثاله آخر ففسدتها فيه  
 تصحبه فان كان خبرا وجد خبرا فكل من تصحبه هو الشق الاول وان كان شرا وجد خبرا  
 فكذلك من تصحبه هو الشق الثاني فاقولك انفسك والبائع على معناه ويحتمل انه يعني الشئ  
 وعليه يكون الترتول فبما انفس فان كان خبرا كان موثقها وان كان شرا كان منتهىها (قوله  
 فمقتها) أي متسبب في عتقها من رق الخطايا والحقايق ومن تحفظ الله وألم عتقه ان كان  
 ما استبد به من نفسه شرا على بقائه البائع على معناه وماتت مكرهه شرا على جعله على الشئ  
 والقاه السببية وفي ترتيب العتق على البيع بالنظر لبقائه على معناه فبأنع فان شأن البيع  
 تحقيق الرق والتحكيم منه لا التخليص وما على جعله بمعنى الشرا فلا يجب لان كون الشراء  
 يؤول الى العتق ويستعقبه موهود في صورته كونه في محلها بغير خلاف البيع ليس له صورة  
 يتخلص فيها من الرق (قوله أو موثقها) أي ان كان مستبد له عن نفسه شرا على بقائه البائع  
 على معناه وماتت كخبر على جعله على الشئ ويعنى ايقاعها باحلالها بايقاعها الى أيم العذاب  
 حيث أتر المنياعلى الآخرة

(قوله روه مسلم) وهو أصل عظيم من اصول الاسلام لثقله على مهمات من قواعد الدين  
 ومن يسمع آجاله بعاجله • بينه القيني يسع وفي مسلم  
 (الحديث الرابع والعشرون)

مبتدا وقوله من أي خبر أول وتوله من التي خبر ثان وقوله في خبر ربه حال من الحديث الرابع  
 والعشرون وقوله انه قال خبر ثالث بنوع مسامحة والمعنى روي عن ابي ذر انه روى عن النبي  
 ما يأتي حافة كونه مندوبا في جله الاحاديث القدسية وهي التي يرويها عن ربه سبحانه وتعالى  
 والفرق بين الحديث القدسي والقرآن ان القرآن نزل منزلا للاجتهاد والحديث القدسي  
 لا ينصرف في كيفية من كيفية الوحي بل يجوز ان يكون بالاهتمام والتمام فبأنع الذي أمته  
 بهبارة عن ذلك المعنى فلا يكون مجزوا ربه صفتان احدهما ان يقول خالده ولي الله صلى  
 الله عليه وسلم فيأمر به عن ربه وهي عبارة السلف من ثم أترها المنصف فأنه ما ان يقول خال  
 الله تعالى فيأمر به عن ربه وهو المعنى واحد ويتنازل الحديث القدسي النزل عن القرآن به عدم  
 الاجتهاد كما تميز عن النزل عن النبوي الاستناد الى الله تعالى فتدبر (قوله انه قال يا عبادي الخ)  
 يظهر ان يقال ان كان يا عبادي الخ منزلا على النبي فالامر ظاهر والا كان هناك تجوز والمعنى  
 أمر ربي ان أقول عنه ماد الله يا عبادي الخ ثم يا حرقنداه وضع لنداه المد وقد نادى به  
 القريب تنزيلا منزلة العبد اما العظيمة كآرب والقه وهو أقرب من جبل الوريد أو فقلت  
 كما هنا فانهم تعلقون من تلك الامور العظيمة والقدرة ذلك والعباد جمع عبيد وهو لغة الانسان

على الناس يفسدوا فيأبع  
 نفسه فمقتها أو موثقها  
 روه مسلم  
 (الحديث الرابع  
 والعشرون)  
 عن أبي ذر الغفاري رضي  
 الله عنه عن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فيأمر به  
 عن ربه عز وجل انه قال  
 يا عبادي



في تناول الطر والاعتق لكن المراد هنا دليل قوله فانكم وبسببكم جميع الظلمين وشبههم ما التذاه  
 لتعاقب التقرى والعبور والطعام والشرع عليه ما جلا في الاثر وان صرح في قولنا ان الظلم العباد  
 لهم في التذاه السادس والسابع والتاسع والاشارة للتشرى وقد ذكر هذا التذاه في هذا  
 الحديث عشر مرات للاعتناء بما اتهم به من كل اذى على حده (قوله اني حرمت الظلم على  
 نفسي) اي تقدست عنه وتعاليت اذ الظلم جوارزة الحسد والتصرف في حق الغير بغير حق  
 وكلاهما محال في حقه تعالى لانه انما يتصور في حق حده حده ورسم له رسم فان تعداها  
 كان ظالما والرب جل جلاله هو الذي حدد رسم اذلا كما هو قوله ولا مانع له ولا يثقل على  
 لكن لما كان تحريم الشيء يقتضي التسايع عنه سمي تعالى تنزهه عن الظلم تحريما لانه  
 في تحقق التسايع اذ في كون متعلق كل معد وما تقتضي التنزه وهو الظلم مع عدمه في حقه سبحانه  
 وتعالى ومتعلق التحريم وهو المنوع منه معدوم ايضا فليس التحريم مستملا في معناه بل  
 محذور به عن التنزه والثلاثة لانه المنوع من الشيء وهو يدل على القدرة عليه فلو كان التحريم  
 باقاعلى معناه لكان معنى قوله تعالى اني حرمت الظلم على نفسي استغنى عنه مع قدرتي عليه  
 وهو تعالى لا يقدر عليه لاستحالته في حقه تبارك وتعالى وقدرته عز وجل لا تقتضي له التسايع  
 فاذا التعبير بالتحريم فيه تجوز بالاستعارة التصريح به السبعة وتقرير حاله ان يقال شبه تنزهه  
 تعالى وتقدسه عن الظلم المنوع من الشيء الحرام الذي هو معنى التحريم واستعارة اللفظ الدال على  
 المشبه به اعني لفظ التحريم المشبه الذي هو التنزه والتقدس واشتق من التحريم بمعنى  
 التقديس والتنزه بمعنى قدس وزهت والجامع ما تقدم من التسايع في كل اركان  
 متعلق كل معد وما فالجامع اما ان يعتبر قائما بطرفي التشبيه وهو التقديس والتحريم وهو اى  
 الجامع حيث انطلق التسايع واما ان يعتبر قائما بجملة ما هو التقديس عنه والمنوع منه  
 وهو اى الجامع حيث انطلق الحدومية ويصح ان يكون فيه تجوز بالاستعارة لكونه في الظلم  
 وتقريرها ان يقال شبه الظلم بالهرم الذي هو المنوع منه وسدق واثبت لازم التشبه وهو  
 التحريم تحريما فان قلت انه تعالى قد منع الظلم عنه في قوله وما انظلم للعبيد والحكيم  
 لا يمنع الا بما يصح منه الا ترى ان الاعي لو منع به لا ينظر الى الحرمان استهزى به اجيب  
 بان فيه تعالى الظلم عن نفسه خارج على قضية الخطاب العادى المقصود به زجر عباده عنه  
 واعلامهم بامتناعه عليهم الا في قوله تعالى على حدائق اشركت ليعلمن عمال بخلاف قدح  
 الاعي المذكور وظلام صبغت كبروا وقال وزراع اى يذى ظلم لا صبغة صبغة والاع  
 لا وهم نبوت اصل الظلم له تعالى وهو محال فان قلت انه تعالى خالق لجميع افعال عباده وفيه الظلم  
 فيقتضى وصفه تعالى به اجيب بانه تعالى لا يوصف الا بما يوصف من صفاته وافعاله ومنها خلق  
 افعالهم لاذ انما يوصف بشئ منها ثم تحريم الظلم على نفسه يستلزم انه واجب عليها العدل  
 اى الزمها به اذ لا يجب عليه تعالى شئ تم فضيلة هذا الحديث جزا اطلاق النفس على الله  
 عز وجل لكن محله حيث كان بابا للقبالة كما في تعلم ما في نفسي ولا علم ما في نفسك وكا هنا  
 فان بمعناه حرمت الظلم على نفسي فتقوسهم بالاولى كما فاده قوله وعلته يشكم محرمانا للقبالة  
 في المعنى كلية وحيث ان ذلك في قوله تعالى كتب عليكم على نفسه الزجة لاعتقال اضرار

ما

ما يقتضيه القابلة ثم قوله تعالى اني حرمت الظلم على نفسي وطمسة لقوله وجعلته بينكم محرما  
 وهما توطئة لقوله فلا تظالموا (قوله وجعلته بينكم محرما) اى سواء كان متعمدا للظلم ولا  
 كظلم النفس بان يورد هاهنا ما هو واراد السوء وهو يجمع عليه في كل مله لا تخاف سائر الملل على  
 وجوب مراعاة حفظ الدين والنفس والنسب والعقل والمال والعرض فلا يرد ولا يقتل  
 ولا يذبح ولا يسكر ولا يخنم ولا يلبس احد اوى السيد الصحيح تندرون من النفس قالوا  
 يا رسول الله انظف فيمن لاد يار عنده ولا مشاع قال انظف من باقى يوم القيامة بصلاة  
 وزكوة وصيام وقدمت هذا وضرب هذا او خذ مال هذا فاذ خذها من حسناته وهذا من  
 حسناته فاذا اقتت حسناته قبل ان يقضى ما عليه اخدمت سيئاتهم فطرح عليه ثم طرح  
 في النار فان قيل التحريم حكم فهو قديم لانه من انواع الكلام النفسى والجمع يقتضى  
 الحدوث اجيب بان معنى قوله وجعلته بينكم محرما حكمتم بغير علمكم فالمراد بالجمع  
 الحكم اى تعلق العلم بالتحريم ثم اظهاره بالاداء للكافية والاماديت النبوية (قوله فلا  
 تظالموا) ذكر مع علمه مما قبله ليدل على ان الظلم اثمنا يعظم قصه وتظالموا بتسديد الظلم  
 كبرى واصلها تتظالموا ابدت احدى التامين غلام وادعت في الظلم الاخرى بعد تسديد الظلم  
 اى لا يظلم بعضكم بعضا فانه لا يضمن اقتصاصه سبحانه وتعالى المظالم من ظالمه قال تعالى  
 ونضع الموازين القسط ليوم القيامة الاية وان كان تعالى قد جعل الظلم زيادة في استدراجه  
 ليزداد عقابه امتثال لهم ليزداد انما ولهم عذاب مبين ولا ممانسا الشاقى رضى الله  
 تعالى عنه  
 واذا ظلمت عمل الظلم مذمبا • ورجع عمرو في قبيح اكتسابه  
 فكله الى صرف اللبالي فانها • شدي له مالم يكن في حساب  
 فكم قدرا يظالم المتصبرا • روى الصيم تها تحت ظل ركابه  
 طغى ربي حتى اذا غره البقا • اناخت جميع الثقات بيابه  
 وهذا كقول آخر  
 اذا اجبتك الدهر حال من امر • فدعه واكلى امره واللبالي  
 ومعنى اجبتك وقعت في العجب وبالجملة  
 يقضى على المرفى ايام محنته • حتى يرى حسنا ما ليس بالحق  
 وقد بلغ هذا البيت الغاية في الحسن والبالغة لانه باقى في كل مقام فرسم الله قاله (قوله  
 يا عبادى) • ككرر الدماء تنبها على نخامة الامر ولما ذكر تعالى تحريم الظلم على نفسه  
 المستلزم اجابته العدل عليها كاستحقاقه كرا حسنة الهم وغنا عنهم وقهرهم اليه وبأنهم  
 لا يقدرون على جلب منفعة لا تقسم ولا دفع مضرة عنها الا ان يكون هو المسر للالتصبرا الى  
 ان كلامه الجلب والدفع اعاقى الدين والدينيا فصاروا الاقسام اربعة جلب منفعة في الدين  
 وهى الهداية ولما كانت هم هذه الاقسام التي يطلب سزهاها ودفع مضرة عنه وهو المنفرة  
 وقد امر بطلبها في السداد انما سمس وجلب منفعة في الدنيا وهى الاطعام وقد امر بطلبه  
 في السداد انما سمس ودفع مضرة عنها وهى الكسوة وقد امر بطلبها في السداد الرابع (قوله

وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا يا عبادى



كلمة خال الامن هديته  
فانه هديتها هديكم

كلكم خال) يحفل ان المراد بالخال العاقل وعليه فالكلية ظاهرة أي كلكم خائف عن الشرع  
قبل نشر زعمها فهو على حد ورجاء خالاً لا هدي أي خالاً عما سوسوس به اليك فهداك الله  
بالوحي ويحفل ان المراد به الخال عن الحق وهذا الظهور واجب بقوله فاستهتروا آياتكم  
وعلى هذا فهو من باب الحكم على الجوع اذا انديت ليسوا كذلك والعنى حينئذ انه لو ترك  
العبد مع ما يقتضيه طبعه من الراحة من التكليف واهمال النظر المؤدى الى معرفة الله  
سحائه وتعالى وامتنال أو امره واجتناب خواصه فغلب عليه طبعه ففصل عن الحق ثم لم يأت  
بضال وما بعلمه فهو عاقل الفظ كل (قوله الامن هديته) أي وقتته للايمان بجلاياه به الرسل  
على المعنى الاول أو الترويج عن مقتضى طبعه الى النظر المؤدى الى معرفة الله عز وجل  
وامتنال ما يامن عنده على المعنى الثاني وايضا حقه انه تعالى خلق النفوس مع قواها وطبائعها  
وما أرسلها من الاوهام والشايطان مائل الى الضلال فمن اراد ضلاله أبقاه على طبيعته من غير  
أن يحلق فيه أسباب الاهتداء ومن اراد هدايته عارضه بأسباب الهدى ففصله عن الضلال  
فاهدى فينبغي ان رأى عنده آثار هدى ان لا يسلط الله من الله تعالى حتى يردا دسكروا وحده  
لنزداد هدايا صادقة وعد قوله تعالى ان لا يدينكم فان قيسل ظاهره ما ذكره على ان  
فطرة الناس كانت على الفطرية فيعارض حديث كل مولود يولد على الفطرة فاذنعتا ما نولد  
منها لقبول ما أخذ عليه في طلبه من الاسلام أجيب بان تيممه لقبول ما ذكره لا ينافي  
تيممه لقبول شدة أضافه يظهر بان المراد بهذا الضلال الضلال الذي يصح انواعه  
قبل بعثة الرسل وبعد الفطرة فهو ضلال طارئ على الفطرة الاولى كإرشاد الهماروى  
خلق الله خلقا على معرفته فاعتزتهم الساطين والحاصل ان الانسان منقسط على قبول  
الاسلام والتبني له بالقوة لكن لا يبدآن به بل بالقول فانه قبل العلم جاهل كآمال تعالى  
واقده أنرجحكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئا فمن هدا سببه من بعلم الهدى فيصير هديا  
بالفعل بعد أن كان مهديا بالقوة ومن خذله والعائد الله ففصله من بعلمه ما يفسد فطرته قال  
تعالى وقبضنا لهم قراقرز نورا لهم ما بين أيديهم وما خلفهم (قوله فاستهتروا) الفاصلة  
في جواب شرط مقدور على علمه مسبق أي واذا كان المهدي ليس الامن هديته فاستهتروا  
أي اطلبوا معى الهداية بمعنى الدلالة على طريق الحق والايصال اليه وكذا يقال في بابها  
يظهر ان الامر هنا للرجوع وفي الذين بعدهم بالتدب (قوله اهدكم) أي ان شئت وكذا يقال  
فيما بعد بل وفي تناظرهما اخذنا من أي فكشف ما تدعون اليه ان شاء الله تعالى لا شك في ذلك  
اجابته مع تفرير وطها العدم مشيبتها ثم اهدكم فهو فتح الهزيمة أي اخلق فيكم الاهداء  
فتهدون وانما يطلب سبحانه وتعالى من الله الهداية مع ان مقتضى عقلي كرمه ان يهدينا  
من غير سؤال لانه عباد مستغفرون والاشارة الى انه تعالى لا يجب عليه معنى والالكان سؤالا  
يشبه العيب والله لا يامر به ولا ينهاه والاشارة الى انه تعالى لا يجب عليه معنى والالكان سؤالا  
بأن يقول في كل طالب سؤالا انى ما ولا لا يعلم انى ما ولا لا يعلم انى ما ولا لا يعلم انى ما  
أوتيته على علم عندي فيضيل بذلك فاذا ساله به فقد اعترف على نفسه بالمعصية ولو لا  
الربوبية وهذا مقام شريف وهو منصف لا يفتقده الا المؤمنون ولا يعرف قدر عظمتهم

الا

الا الهامونون (قوله يا عبادي كلكم جالغ) لم يقل ويطلع عطف على ضال لان مقام الامتنان  
يناسبه الاطياب والكلية عن التعويل على الاسباب وكذا يقال في التذاهب بعدد وقوله الامن  
أطعمته يانه ان الناس كلهم عبيد لالههم في المشقة وسؤالات الرزق يد ونسجانه وتعالى  
فمن لا يطعمه يفضله بئى جلتها بعدله اذ ليس عليه اطعام أحد واما قوله تعالى وما من دابة  
في الارض الا على اقد رزقها فلي يعنى من اوهو التزامه تعالى تنسب لاله لانه واجب عليه  
بالاصالة ولا يرد سوت بعض الحيوان دون عاله لانه لا اله الا الله على التزام تحصيل الرزق لها  
في كل حين وان المراد رزقها القدر لها دون ما لم يقدر (قوله فاستهتروا) أي اطلبوا معى  
الطعام والمراد به ما يشمل الشراب ولا يفرقة الكثرة والفقير ما في يد فانه ليس يجوز له وقوله  
بل الله سبحانه وتعالى هو القفضل به عليه فينبغي لمع ذلك ان لا يفعل عن سؤال الله تعالى  
ادامة ففصله عمله لئلا تنقر منه فلا تعود اليه (قوله اطعمكم) أي ايسر لكم اسباب تحصيل  
الطعام لان الطعام جسد وسويونه مطيع منقاد لله سبحانه وتعالى فيسخر السحاب لبعض  
الامان ويجوز قلب فلان لا عطا فلان ويجوز فلا تالان بوجه من الوجوه لئلا ينسبه  
تعامته فانه تعالى في هذا العالم يعقل تدبره ان الله هو الرزق ذو القوة المتين وقدم اشارة  
الى تأديب الفقراء وكانه قال لهم لا تطلبوا الطعام من غيري فان من تستطعمونه ان الذي  
أطعمه ولكن قد عرفتم ما أمر أن يحمل النهم عن سؤال غيره تعالى عند الاعتراف عليه والى كون  
الله لا مطلقا لانه اذا كان احتفاظا في الطلب ان الغيب سبب عادي وان المعطى انما هو راقه  
سحائه وتعالى فلا يأس ولكن يفتي ان يحتفل اذا اضطر الى السؤال ان لا يسأل الا ذوى  
الفضل قدما كما قال الشاعر  
ولا علمنا الشاقي رضى الله تعالى عنه  
سل الفضل اهل الفضل قدما ولا تسأل غلاما ردى في الفقر ثم تتولا  
فلوسك الدنيا جعجا بأسرها • تذكرة الايام ما كان أولا  
وامعيب من قطع الدين على التقى • ان الله خير الناس من يدينى  
وفي الحديث ادخل بذلك فيم التتميم الى ان تبلغ الرزق فيقتضيهما اي يفضلهما خير لك من ان تسأل  
من لم يكن لهنى ثم كان والتتميم رزق من الحيات كالفضلة المصوق وبالجملة في القسبي عن  
الناس عز عظيم وفي الاحتجاج اليهم دلهم كما قبل  
لعسر لك من وافته بكرامة • وسد لها يبا فانت أسيرة  
ومن كنت منه ذاقني وهو مالك • أنة أهل الارض أنت نظيره  
ومن كنت محببا اليه فانه • أسيرك لا تشك وأنت أسيرة  
ثم لا يخفى نسبة الاطعام اليه تعالى ما ينهاه من رزق الارزاق على اسباب الظاهرة كالخرف  
والصناعات وانواع الاكتساب لانه تعالى اقتدر تلك الاسباب ولغيره من سائر الاسباب  
العادية بقدرته وسكنته الباطنة فمن اعتقد ان شيا من انوار بطبعه أي بيانه وحقيقته فهو  
كافر اجناسا ومن اعتقد انه تعالى خلق فيها قوة تفرز بها فهو فاسق مستدع وفي كفرة ولان  
ومن اعتقد ان انوار بطبعها ولا يقوى عليها الله فيها وانما انوار هو الله عز وجل ولكن

يا عبادي كلكم جالغ الامن  
أطعمته فاستهتروا  
اطعمكم



يعتقد ان السلازم بيننا وبين ما قارنا على لا يمكن تخلفه فهذا جاهل بجملة الحكم العادي  
 ورجوعه ذلك الى الكفر كما وكهجات الرسل ومن اعتقد صدق الاسباب وانما الاثر  
 لا يطبقها ولا بقوة جعلها الله فيها ويعتقد صحة الضلع فان يوجد الاسباب العادي ولا يوجد  
 المسبب وان المؤثر في السبب والمسبب انما هو الله تعالى فهو الموحد الناجي (قوله يا عبادي  
 كلتم عار) أي كلتم من بطن امه محتاجا الى الكسوة وقوله لا ينزل من بطن امه عراة قوله فاستكسوتني  
 لكن التي لتأ كيداذ كل احد ياربه بالضر ورتان ينزل من بطن امه عراة قوله فاستكسوتني  
 اي اسألوني الكسوة وهي اللباس وقوله اياكم يفتح الهمزة اي ليس لكم الاسباب المحصلة  
 للكسوة وفي هذا جميعه اوفى تبيينه على افتقار سائر خلقه اليه وبغيرهم عن جلب منافعهم ودفع  
 مضارهم الا ان يسر لهم ما يتعهم ويدفع عنهم ما يضرهم فلا حول ولا قوة الا به ولا استعجال  
 الايسيه وذكرا الطعام واللباس مثال التنبية على ما يفي من وجود الاقتدار والنجس العباد  
 في غاية الاحتياج اليه تعالى من سائر الوجود وآثرهما الذكرا لشدة الحاجة اليهما اذا مندوحة  
 عنهم ما بل هما اصل من امور الدين وتكامل بهما ما نفعه (قوله يا عبادي انكم تخطون) بضم  
 التام وكسر الطاء على الاشهر وروي بفتحها ما أي تهملون الطبيعة هذا دليل فاستغفروني  
 وانطاب ان ياتي منسفا الخطا فاصومون غير خائفين فيه واعلم لاجل هذا عدل عن قوله  
 كلتم يخطي الخ كافي سابقه ولما كان غالب ما ذكر في هذا الحديث لا يصح نسبته للملائكة  
 يعمل لفظة العباد ما ملأهم ويقال فيهم بفتحهم هذا (قوله باللبل والنار) لا يقال معنى قوله تعالى  
 انكم تخطون الخ وان الخطا يقع من كل منكم ليلانها وهذا مستحيل عادة لانه قوله انه  
 من باب مقابلة الجمع بالجمع لان قوله باللبل والنار في معنى الجمع اذ معناه في الاوقات والساعات  
 وحسبنا فاعلى يصدر منكم الخطا لا داعي بل من بعضكم ليلانها من بعضكم نار او قدم اللبل لان  
 العاصي يكون فيه أشد جرامة على الخطا من النار لكونه يعمل الخلوثة وعقله انا من (قوله وأنا  
 اغفر الذنوب جميعا) اي ما عدا الشرك والاشياء مغيرة قال تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به  
 ويفقر ما دون ذلك بل يشامو زاد جميعا للتصحيح على ان الالاستغراق واورد الخبر ضارعا  
 لا فائدة الاستغراق للتبدي وفي اعتراض هذه الجملة بين التبريح أعني فاستغفروني وبين  
 المغزى عليه اعني انكم تخطون باللبل والنار مع التاكيد فيها يشيرون الى الاستغراقية وجميعا  
 المقيد كل منهما العموم غاية الرباه للمدينين حتى لا يقتض احد منهم من رحمة الله تعالى لعظيم  
 ذنبه وهذا اجاب عما ينهونهم من التنافي بين آيات الله لا يغفر ان يشرك به وآية الله يغفر  
 الذنوب جميعا (قوله فاستغفروني) اي اطلبوا صفي مغفرو ذنوبكم بالتوبه بغيرها الذي ليس في  
 الاستغفار مع عدمها كغيره فائدة وشنا بين ما يحسوا بالكلية وهو التوبه النصوح بربوب  
 ما يحقق عقوبتها او يوتر حالها الى اجل وهو حجب الاستغفار الذي عند اطلاقه ينصرف  
 لقرنه الكامل وبعثت وير يعلم ان الامر هنا حجب ثم حكمة التوبة لما بعد التائب انما لها  
 بيان ان غير المعصوم والمغفول لا ينفك تابعا عن المعصية وفيها من التوبه ما يستحق منه كل  
 مؤمن (قوله اغفر لكم) من الغفر واسمه السور والمراد به هنا الصواب بالكلية لما علمت ان المراد  
 بالاستغفار التوبة (قوله يا عبادي انكم ان تلبوا اشري) بضم الصاد وقصها اي تصلوا اليه  
 بقوله

يا عبادي كلتم عار الا من  
 كسوته فاستغفروني  
 انكم يا عبادي انكم  
 تخطون باللبل والنار  
 وأنا اغفر الذنوب جميعا  
 فاستغفروني اغفر لكم  
 يا عبادي انكم ان تلبوا  
 اشري

وقوله تنصروني يصيد في فون الامراب في جواب النبي وقوله ان تلبوا اشري تنصروني يقال  
 فيه ما قبل في سابقه وظاهره ان لضره وقته غاية لكن لا تبلغها العباد وليس مراد الاجماع  
 والرهان من غشاه المطلق بل هو من باب ولا ترى الصب بها يصير اي لا صب بذلك الارض فلا  
 انحصار اي دخول في البحر والمعنى هنا لا يتعاقب في ضر ولا تنصق فتصروني وتنفصروني اي حتى  
 يتصور منكم ذلك والافلا يلزم من تعلقها حصواها ما يفعل وفي هذه الجملة اشعار بان  
 ما تقدم من الهداية والاطعام والكسوة والغفر ان ليس لدفع ضر ولا طلب نفع بل محض فضل  
 قال تعالى ومن كفر فان الله غني عن العالمين (قوله يا عبادي لو ان اولكم وآخركم) المراد  
 بالاول ما قبل الاخر كما ان المراد بالاول وحسبنا فاعلى لو ان جميعكم فهو من  
 التعبير عن الكل بالجزء وترك التمييز بذلك مع انه اخصر لان مثل هذا المقام يناسبه الاطلاق  
 وعبر بولائه الله على الامتناع دون غيره ما من باقي الشرط انفضاه العباد ما تمنع كون جميع  
 العباد على تقوى انفسهم وقوله وانكم وبجنتكم عطف تنصير لتناول الاول والاخر كلا  
 النورين او تنصير بعد اجمال والاخا فانه معاني معنى من وقدم الانش شرههم ولم يزد  
 الملائكة مع محبة تنصير لفظ العباد لهم هنا كما لا يتوهم دخولهم فيما سبق مع ان فيه  
 ما لا يناسبهم كالاتعام والجن اجسام لطيفة هوائية تتشكل بالاشكال المختلفة ويظهر منها  
 امور الهمجية والشياطين نوع منهم شأنه القاء اناء من في الفساد والفوايه والمراد من الجن هنا  
 ما يتصلهم كليل عليه السباق ثم قوله عليه الصلاة والسلام في السبعون الذي تقلت عليه  
 في حلاله لقد هممت ان اربطه حتى تصفوا تنظرون اليه كلتم وتلعب به ولما ان المدينه يدل  
 على انه يمكن رؤية الجن وأما قوله تعالى انه اراكم وقيهم من حيث لا ترونهم فجهول على  
 الغالب ثم يظهر ان يقال هذا التقلت لا ينساق قوله تعالى ان عبادي ليس اليك عليهم سلطان لان  
 المراد نفي سلطنته وعظيته عليهم بحيث يكونون متمثلين لاهر منهم في انهم وهذا لا ينساق في انه  
 يتعرض لهم الا ان الله يصعبهم من اتباعه مضاعفة لاجلهم واطهارا لعلهم يتوبوا ثم  
 (قوله كانوا على انبي قلب رجل) فيه حذف مضافين أي كانوا مشتغلين على مثل تقوى اتقى الخ  
 لان الاشتغال انما يكون على ذلك لاعتلى نفس الاتقى ولا على عين تقواه وكذا يقال في قوله الاتقى  
 كانوا على اجر قلب رجل اي كانوا مشتغلين على مثل خبر اجر قلب رجل ارايا لرجل ينساعله  
 الصلاة والسلام وأختمه اشارة الى ان التقوى في الرجال اتم منها في النساء وهو كذلك لما ورد  
 ان أكثر أهل النار النساء ولا ينافيه ذكر الرجل بعد في الاخر به أيضا لانه المشاكلة (قوله  
 واحد) في معنى التاكيد لرجل دفعا لثروهم ان ارايه البغش الصادق بقسمه القرد الاعلى في  
 التقوى وهو ليس مراد او قوله منكم زيادة الايضاح والافعال ان الرجل انما يكون من العباد  
 ولينظر من يدا احسانه اليهم حيث تطلبهم في انهم ممدوح وترك خطيهم في عاقبة فهو هو القصور  
 كما ياتي (قوله ما زاد ذلك) أي كونكم على ما ذكر قوله في ملكي شسك انهم الميم وشسك انكم  
 للتحقروا لفظ الترمذي ما زاد ذلك في ملكي جناح بعوضة (قوله يا عبادي لو ان اولكم وآخركم  
 وانكم وبجنتكم كانوا على اجر قلب رجل واحد) يقال فيه ما قبل في سابقه ولم يقل اراي  
 الخ عطف على اتقى ويحذف ما قبله لما مر ولا حاجة هنا للاشارة لان القضية الشرطية

تنصروني ومن تلبوا اشري  
 تنصروني يا عبادي لو ان  
 اولكم وآخركم وانكم  
 وبجنتكم كانوا على اجر قلب  
 رجل واحد منكم ما زاد  
 ذلك في ملكي شسك يا عبادي  
 لو ان اولكم وآخركم وانكم  
 وبجنتكم كانوا على اجر  
 قلب رجل واحد



ما نقص ذلك من ملكي شيئا  
باعتادي لوان اولكم  
واخركم وانكم وبنكم  
فاسروا في سفند واحد  
فالسوفى فاعطيت كل واحد  
من ثلثه فانقص ذلك مما  
عندي الا كما ينقص الحيط  
اذا ادخل البحر

لانقصي الوقوع اي لو انكم جميعا صيغون كعصية الجرجير لاجل واحد واراد به البصر  
ونسيته بلامشاة كلة الماشاة والافالرجير الذي كالبالغ من بني آدم (قوله ما نقص ذلك  
من ملكي شيئا) مفقوله مطلق ان قلنا نقص لانم او مقبول بان قلنا انه مستعد ويان كون  
ما كة تعالي لا يزيد بطاعة جميع الخلق وكونهم على اكل رسة البر والتقوى ولا ينقص  
عصيتهم ان ملكه سبحانه وتعالى مرتبط بقدرته وادبه وهداه مادام انقطاع لهما  
فكذلك اما ارتباطهما بالابتهاهي يستحيل نقصه وزيادة وانما غاية التقوى والعبادة  
تقع او ضرر على اهلها ما في ذلك كله اشارة الى ان ملكه سبحانه وتعالى على غاية الكمال لا تنقص  
فيه وجهه وما فيه من الشرفا في النسبة لبعض الاشياء وما ليس شرهنا بصيغته يكون  
عنده خيرا من وجوده والا لكان ايجاد عباده عبثا وهو تعالى منزعه عن بل وجوده ذلك الشر  
الاضافي خيرا من عدمه بل لا يتم نظام الملكة الا به على ما اقتضته حكمته تعالى وذلك كالتدبير  
فانه شر بالنسبة لانه لا مطلقا فانما في شئ خلقه تعالى الا في خلقه حكمته فلا يدان  
بوجوده منقصة ولو بالنسبة لبعض الاشياء (قوله يا عبادي لوان اولكم واخركم وانكم  
وجنكم) لم يرد الا لشدة امره وقوله فاسروا في سفند واحد الصمد وجه الارض وظاهرها  
واخره بالذكر لانه الذي يمكن فيه الاجتماع عادى اجتمعت في ارض واحدة وقوام واحد وقيد  
السؤال بالاجتماع في مقام واحد لان اسم السائلين يمد يدخل السؤال ويمنه ويصدر عليه  
انجاح ما تدبرهم ولا سواهم عطف افعالهم فاشارة الى ان ملكه سبحانه وتعالى وان الكثير  
مستوع مع القليل بالنسبة اليه سبحانه وتعالى ما خلقكم ولا بعصمكم الا كنتم واحدة وبهذه  
الاية وايضا ليس كذلك في لا يدل على ما يفعل تشق القلوب من شبه الزبغ والضلال وتنفذ  
التقوى من غير ان الحيرة وورطة الاوسال (قوله فسألوني) اي في ان واحد كما ينشر به المقام  
في صعيد واحد والسؤال ومفعول سأل الثاني محذوف لافادة التعميم اي سألني كل واحد منهم  
نيل مقاصده من طلب مسانعة ودفع مضار وقوله فاعطيت كل واحد مستثناة اي ما اهلها اتاه  
لاشعار بعضهم ذلك الذي السؤل كواحدة وما فادته الفاعل في الموضوع من التعقيب غير مراد  
اذ لا دخل له في ترتيب الجواب الا في على الشرط كالتقوى في صعيد واحد والاراد اعطاء المسئلة  
تحقيقها الشامل للطلب والرفع كما تقر في السؤال لا خصوص الا لانه لا يصلح الا ان  
فاصرا على الطلب وهو لا وجه له (قوله ما نقص ذلك) اي الاعطاء المقهور من اعطيت وهو  
بمعنى المعطى اي لا ينقص ما عطية لكل واحد منكم شأنا فنقص منه بقدرته في الساق وان  
كان ياتي لانه كما نقص المال (قوله مما عندى) اي في قبضة قدرتي ورادي فالعبد يملكه  
على حقيقة كما هو معلوم ونفذ الترتيب بان ما جاء من ملكي وما جعل ان ارادهم انما ان  
الالهية التي لا تتأخر وان يراد بها النعم المخوفة وهي متناهية فعلى الاقول يكون المثل المشار  
له بقوله تعالى الا كما ينقص الحيط اذا دخل البحر تقرقير على انما يكون نقصا كما  
سيتضح (قوله الا كما ينقص الحيط) اي الاقصاء اعطاء للنقص الفعلي بقوله يتقوا  
ناله الحيط بكسر فسكون فتفتح الراء التي يتخاطب بها واسم الحيط من كسر اوله (قوله اذا  
ادخل البحر) المراد به البحر الحيط بالذبح وايضا هذا المثل على جعل ما في قوله مما عندى مرادا

بهم الخواص الالهية التي لا تتأخر فتكون واقعة على الممكن من النعم مخلوقة لا في غير  
متناهية وهذا الوجه هو المرجح فان الحيط في رأي العبد لا ينقص من البحر شيئا فكذلك  
الاعطاء من تلك الخواص لا ينقصها شيئا اذ الهية الالهية لا تنقص مما لا يتأخر  
عما يتأخر كما هو حال عظم وكان كبر المراتب في الارض بل قد يوجد العطاء الكثير من  
المتأخر ولا ينقص كالتار والمعلم يقبض منها ما شاء الله ولا ينقص منها شيئا بل قد يزيد العلم  
بالاعطاء فعمل ان التشبه في قوله الا كما ينقص بالانسان الذي يرى العبد ان الجامع بين  
ادخال الحيط في البحر والاعطاء من تلك الخواص عدم النقص من حيث المشاهدة العينية  
فمنها وان اقتضى انما اذا نظرنا الى ما يعين الحقة وجدنا البحر ينقص بهذا الشيء اليسير  
القليل الماخوذ منه الذي لا يكاد يدرك وتلك الخواص لا تنقص شيئا عما افادته الله عز وجل  
منها من حين خلق السموات والارض الى انقضاء هذا العالم فمن حين البعث الى ما لا نهاية له  
ما تقر من استحقاقه نقص ما لا نهاية له اذ اعلمت ان كل من هذا المثل تقرقير الا في ايام  
منه انه لا ينقص في تلك الخواص التي انما امرنا اننا اذا اردنا ان نقوله ان يكون  
وليس المراد من هذا القول ان يوقف عليه الايجاد وانما هو كناية عن وجوده في أسرع وقت  
عقب تعلق الارادة به فغير من تلك السرعة بل من كمالها كما في قوله فقد تفرغ تعالى  
سالحية للايجاد انما لا يعسر به الخبز ولا قصور ولا مال ولا تنور وليس بصعق والالاقتضى  
حصول النقص اليسير في تلك الخواص مع انها غير متناهية وما لا يتناهى بصعق نقصه وما  
على جعل ما مراد بها النعم المخوفة وهي متناهية تكون المثل تحققة الا ان تصور في النقص  
كله وسكامة ضرب المثل هنا بما ذكرناه غاية ما يضرب به المثل في القوله اذا انصرف من اعظم  
ما يعاين والاربعين اصغر مع انها صغرة لا يتعلق بها ما لا يمكن ادراكه في هذا انبساط  
نفسه لتعلق على ادايتهم لسؤاله سبحانه وتعالى مع اعظام الرغبة وتوسيع المستئلة فلا يتحصر  
سائل ولا ينقص طالب (قوله يا عبادي انما هي اعمالكم) الضمير راجع الى ما يفهم من قوله  
ان في قلب رجل وبقر قلب رجل وهي الاعمال الصالحة والقبضه اولى من عقل في ذهن  
الطالعين وذكري الاعمال مثال المراد بها انما هي اعمال القلب واللسان (قوله احصيا لكم)  
اي احصها واستفها لكم وعلى ولا تكتفي بالحفظ فاندتم مع علمه تعالى ان يكونوا هم اداء  
منه وبين خلقه وقد ينضم الى شهادتهم شهادة الاعضاء زيادة في المعدل كقوله في اليوم  
عابك حسيبا وفي قوله تعالى انكم دون علمكم لطف بعبادهم ولعصمتهم  
ملائك كلك الكتابين ما عدا ما فان كنت نساء فربك لا ينسى

يا عبادي انما هي اعمالكم  
احصيا لكم ثم اوفوا  
بها

فان قلت قد ورد النص بأنه تعالى انما هي اعمالكم على قدر حسنتهم قال تعالى ولدينا  
مزيد للذين احسنوا الحسنوا الحسنوا في زيادة وانما هي الاعمال على ذلك وهذا الحصر بقيدانه لا يحصل  
لانسان في المعاد الا الثواب بقدر العمل دون الزيادة فيجب انما انما هو بالنسبة لغير الاعمال  
اي لا يجب للذين الاعمال في المعاد الا الثواب بقدر العمل دون الزيادة فيجب انما انما هو بالنسبة لغير الاعمال  
المسئلة لا يحصل للانسان في المعاد الا الثواب بقدر العمل دون الزيادة فيجب انما انما هو بالنسبة لغير الاعمال  
مسكوت عنها في هذا الحديث يتم فرضها انما في ولا اثبات وانما الدليل عليها انما هو انما  
فان قلت قد ورد النص بأنه تعالى انما هي اعمالكم على قدر حسنتهم قال تعالى ولدينا  
مزيد للذين احسنوا الحسنوا الحسنوا في زيادة وانما هي الاعمال على ذلك وهذا الحصر بقيدانه لا يحصل  
لانسان في المعاد الا الثواب بقدر العمل دون الزيادة فيجب انما انما هو بالنسبة لغير الاعمال  
اي لا يجب للذين الاعمال في المعاد الا الثواب بقدر العمل دون الزيادة فيجب انما انما هو بالنسبة لغير الاعمال  
المسئلة لا يحصل للانسان في المعاد الا الثواب بقدر العمل دون الزيادة فيجب انما انما هو بالنسبة لغير الاعمال  
مسكوت عنها في هذا الحديث يتم فرضها انما في ولا اثبات وانما الدليل عليها انما هو انما



فمن وجدته في الصمد الله  
ومن وجدته في ذلك الا  
يلومن الاقصة رواه مسلم

(قوله ثم اوفيتكم اياها) هو بضم الهمزة وتفتح الواو وتشديد القامس من التوفية وهي اعطاء الحق  
على القيام والكف الاي اعطاكم جزاءها وافادتها ما خيرا كان ونشر الكفر بمحمد في الثاني اذ لم  
يقفرو في الكلام مضافا الى احد في انقلب الضمير بالجر والتصل منصرفا بالواو والاصل  
ثم اوفيتكم جزاءها اي في الاخرة اخذنا من ظاهرها وبقاها عن اصحاب الكفر ثم اوفيتكم اياها  
بدليل وانما يوفون اجوركم يوم القيامة او في الدنيا ايضا لم يوفى انه صلى الله عليه وسلم تسر  
ذلك بان المؤمنين يجازون بسبب اسمهم في الدنيا يذبحون الجنة بصنعتهم والكفار يجازون  
بصنعتهم في الدنيا ويذبحون النار بسبب اسمهم في النار يذبحون النار التي يجازون عليها الطاعات التي  
لا توفى صحتها في الايمان كما في الرسم وعلقوا رقبته كما رمى في غيره ووضع ولده على الله عليه  
وسلم جعل تخفيف عذاب غير الكافر عن الكافر بسبب حسنة كالتخفيف لكونه لم يزل محمدا  
في العذاب الا لم يزل يجره من النار في الدنيا فلا تاتي في تخفيفها عنه من عذاب غير الكافر  
وذلك جزاءه بها في الاخرة ايضا (قوله ثم وجدنا) لم يشغل فان وجدتم الخ مع انه  
الامر السابق قوله يا صنادي انما هي اعمالكم الخ نظر الواو في من وجدتم بعض الصنادي لم  
ويصنعهم لغيره ومن وجدتم فيهم لا يذبحون ولا يذبحونهم في يومهم وهو يوم غير الظهور فوله  
ذبحوا ولو لم يذبحوا فيم يذبحونهم في يومهم في التواب والنعيم وبالنظر للشيء في  
الحياة الطيبة الهنية وقوله فاصف الله اي حسب رفته الطاعات التي ترتب عليها ذلك الظهور فلا  
منه تعالى وورثة وقسمه التفات من التكلم الى الغيبة لان مقتضى قوله اسمها ثم اوفيتكم ان  
يقول فاصفني الا انه عدل عن التكلم الى الغيبة انتهى ما يذكرونه تعالى واعلم انه ان يريد  
بوجود الخبر الجزاء في الاخرة فقط كان الامر بالمحب في الاختيار فقط على حد ذاته  
معه من النار وقد ياتي آيات الاشارة عن أهل الجنة بانهم يمدون الحمد لله الذي صدقنا  
وعده الحمد لله الذي صدقنا الحمد لله الذي صدقنا الحمد لله الذي صدقنا الحمد لله الذي صدقنا  
الهاب ايضا على ما لا يخفى (قوله ومن وجدته في ذلك) اي شرا ووقع الخبر بما يظهر اذ جاء  
بالي وليند كرهه بلنقله تعليقنا كمنه الادب في النطق بالكلمة فيما يورد في مشاهد ما يستحق  
او يستحق من ذكره واشارته الى انه اذا ثبتت فكله فكله في قوله ومن يستحق ان المراد بغير  
ذلك ما هو أهم من الشر فيشمل المباح والنار وروى في بعض أهل الجنة يوم القيامة الا على ساعة  
مرتب بهم وليد كروا القنفذ او لم يزل هذا قوله الجنة عندهم في يوم ما عداه الله لهم فيها جزاء  
لا هم والافان الجنة لا تستحق فيها ولا حزن قال تعالى سكاية عن اهلها الحمد لله الذي اذهب عنا  
الحزن واخرج الترمذي ما من ميت يموت الا قدم فان كان محمدا لم يكن ان لا يكون ازيد وان كان  
مسألهم ان لا يكون استغيب وبعادى طلب رضا ما يتوجه ويستغيب ويعد غير بعض الخبر ولو لم  
يكن صريح الشر فينبغي ان يلوم نفسه في ذلك في وقت النفس الذي لا يمكن ان يرضى فاقته  
في الاخرة وهو من التمس ان لا يذنب

(قوله فلا يلومن الا نفسه) اي لانها آتت مشورتها ومستأذنتها على رضاها ورازقتها  
فاستخفت ان يعزوها من اجورهم وفضلهم ومن ثم ورد في الحديث القدسي ما نقله من ان

يلوم

زيادة المرتضى في بيان نقصان

ورجعه غير بعض الخبر مشورا

يلوم في جنبي بغير عمل كتب اجور حتى على من يجعل بضاعتي وقرن الجواب بالمصر والتاكد  
بالتون تخذرا من ان يتخطى قلب من عمل شر ان يستحق اللوم غير نفسه وليس كذلك بخلاف  
ما لو قال كسابقه فلم نفسه فان الله سبحانه وتعالى يظهر الاكام وينها بالجميع الا عذار  
حتى لم يبق جهلا حتى وجهه هذا الحديث بهذه الجملة اعني يا صنادي انما هي اعمالكم الخ  
التي هي على ان عدم الاستقلال بصوابها لا تانقش التكليف بالقيام بالقرآن والتفكير في الايمان  
وان علمنا ان الاستقلال كالتصريح بوجوه ان الفرق بين الحركة الاضطرارية في تركه المرتضى  
والاختيارية في تركه السلم وحده التفرقة واجبة الى تحسب محسوس مشاهد او امر معتاد  
يودمع الاختيار دون الاضطرار وهذا التمكن هو مورد التكليف المبرهن عنه بالكسب فلا  
تناقض ولا تعسف وسأله ان العاصي التي يرتب عليه العقاب والشر وان كانت بقدره الله عز  
وجل وخذلانه في كسب العبد فلم نفسه بغيره بالكسب القبيح اذا علمت ذلك علمت ان قول  
القدر بغيره قصم الله ان في قوله تعالى فلا يلومن الا نفسه لانه لا يلوم العبد نفسه على وجود  
الشر يقتضي ان انما لا تقوله وان هذا القول يخص له تعالى من العصية وانه يصح له ليس له  
نيتها تاثيرها في فعله ولا تقصيرها بطل نص قوله تعالى واذا خذناكم وما تعملون يضل من يشاء  
ويهدى من يشاء الايات في قوله المعنى كثيرة ثم يترجم من وجدتم الا يصح له لانه  
لا اثر له تعالى في ما ذكره بارجمه الا انه لا نفسه لانه انما لا يطاعه الموجد لانه  
وهذا منهم معاندة للمبدئ المذكور وغيره وقد مر تعالى عن أهل الجنة بانهم يقولون فيها  
الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله (قوله رواه مسلم) وهو حديث عظيم  
رواه مشتمل على قواعد عظيمة في اصول الدين وفروعه وآداب وطاقت القلوب وغيرها

(الحديث الثامن والعشرون)

عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه ان انا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هم فقراء  
المهاجرين كالفريجة البصري وقوله قالوا النبي صلى الله عليه وسلم اظهر في مقام الاضطرار لذلك  
باسمه عليه الصلاة والسلام وعمل عن لفظ الرسول فتناوذا اليه في بارئ الله لانه الصادق  
من اوتيك الاناس (قوله ذهب أهل الدثور) اذهب المعنى فربما يعمل في الاعيان والعمالي  
يقال ذهب في الارض ذهبا بمعنى ذهب في الدين مذبحا راي فيه راي او احد من يذبحه وذهب  
الما من الذهب بالمعنى المتقدم وما به في فاذ وهو الاقرب وحسنه في التبعيد لا المصاحبة  
والدثور بضم المهملة والمثنية بجمع دثر يقع فيكون المال الكثير (قوله بالاجور) اي  
الكثيرة كالكثرة اعلمهم والافان لها تايها بغير اهل الدثور ايضا يعقل وهو التبادر ان ال  
لهود الذي ولله هو وحده من الاجور والشاها في قوله ويستعد قوتهم فيقول هو اللهم  
والاجور بجمع اجور وما به وعلى الانسان منة فواب عمله الهنوي والآخرى والمراد هنا  
الثاني ولا يقال اجر الا في النفع دون الضر بخلاف الجزاء فانه يصحس اوله آترو الاقرب بالذکر  
ودوايه الصابرة بالوجبات العلاء والنعيم القيم اي الدائم واسترزا به عن العيايل فانه لا يصبغة  
فيه قول ما يصفو وانما مقابلته اعقبه المكدر والزوال ولا مانعنا الشاقي رضي الله تعالى عنه

(الحديث الثامن والعشرون)

عن ابي ذر ايضا رضي الله  
عنه ان انا من اصحاب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قالوا النبي صلى الله عليه وسلم  
يا رسول الله ذهب أهل  
الدثور بالاجور



من الزمان كثيرة لا تقضي • وسرور بايتك كالاعداد  
 ملك الا كبر فافترق رفاقهم • وزامق يدسح الاوزاد  
 اي الاسافل (قوله صلواتي كانه لي الخ) تعليل لما قبله لكن محل التعليل في الحقيقة قوله صلواتي  
 ويستحقون بنص قول الله صلواتي وما قبله من قوله صلواتي من قولهم صلواتي من قولهم صلواتي  
 الاجور عنهم وقصر هاعلي أهل الذور ويصح ان يكون مستأنفا في جواب سؤاله قدره كانه قيل  
 وكيف ذلك قيل صلواتي الخ وقد جاء في رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم كيف ذلك  
 فقالوا صلواتي الخ (قوله ويصرون كانه صلواتي) حقي الموضوعين من قوله صلواتي الخ  
 والصوم طلب الاختصاص والاشارة كونه الاغنيا لهم حاصله في غيرهم ايضا من سائر  
 القرب غير المالية وقوله ويصرون بنص قول الله صلواتي الخ من قوله صلواتي الخ  
 باموالهم القاضيه عن كفائهم وقيل بذلك لان الصدقة تغير القاضل عن الكفاية كما في قوله  
 او يحرمه على التفصيل القربى الفقهاء وان كان في المدونة عند ذوى المراتب ومن ثم  
 قال شاعرهم  
 ليس العمام من الفضول بمساحة • حقي تجود والمليك قلبيل

كما قال  
 ولو كان ادراك العليل بذلل • رأيت العلام لان اسيل الى العلام  
 ثم قولهم ما ذ كر ليس • مداد بل غبطة لشدة حرصهم على الاعمال الصالحة وقوة غيبتهم في الخير  
 قال تعالى ولو اراهم من قبض من الدمع حرزا لا يبعدوا ما يتفقون (قوله قال وليس الخ)  
 اي قال ذلك جوابا لهم وتطمئنا لما ظنوا انهم لا يبعدوا الاغنيا من اوزارهم لما فهم منهم ان ذلك  
 القول غبطة لا • مداد والاعمال ما يجمعون فضلا عن كون هذا الجواب غير كاف لهم حيث قيل كان  
 يتباهون والهمزة للاستفهام الانكاري داخله على قدره والواو تعليل له على ما قيل من انها تأتي  
 للتعليل اي لتعقبات ذلك وليس الخ اي لا ينبغي ان تعقد ولا لا لم تقف عنكم ما تصدقون به  
 ويحتمل ان تكون الاستفهام والتعجب والواو السال اي كيف تعقدون ذلك والحال انه لم يقف  
 عنكم ما تصدقون به (قوله جعل الله لكم) اي كما جعل الله لكم اذ اصل عدم التخصيص  
 الا ان تصدقون به عليه وقوله ما تصدقون اي به وحذف العلم به وتصدقون بتشديد الصاد والادال  
 كاهو الرواية واصله تصدقون بنامين ادغمت ثابتهما بعد قلبها سادا ونسبتها في الصاد وفي  
 السديت من كان له مال فليصدقه • قدس من ماله ومن كان له قوة فليصدق من قوته ومن كان له علم  
 فليصدق من علمه (قوله ان بكل نسيئة الخ) تفصيل لما في قوله ما تصدقون ويصح ان يكون  
 مستأنفا استئنافا ياتي اكنهم قالوا وكيف ذلك فقال ان بكل نسيئة الخ والياء سببية اي بسبب  
 قول صلواتي الخ وهي متعلقة بمحذوف خبر ان مدونة ما صدقة اسمها مؤخر اي ان الصدقة ثابتة  
 بكل نسيئة اقلها اذ كان او شيئا دليله رواية المعصومين اقلها علمكم شيئا كما ذكرنا من  
 سبقكم ونسبتمون به من بعدكم ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم وفي آياته  
 صلى الله عليه وسلم القربى اجزا بلوا اشارته الى ان القربى الشاكر هو من لا يبق من ماله  
 الا ما يحتاج اليه حال او ما يدخره لاجل اوصوا افضل من الفقير الصالح وهو الاصح من خلاف  
 القولين

صلواتي كانه لي  
 كما تصدقون  
 بنص قول الله صلواتي  
 ليس قبل جعل الله لكم  
 ما تصدقون ان بكل  
 نسيئة

طويل ووجه الاشارة ان القربى منكم والصلواتي الله عليه وسلم ما يقضي فضل الاغنيا عليهم  
 بالتصدق فاقرهم ولم يجزهم بانهم افضل منهم اوسا ورواهم وانما علمهم ما تشاركتهم الاغنيا منهم  
 مع امتيازهم بما لا تشاركتهم القربى اذ فيه الصدقة بنص قول الله صلواتي الخ من قوله صلواتي الخ  
 الى هذا التمييز عليهم بقولهم صلواتي الخ من قوله صلواتي الخ من قوله صلواتي الخ  
 بقرينة من يشاء وتكتفي بكل هذا وفيها باق دفع بقرينة عدم التمول كما ان نكتة التذكير الاشارة  
 الى حصول الاجر بما ذكر من غير اشتراط وصف كطاهر (قوله صدقة) اي من قائلها على نفسه  
 ولم يقل ان بكل نسيئة وتكفي الخ لصدقة لان مثل هذا التمام يتناسب الاغنيا ونسبة النسيئة  
 وما بعد مدنها بالصدقة من مجاز الشاهية من مشاكتة لقول اركان الاناس ويتصدقون بقول  
 اموالهم اذ هو ما يعطى على وجه القربة اي ان الهدية الاغنيا ما اجرا كاجر الصدقة في المنس  
 اما في القدر والصفة في تفاوت وتنقار متقارير الاعمال وصفاتهم وانما تاتي اذا علمت ما ذكر  
 ان في الحديث اعلم ان الصدقة للقادر عليها افضل من غيره الا ان كان يورثه ان العمل  
 المتعدى افضل من القاصر فالباقيان علم ذلك ان المشيبه اقرب في وجه الشبه من الشبه  
 وعلمت ايضا ان دفاع ما قد يقال التعبير بالصدقة في جانب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر  
 يشيد انهم ساءوا به وليس كذلك (قوله بكل نسيئة صدقة) اي بقول الله اكلوا مما  
 اقتصر وانها وفي التسبيح الماد ولوجع نهما كالتعميم الا في في التعميد والتيسيل لم يكن بعد  
 خبره وقد سيم كل من التسبيح والتكبير على الصميمين باب القربى فلا ياتي في افضلته عليه ما كما  
 سبق (قوله وكل) بالبر عطف على مدلول الباء وقوله تصدق صدقة اي قول كل ما انتق من  
 ماله بالصدقة كالجهد وجاهته وحديته وكذا لو اضاف الجهد لغيره لفظ الجلالة كان قال الجهد  
 للرحمن او الزناق كالايحى (قوله وكل تهاد صدقة) اي قول لا اله الا الله قال بعضهم ويظهر ان  
 منه له لاله غير الله اوسوى الله والاله الا هو والاله الحي القيوم ثم لا يبق الا تهاد على هذه كافي  
 الاذ كل من استخضاره منها والادعان له كما مر (قوله وأمر) استخضرها المضاف اعمى كل ما  
 اعتقاد على السابق ويحل له رواية بالبر او قطعاه عن ذلك الحكم وان قلنا من هذا النوع يشوم  
 مقام تلك الامور المتقدمة كيف بالكثير فهو نكرة وكذا تسمى وما في الاية ابداءهم كالمعنى  
 عاملين في الجهاد والجهاد واوردهما نكرة تميز ابا ان كل فرد من افرادهما صدقة ولو عرفنا  
 لاحتمل ان المراد منهم ماله ووجه دومهما فلا يقيد النص على ذلك ويظهر ان المراد به هنا ما بين  
 الواجب والتعلق يشعل الواجبات والتدوير وهو الرتب فيفضل التوافق (قوله بالمعروف) يعرف  
 مناسبة الفقه والاشارة الى تقريره بوجهه ووجهه موقوف صدقة اي بشرطه القربى في  
 الفقه التي منها ان يكون جمعا على وجهه وان يعلم الاصر من الامور اعتقاد ذلك حال ارتكابه  
 على لافه وان يكون قادرا بان لا يشتر ترتب منفرد عليه وطوقه شره في نحو نفسه او يراه  
 (قوله ونهى عن منكر) منكر نسبة لفظه واشارة الى انه في غير المدوم او الجهول الذي لا تقف  
 التعميم به ويظهر ان المراد به هنا ما بين الواجب وهو التعلق باجتناب الحرمات والتدوير وهو  
 المرتبط بترك المكروهات وقوله صدقة اي بشرطه ووجهه ان يكون جمعا على تحريمه وان يعلم  
 الداعي من القاعل اعتقاد ذلك حال ارتكابه وان يكون قادرا على فعله وان العبرة في يسوب

صدقة وكل تكبير صدقة  
 وكل تصدق صدقة وكل  
 تهاد صدقة وامر  
 بالمعروف صدقة ونهى عن  
 منكر صدقة



الاصح والتمهي اعني بعقدنا المأمور والمهي لالا مرون والتمهي وباقى اهدامه من كرامه كلامه  
 الرابع والثلاثين وناخه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر عن هذه الاذكار من باب التبري  
 والاقه ما واجبان اما عن اركانها وان لم يقيد اطلاقها ولا شك ان الواجب قسمه افضل  
 من النقل لمسلم بن النخاري ما تقر به الى التقرب من اجل ادا ما اقتضت عليه من نقل امام  
 الحرميين ان ثواب القربى يزيد على ثواب النفل بسببه من جهة من هذا ما شذبهنا به بالصدق من  
 هذه الاذكار لا شغاله ما على غير ما هو في فتح القدر لانه ما بقي الناس باسقاطا الحرج عنهم (قوله  
 وفي بضع احدكم صدقة) البضع بضم فسكون يطلق ويراد به القربى ويطلق ويراد به الجاهل  
 ويراد به كل من سواهما من اهل البيت الا انه على الاول يكون على من ذم من مضاف مقدور وطاذا الاعيان  
 لا يتعلق بها حكم كالمعروف في وطاذا بضم احدكم ثم لعله زوجه او اخته صدقة اي اجر  
 وثواب ويوصل الوفاء في ذلك منسما له لكن محله اذا قارنته من صلته كاعتصاف او طالب ولدان  
 المباح لانه طاعة الاله السالمة وفيها بعض في باب البيعة وذكرها في هذا النوع ولم يجهله  
 معطوفا على ما قبله لانه اعراب من جعل قضاء الشهوة قبل الذم في هذا النوع ولم يجهله  
 واستقدمته ان جمع انواع فعل المعروف والاحسان صدقة بالطريق الا ان المباح قد سماه  
 في الحديث صدقة وذلك الامور في ذمهم انما تقسمها صدقة اولى لا يقال ناهي الحد يثان  
 ما عند المذكور في من انواع البر والهدى لانه صدقة وليس كذلك كالمساق في الحديث عقبه  
 ولعل اشارة ما قبله من ان لا يربح الا بالصدق (قوله قالوا يا رسول الله) التبدليس بشرى رسول كالا  
 يصح بل لتلذذ وقولهم اياي احدا اي معاشرته الاية وقولهم وشهوتهم اي محمل شهوتهم وهو  
 الشرح او المراد به التمسك وقوله يكون فيها اجر اي بسبب ما قولهم هذا استماعا لمسلم  
 الاجر بفعل من تلذذوا الى الله انما يحصل في عبادة تشاقة على النفس مخالفة لها واما الاشارة  
 للتعجب فلا جواب له واما قوله ارايت الخ فلا جواب له فيهم (قوله ارايت) انه من تلاصقها  
 التقربى اي اخبرني عن جواب هذا الاستفهام فكأنهم قالوا نعم وقولهم نعم انما  
 من ارايت اذا سئل المكلف بان يقولوا بوضوئها على تقدر مضاف اي وضع مذهبها هو الحق او  
 هو من قبيل الاستخدام حيث ذكر الشهور وتبعني المشرك واعاد على الضمير يعني الحق وقوله في  
 حرام اي فروع الابلاخ فيه (قوله) كان عليه وزير) اي انما جواب لوزيدت فيه من  
 الاستفهام تا كذا الاستفهام في قوله ارايت (قوله) كذلك اذا رثتها في الحلال اي مثل  
 حصول الوفاء اذا رثتها في الحرام حصول الاجر له اذا رثتها في الحلال لم يلحق الوفاء  
 اختصر والاصل فالوازم مثلا قال كذلك الخ كما هو المبادر وقوله كان له اجر بل رجع والتعجب  
 على ما يقتضيه العربية ولعمري الرواية فالرفع على اسم كان له خبره والنصب على انه  
 خبرها لكن مع تقدمه مضاف اي بسبب اجور اسمها الضمير يعود على الوضع القهري من  
 وضعها وله طرفة مستقر من اجور في الاصل وصف ذكر تقدم عليها وظاهر اطلاقه ان  
 الانسان يوزن في جماع حليلته مطلقا وبه قال بعضهم لكن المرجح انه لا يدين به صلته  
 فقيم وفيه دليل بطور القياس اي كما ياتي في ارتكاب الحرام يوزن في فعل الحلال (قوله) رواه  
 مسلم) وهو حديث عظيم قد اشتمل على فضل انواع من الذكر والايضا في نفسه كثيرة فتمت خبر  
 المحققين من حال لاله الا الله وسيد الانبياء وآله الهدى وبسبب ربيته وهو على كل شيء

وفي بضع احدكم صدقة قالوا  
 يا رسول الله اياتي احدا  
 شهوته ويكون له فيها اجر  
 بحال اياتي لوضوئها في حرام  
 اكل عليه وزر كذلك اذا  
 وضعها في حلال كان له  
 اجر رواه مسلم

قد مر في يوم مائة مرة كانت عدل عشر رباب وكتب له مائة حسنة فوحي عنه مائة حسنة وكانت  
 له حوزان من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت احد بأفضل مما عليه الا احد عمل اكثر من ذلك  
 ومنهم احد بيت الصحبة ايضا من قال سبحان الله ويحمد الله في يوم مائة مرة حث خطاياهم ولو  
 كانت مثل زيد البربر ما اجبروا لم من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله ويحمد الله مائة مرة  
 لم يأت احد يوم القسامة بأفضل مما عليه الا احد قال مثل ما قال او زاد ومنهم اخبر مسلم ايضا ان الله  
 تبارك وتعالى ملائكة يمارون في صلاة يتبعون مجالس الذكر فاذا ابدوا بحمدهم اتمموا ذلك  
 معهم وسط بعضهم ايضا اجرتهم حتى يلقوا ما بينهم وبين السموات الدنيا فاذا انقروا جوارحهم  
 وصعدوا الى السموات اتمم الله لهم اجرهم وهو اعلم من ابن جنتم فيقولون سبحان الله عند عبادك  
 يستصرونك ويكبرونك ويحمدونك ويسألونك قال وماذا يسألونني قالوا يا رسول الله قال  
 جنتك قال وهل راوا جنتي قالوا لا اي رب قال فكيف تعلمون راوا جنتي قالوا ويسبحونك قال  
 وهم يستصرونني قالوا من تبارك وتعالى قال وهل راوا جنتي قالوا لا قال فكيف تعلمون راوا جنتي قالوا  
 ويستصرونني قال فكيف تعلمون راوا جنتي قالوا لا قال فكيف تعلمون راوا جنتي قالوا  
 فلان عبيد خطاه اعلموا بظلمتهم فيقولون ويغفرت لهم القوم لا يثيب عليهم من هذا المعنى  
 قبل  
 وقيل ايضا  
 وقيل ايضا  
 وقيل ايضا  
 وكما في المرتبة فنفس صاحبها من اخصه وتشرق كما هو مشاهد ومثل ملاك الاصل لكنه  
 اغلبي كالمثل  
 اذا طالب اصل المرتبة فترجع • وسبب جلدت يد الشوك بالورد  
 وقد تجتبت الشرح الذي طالب اصله • لتتفرق اقد في العكس والطرد  
 • (الحديث الثالث والعشرون) •  
 عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامي يمشي  
 السجين ويحتمل الام يرفع اليه من ملائكة يفتح اليه ويحتمل اليه من ملائكة الكفر والاصليح  
 والارجل والاربابها جمع عقاب الملائكة في حدها عاتق في كل مفصل صدقة فهو من  
 التعمير عن الكفر بل يبرحها اذا مر سلا وانما حتمت السلا في الذكر لثاني التمسك فيهم من دقائق  
 المناقح التي استقصى بها الانسان وتعميرتها الا انها من مفصل الانسان لثاني تفتون  
 (قوله) من الناس) اي من كل احد منهم قال الاستغفار والتمسك من التعمير وقوله عليه اي  
 السلاي وذو الصغير مع انهم من اعتبار النور والتمسك لالار • وهو لكل لانه يصيب ما

(الحديث السادس والعشرون) •  
 عن ابي هريرة رضي الله  
 عنه قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم كل  
 سلامي من الناس عليه







ما يؤدى المارة كقدر وشرك وهو ان يحرف وقوله عن الطريق مسددة اى منك على  
الخلق انما هو غيرهم ثم سطر الثواب على هذه الاعمال خلوص التوبة فيها كادل عليه قوله تعالى  
الامن امر بسدقة اوسم وقفا واسلاج بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاهم خذاه الله  
فسوف نؤتيه اجرا عظيما وليس المراد من الحديث حصر انواع الصدقة فبالله فى الامم فبما ذكر  
فيه كاشرا لله ولليل الحديث قبله بل التيسر به على ما بقى منها واعلم ان ثابرا بالذكر لا امر اقتضاه  
ويجمع تلك الانواع كل ما فيه تفرغ للنفس او الفخر بغير ان الله سبحانه وتعالى كتب الاسمان على  
كل نبي وقدمه (قوله رواه البخارى ومسلم) وهو حديث عظيم متضمن للعت على البر والتقوى

(الحديث السابع والعشرون)

وهو فى الحديقة حديثان اذ كنتم بالماء توادوا على معنى واحد كانا كالحديث الواحد جعل الثانى  
كانت اهدى للاول (قوله عن النوراس) يشيع النور وتشد يد الزواجر بن سحمان بكسر السين  
المهمله وقصها والكسر اشهر ابن خالد الكلبى ونوراس هذا من اهل الصدقة روى له سبعة عشر  
حديثا وقوله رضى الله عنه كان يبنى عن الامان لانه هيبه وقوله عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال الميراث اى قال له ما ذكره من سله من البر والاثم (قوله البر) هو بكسر الباء الموحدة تاسيم  
جامع للبر وكل اهل مرضى وهو فى تركه النفس كالمبر بالضم فى تفضيه البدن ثم ان اريد بحسن  
الخلق التوافق بالاشلاق الشرعية والتأديبا آداب الله التى شرعها للعبياد من امتثال امره  
وتجنب نهييه كان المحصر المستفاد من تعريض المبدأ اللام حقيقيا وان اريد به طلاقة الوجه  
وكف الاذى وبذل النداء وان يجب للناس ما يحب لنفسه وهو المراد هنا كان اضافيا بمعنى انه  
لما اريد بالمبالغة فى حسن الخلق جعل كل البر وان كان البر مشتق على غير ما ينشأ من الخصال  
الحيدة وهذا الثانى عند عدم ملائمة الصاناف اعنى تحويه مطلقا مامع ملائحته فلا حصر كذا  
قالوا ويظهر ان به له حقيقة اخرى لانه الموافق لظاهر حال النوراس من سوله عن سائر انواع  
البر الا ان يقال اسبب الاخص مع سوله عن الاعتم لاهم اقتضاه كدناهي مع سوله عن النبي صلى الله  
تعالى من يظن به ومن كلام لقمان لابنه البرئى هين وجهه طابى وكلام لوقم تارة بقابل البر  
بالاثم كما هنا فتكون عبارة مما اقتضاه الشرع وجوبا او يندى بالحق من المباح كان الاثم  
عبارة مما نهى الشرع عنه وتارة يقابل بالعقوبة فيكون عبارة عن الامانة ان كان العقوبة  
عبارة عن الاسامة (قوله حسن الخلق) اى التوافق به والاقهر وحبية وقدمه تقديره وفى  
الحديثان احسن الحسن الخلق الحسن وعن عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابيها  
خالت ان حسن الخلق حسن الجوارى وصلة الرحم تصبر اليك وتزيتى الامار ولو كان القوم  
بخار (قوله والاثم) اى المؤثم وهو الذنب وقوله ما حاك فى النفس اى ارفع ساقرة وسرارة  
وال فيها للكمال وكان صلى الله عليه وسلم يشير الى ان ما بعد عند الناس من التبايع ويلزم  
حكمه من الشرع فان ترى النفس تفرقة وصاحبه ان يطاع الناس عليه يكون اختار حاله على  
الله عليه وسلم السائل على هذا الادراك القابل لاجل نفسه من عبودية الله وتوحيه القلب والا  
فهذا الجواب لا يطبع لفظه الطبع قليل العلم فاذا سأل من ذلك فقلت له الامر والنوراس  
الشرعية (قوله ركعت ان يطاع عليه الناس) اى عندما يؤمهم ومن دناهم لارباعه م قال نعم

للكمال

عن الطريق مسددة رواه  
البخارى ومسلم  
(الحديث السابع والعشرون)  
من النوراس بن سحمان رضى  
الله عنه عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال البرئى  
الخلق والاثم ما حاك فى  
النفس وكفرت ان يطاع  
عليه الناس

الكمال والمراد بالكرهية هنا الدينية لا العادية ككره ان يرى آكل البصل أو لصوا ورواها  
بين مشاة تراضع أو لصوا ورواها ككون كراهة اطلاق النام على الشيء يدل على انه اثم ان  
النفس بطبعها تحب اطلاق النام على خيرها ورواها وتكره ضد ذلك ومن ثم اهل الرابا اكثر  
الناس فكبر اثم اطلاق النام على فعلها يعلم انه اثم وقد استشهد من السابق ان الاثم علامتها  
والتحبه اثمها متلائمان كاهو قضية الرواية الاثمية المقصرة على الاولى لان كلاهما  
مستقل بكونه علامتها على الاثم من غير احتياج الى الاخرى كاهو مقتضى الصواب والجمع  
هنا لان قوة النفس من الشيء تستلزم كراهة اطلاق النام عليه وبالعكس وعلى ان كلاهما  
مستقلة فالقول ان وجد فيه الامران كلانها وان قطعها وان اقتضاها كاهياد والاكمل  
قربطها وان وجد فيه احد هما احتل البر والاثم فيكون من المنقبه على عدم ما روى خبر  
الحلال بين والحرام بين وبين ما بينهما الحديث ثم اعلم ان مراتب القصد خمس وقضية عموم  
الحديث ان جميعها الاثم يوجد الملائين فيه لكن خص هذا العموم ببعضها وهو العزم الذى  
نفسه تصعب خبر ان الله يتجاوز ولا يولى عملا وسوسيت به فوسوسا ما لم تعمل به او تتكلم اى مثله ان  
توسوس له نفسه بالزنا فزنى او بالقتل فيقتل ويقتل ويقتل ومن هم بسببه ولم يعملوا لم يكتب  
اى عليه وقد وايته كتب الله عنده حسنة كاملة واي بعضهم

مراتب القصد خمس حاجس ذكرها

بليبه هم ففتم ككاهما رفعت سوى الاخير وفيه الاخذ قد روعا  
ويأتى انها امر يبان فى الكلام على السابع والثلاثين (تيسيه) قد عدت المراد فى زمتنا  
بل من اعدب فيه نصارت الكاتر تزكيت من غير سبالا بل يفتخر ولا مامنا الشافى رضى  
الله تعالى عنه

مررت على المراد هو سبكي • فقلت علام تنصب الفتنة  
فقلت كفى لا بكي واحلى • جميعا دون خلق الله ما تواروا  
وهذا اجسب زينه واما الاخذ فقد خلقها باهلها بل صارت سببا ما لم يذكرها ذكر ولم يرها  
زاتر (قوله رواه مسلم) وهو من جموع كلفه صلى الله عليه وسلم بل ومن اوجرها اذا البركة  
جامعة بجمع افعال الخير وخصال المعروف والاثم كلمة جامعة بجمع افعال الشر والقبائح  
كغيرها ومنه رواه هذا السبب قابل صلى الله عليه وسلم بين ما يجعلها ما ضدين (قوله وعن  
وابية) هو حديثك وسورته له وقوله ابن مسعود يفتح الميم والوحدة توفى رضى الله عنه بشرالى  
ان اياه غيرهما يقد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى عشرة من قومه فى اسدسنة تسبع  
فاسلوا روجع الى بلاهه وكان كثير الكاهم لا يتكلم منه وعمر الى اثم من (قوله قال انى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يشكشك ان من البر) استقهام تقريرى حديثه من  
تختصا اى وعن الاثم قضية استقامت بليل ووايه اجادات رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وانا اريد ان ادع سببا من البر والاثم الاسامة عنه فقال لى اذ بان وابية قد نوت حتى يمت  
ركبتى وكنته فضال وابية اخبرك بجهنم فقال منه اونساقى اى اخبرك بذلك ابنته  
اوبعد ان اتى عنه قلت برسول الله اخبرنى اى اذ بان قال يشكشك ان من البر والاثم فقلت

رواه مسلم وعن وابية بن  
معيد رضى الله عنه قال  
اثنى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فقال يشكشك ان  
عن البر



ثم يجمع أصابعه الثلاث فجاء يشكته في صدري ويقول يا واهية استفت نفسك الحديت  
 وحكمة التكت بهما إن يشد قلبه لما يليق به في هذا مجزى كبرى له صلى الله عليه وسلم حين  
 أخبرنا في نفسه قبل أن يتكلم به وأمرني من الاستهتام التقريري بها الغنى أيضا اطلاع  
 عليه وأطاعته به لأن التقريري إنما يكون لما تصدق وقطع به (قوله قلت نعم قال استفت قلبك)  
 أي اطلب منه الفتوى وعول على ما فيه لأن النفس شعور من أصل القطر في اعتماد عاقبه  
 وما لا تصمد ولكن غلبت عليها الشهوة حتى أوجبت لها الإقدام على ما يضرها كأقلبت على  
 نحو السارق فأوجبت له الحد إذا عرفت ذلك انضغ الكوجه كون التأخير في النفس علامة للأثم  
 لأنه لا يصدر إلا شعور به أو ما عاقبه (قوله البراءة) أيضا فقوله ما استفت قلبك وقوله  
 ما اطمانت إليه النفس وأطمان إليه القلب أي سكا إليه والجمع بينهما التأكيد لأن طمانينة  
 القلب من طمانينة النفس بل الظاهر أنه عني بالمراد لأن المراد به هنا الطمينة الرابية وهي عين  
 النفس وكذا يقال في قوله لا في والآخر الخ وفي ذكر ما في الموضوع من مناسبة لأن واهية يريد  
 السؤال عن سائر أنواع البر والاثم كأمرو وما من صيغ العموم وهذا قولها ألا البرسر  
 انطلق لأن حسنة طمئن إليه النفس والقلب ووجه كون الطمئنان النفس والقلب ملائم  
 إن الله سبحانه وتعالى فطر عباده على معرفة الحق والسكران إليه وقبوله وركن في العباد محبة  
 ومن ثم جاء كل مولود يولد على الفطرة فمليده (قوله والاثم ما حاك في النفس وتردد في الصدور)  
 أي لم يشركه والجمع بينهما التأكيد في قوله يولد على الفطرة فمليده علم ضابط البر والاثم وإن  
 والمصدر يميز عن القلب علاقتهم بالواجب والحالفة والحالفة ففقد علم ضابط البر والاثم وإن  
 القلب يطمئن للعمل الصالح طمانينة يشربها من العاقبة ولا يطمئن للآثم بل يورثه قهرا وتلقا  
 ومعبارة أنه الذي يذكر وأطلاع الناس عليه ومن ثم قال زهير

الصدورون القاحلون ولا • بقلك دون الخير من ستر  
 ودون بمعنى امام ومن زائدة في القاحل لأنها كد الالاستهراق الحاصيل بوقوع التكررة  
 في ساق النبي (قوله وان اتفانك اناس واقولك) أي بخلافه وهو غاية لقد راي فاقتم العمل  
 بجاني قلبك وقال ألا اتفانك لاستناده الى ظاهره وانما لا تستدل بالضمير والجمع بينهما  
 للتأكد والمؤمن الناس علماء وهم ولم يرد النبي صلى الله عليه وسلم بهذا القول ان كل واحد  
 يرجع لفتوى نفسه وانما ذلك الواهية في وقفة تخصصه والافليس لجهته والاولاد الا الحكم  
 بما يقع له أو لقلاده بالفتح ثم يقال ورجال استفت قلبك وان أنتونك اذا التزم حركات في القلوب فان  
 قيل من هذا وحديث الطاليل والبراهم بين عارض لاقتضاهما ان الشبهة اثم لانه يتردد في  
 الصدور ذلك انه غير اثم فالجواب حمل هذا على ما تردد في الصدور في الشبهة ويكون من  
 باب ترك أصل الامل لظاهر قولي وذلك على ما ضعف فيه الشبهة فينبغي على أصل الحل ويجيب  
 على الشبهة ورواها في واهية صلى الله عليه وسلم الواهية بهذا اشارة الى متانة قومه وقوة  
 ذكائه وتورق قلبه حيث حاله على الادراك القلبي وعلم انه يدرك ذلك من نفسه ولا يدرك ذلك  
 الا من هو كذلك وأما الغلظة الطبع الضعيف الادراك فلا يجاب بذلك لانه لا يتصل منسب على  
 نفي وانما يتصل له بما يحتاج اليه من الاوامر والنواهي الشرعية وهذا من جعل عادته صلى

قلت نعم قال استفت قلبك  
 الترمذ الطمانت اليه النفس  
 والطمئنان اليه القلب والاثم  
 ما حاك في النفس وتردد في  
 الصدور وان اتفانك الناس  
 واقولك

الله عليه وسلم مع أصحابه من خطابهم على قدر عقولهم ومن ثم قالت عائشة أم المؤمنين رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ان تنزل الناس منازلهم (قوله حديث صحيح روي في مسند الامام ابن  
 روي بمعنى نقل روي بمعنى من وعن ويجوز ان تكون باقية بها المتعاقبة بمعدود من  
 عام رويناه أي رويناه سال كونه مستديرا في جملة الاحاديث المذكورة في مسند الامام ابن  
 (قوله أحمد بن حنبل) هو أحد النعمان الجاهدين والائمة السبعين مات في ربيع الاول سنة  
 احدى وأربعين ومائتين من سبع وسبعين سنة وسنده فيه أربعون ألف حديث وثمانمائة  
 لا تصحى ومن اياه لا تصحى رضى الله تعالى عنه وعن امامنا سائر الائمة والعلماء (قوله  
 والداري) هو أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السعدي قال أبو حاتم هو  
 امام أهل زمانه ولسته احدى وعشرون مائة وثلاثين وخمسين ومائتين وسابع البخاري  
 خبره بكنى والشد  
 ان سنن صحيح الاحبة كلهم • وثنا تفشك لاناك الخ  
 أي ان سنن ياداري بعد أسبعتك تخون بوموم وقوله وثنا تفشك خطابا به أيضا وهو مستدشبه  
 أيضا وقوله لاناك بجملة معترضة تصديق التعليل للاجفة الثانية أي لانه لا يأتى حتى يأتي  
 بذلك وهو كناية عن استبعاد جود مثله (قوله باستناد جيد) أي سند صحيح ولا يفتى عنه وصفه  
 أو لا يوصيه لانه لا يرمونه ان يكون مرويا في المسند باستناد جيد ثم لا يقتصر على قوله باستناد  
 جيد لانه صريح وان كان ساد فالحسن أيضا لان النبي عند اطلاقه ينصرف القرء  
 الكامل لكن الاول قد وقع في مركبه فلا يصح من عليه بالناشر وكان القرض له في الجمع بين  
 قوله حديث صحيح وقوله باستناد جيد الحكم عليه بالصفة في المسندين وفي غيره ما

عن ابن نجيم يشع النون وكسر الهميم وبالخط الممهلة وقوله البراض بكسر الهمزة وموحدة  
 أصله الطوبى ليميل على وقوله ابن سار به السلي رضى الله عنه كان يقول أنا رابع من  
 أصل وهو أحد الكائين المذكورين في آية ولا على الذين اذا ما تولاك الصلعم ومن أصل الصفة  
 وهم زهاد من الصابة فتر اغترباه كانوا يرون الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وكان لهم في  
 آخره صفة وهي كان منقطع من المصعب مطلق عليه ميتون فيه وكانوا يظنون ويكفرون (قوله  
 قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي بعد صلاة الصبح وكان يقع ذلك منه احسانا لانا  
 عما تسميهم (قوله موعظة) ذكرها توطئة لما بعد ما هو من الوعظ وهو النصم والتدكير  
 بالعوائب وتوثيرها للتعليم بدل رصنها بقوله وسالت منها القلوب أي خائف من اجلها وكان  
 كان مقام تضر يقرب وعبدوا لا شغالها عليه كغيره وانما سلك منها قلوبهم نلوعا من القوة  
 والالام بسلك كاقبل  
 وليس يزجر كم ما توقعون به • والهم يزجرها الراعي تشبيرا  
 اذا قسا القلب تمتمه موعظة • كالارض ان سقت لا ينفع المطر  
 (قوله وذوق) البهية وقع الرأى سالت وقوله منها العيون أي تدموعها وأثر هذا مما قلده لانه  
 انما يشأ عاليا عشبه فهو من عطف السب على السب وقبسه الله بيبقى العالم ان هذا أصعب

حديث صحيح رويناه في  
 مسند الامام ابن حنبل  
 حنبل والدارمي باستناد جيد  
 (الحديث الثامن  
 والعشرون)  
 عن ابن نجيم البراض بين  
 سارية السلي رضى الله عنه  
 قال وعظنا رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم موعظة سلك  
 منها القلوب وذوقتها



ويذكرهم ويخبرهم بما ينبغي عليهم في دينهم ولا يقتصر على مجرد دعوتهم فحالا - حكمه وانما ينبغي  
 الملائمة في الموعظة لترقيق القلوب فتكون أسرع في الاجابة ثم انهم من هذا القوم  
 التسليم على نغمة القصة وغرايبها والافكان يكنى الاقتصاد على اوصنا (قوله قلنا ما روى  
 الله كتابها الخ) الظاهر كما هو الشأن في نظائره ان قائل ذلك - هضم - لا كلهم وان كان  
 ظاهر العبارة وهذا النداء غير ضروري بل لتلذذ كما مر في تعليقه (قوله كنتم امة عظيمة مودع)  
 بكسر الدال لهم فمما اذلت من مبالغة في الموعظة فترى العادة فظنوا ان ذلك القرب وفاته  
 ومعارضة لهم فان الموعظة تقضي مالا يستصعبه غيره في القول والنعل واعلمها هي التي استمر  
 فيها يوسه كما فكأن لا ينزل عن الشبر الا الا اذا المكتوبة ثم يرد اليه ضرورة وقد نظرت ما وقع في  
 خطبة هبة الوداع الا انه صلى الله عليه وسلم عرض فيها بتوزيع بقوله على الا لاقاكم بعد عاصي  
 هذا وطقق يودع التام صلى الله عليه وسلم (قوله فاصونا) اي وصية جامعة كانت لهم مما  
 الدين والدينا اخذنا من فان معارضة لهم وفيه استصباغ استعداه الوصية والوعظ من اهلها  
 واعتناء اوقات اهل الظهور الذين قبل قوتها وانما استوصوا لانهم انه مودع فانها لا تفرغ  
 على ما قبلها او واقعة في جراب مشروط مندواي فان كنت مودعا فانما ان كانت الوصية بمعنى  
 الموعظة كلن الطلب بمعنى الزيادة افضل الوعظ حاصل والا كان استعداء النوع آخرها  
 لا تقوى فيه ولا وعيد حرم على الا هم (قوله قال اوصيكم بتقوى الله) اي اجابها لانها مودة  
 الدارين اذ هي امتثال الاوامر واجتناب النواهي وتكاليف الشرع لا تقتصر على ذلك ولا  
 اوصى الله به الا ولين والا - خرين قال تعالى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم  
 وايضا ان اتقوا الله وليبعضهم

اذا انتم لم ترسلوا من التقي • ولا تفت بهد الموت من قد تزودوا  
 نعمت على ان لا تكون كمثل • وانتم لم ترصدوا كما كان اوصدا  
 (قوله والسمع والطاعة) اي لولا الامور كما يؤخذ من قولهم ان نأمر عليكم عبد ولذا حذف  
 ثم ان حمل السمع على الاسفاه الى كلام ولي الامر يستلزم من فهمه ومعرفته كان مابعد اعني  
 قوله والطاعة تأسس المفارقة له وان - على قبول المسوع وعبر عنه بالسمع لانه قد فقهه كان  
 مابعد تاكيدا واولوية التأسيس لكونه من قبيل الافاد على التاكيد لكونه من قبيل  
 الاعاد ترجح الاول (قوله والطاعة) اي بالفعل والاعتقاد وهي المواظفة في الظاهر والباطن  
 فعابروهما ويبنى عنه وهذا في غير الام ليدل على طاعة لغيره في موصية الخالق وعطف السمع  
 والطاعة على التقوى من عطف الخاص على العام لزيد التاكيد والاعتناء به لانه لا يتم  
 الوصية بتقوى الله على السمع والطاعة لولا الامور (قوله وان تأمر عليكم عبد) اي وان صار  
 اميرا عليكم من ليس اهل الامارة عبدا كان او غيره مالم يكن كافر اذ كرا عبدا مثالا وهذا  
 غاية في طلب السمع والطاعة لولا الامور ثم هو اما من باب القرض والتقدير واما من باب  
 الاخبار والقبيل وان نظام الشرع يقتل حتى يوضع الولايات في غير اهلها كما هو حاصل الا ان  
 بل من امد بعيد والامر بالطاعة يستلزم ان لا يكون الضرب من طاعة من ليس اهل الولاية  
 ومخالفة اذا لم يرد على ولاية من لا يجوز ولا يهأهون من اثاره الفسنة التي لا دوا لها ولا خلاص

قلنا يا رسول الله كتابها  
 موعظة مودع فاصونا قال  
 اوصيكم بتقوى الله  
 والسمع والطاعة وان تأمر  
 عليكم عبد

منها ويرشد الى هذا الثاني التقريب بقوله وان من يعين منكم الخ (قوله وان) اي السائل  
 والسائل وقوله من يعين منكم اي يهدي وقوله فدي الراد الى قوله العلم في التعبير بالسائل  
 دون سوف دلالة على قرب الرتبة وكان الامر كذلك فظهرت عظمة عثمان ووقعة الجبل ومجارية  
 مساوية اعلى على الامارة ومجارية للسنة عليها مثل الحسين وهو اعظم التقى ومن الايات  
 التي ظهرت يوم قتلته ان امطرت السماء ما (قوله اختلانا كثيرا) اي بين الناس بظهور التقى  
 والسدع وقد كان كذلك فهو من مجازاته عليه الصلاة والسلام لم يصح انه صلى الله عليه وسلم  
 كسفه عما يكون الى ان يدخل اهل الجنة والثاوية سائلهم ويجوز ان يكون بعبارة منه  
 على ام الانبياء الا يقيد بل حديث انهم لا يتفقون فيما يتبطلونه من سنته الا اجتهد  
 بسنني الخ) القام واقفة في جواب شرط قد رأى فاذا رأيت هذا الاختلاف فالتمسوا التقى  
 بسنني اي طريقه وسير في القوية التي انا عليها اصله لكم من الاحكام الاعتقادية والعبادة  
 الواجبة والمدونة والمباة من الراد الى معنى الشريعة وهو ما طلب طلبا غير جائز  
 لانه اصطلاح طارىء تصديه التمييز بينا وبين القرض ولا حاجة له هنا (قوله وسنة التلقاه) اي  
 طريقهم وانما كرت في مقابلة سنته لانه علم انهم لا يتفقون فيما يتبطلونه من سنته الا اجتهد  
 واذا فهمنا الهم لانه عرف ان بعض سنته لا يشتر الا في زمانهم وانطلق جميع خلقه وهو كل من  
 قام مقام غيره والقيام له هو له وهو خسة وهم اوبكر فمعه فمما فعل في الحسن ورضي الله  
 تعالى عنهم • وسنة قد فوض عنهم بعد بالشد والهواية وصف كلف لا الا احتراز كالا يفتي وانما  
 اطلق عليهم ذلك لانهم خلفوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاحكام (قوله الراديين  
 المهديين) الجمع بينهما التاكيد ويحتمل ان يكونا غير بيان يكون المعنى الراديين للغير المهديين  
 في انفسهم • وهم جمع راشد من الرشد ضد التقى والراشد من عرف الحق واتبعه والقارون  
 من عرفه ولم يبقه • والنصاح لم يعرفه بالرة وانما صحت صلى الله عليه وسلم على التوسل  
 بطريقهم لان ما عرف عنهم ارضى بعضهم اولى بالاتباع مما عرف عن بقية الصحابة اذ اوقع  
 الخلاف فيه ثم هذا التام هو في حق القلاد الصريف في تلك الازمنة القرية من زمن الصحابة اما في  
 زماننا فقال بعض ائمتنا لا يجوز تقليد غير الائمة الاربعة الشافعي ومالك وابي حنيفة وأحمد بن  
 حنبل لان هؤلاء عرفوا قواعد اهلهم واستقرت اسكناهم وحررها تابعوهم حكما سكا  
 بخلاف غيرهم فلم يجز تقليدهم فيما حفظ عنهم لا القادح فيهم بل لانه قد يكون شرط بشرط  
 أخرى وكلاهما الى فهمهم من قواعدهم (قوله عضوا) بفتح العين وضواها لمن فعل امر ولا ضرر  
 في عدم التمييز بينه وبين ماضيه كمنظاريهم من جوملوه برفقانه اشتباه وهو من مقصد البلاغ  
 لانه هو تاد غير المراد هو تاد كيد فتقوله فليكم به تعيين كون عضوا هناك للامر (قوله  
 عليها) اي على تلك السنة الصادقة بسنته وسنة الخلفاء ولم يبين الضمير لما علمت ان سنة الخلفاء  
 من سنته عليه الصلاة والسلام فقيهه عليه على خطا من ذهب الى رد سنتهم (قوله بالتواجد)  
 بالجمعة جمع تاجد وهو آخر الاخر من الذي يدل بانه على البلوغ من فوق وانما من كل من  
 اليه يسير فلا انسان اربع والعنى عضوا عليها جميع اضر اس القم لانه يلزم عاد من العض

وانه من يعين منكم فيسرى  
 اختلانا كثيرا فقلنا  
 بسنني وسنة التلقاه الراديين  
 المهديين ضوا على بالمواعد



بالتواجد العوض ياتي الانسان ولما يستفاد من الساق وهو حزاز من الشمس وهو الاخذ  
 بالطرف الاسناد ثم حقة العوض غير كنهه فنافهوا ما كانه عن شدة الشمس الساكنة باليد  
 لزومها كفضل من أسكن النبي بنواجده وعوض عليه ثلاثين منه وأما الاستماع بالكتابة  
 حيث شئت السنة بشي محسوس وانبات العوض تخيل والنواجد ترشح وشئت بالكتابة  
 محمد فاذ اعضت على شي علفق فيه لا ينقص (قوله واياكم الخ) الواو عطفة له بالجملة  
 على جملة فعلكم بشي الخ يزيد التقرير والتوكيد والاصل باعدوا أنفسكم فذقي المنافي  
 كانه فعل فانصل الضمير (قوله محمد ثلاث الامور) منصرف بمفعول مقدر أي احدثوا وبالجملة  
 معطوفة على جملة اياكم لتقرير والتوكيد والمعنى باعدوا أنفسكم عن محدثات الامور  
 وحدثوها أي العمل بها ولعن غير احدات والاضافة من اضافة العفة للموصوف اي  
 الامور الصالحة في الدين التي ليس لها أصل فيه وانما الحامل عليها مجرد الشهوة (قوله فان كل  
 بدعة ضلالة) مرتب على محذوف اي فان ذلك بدعة وان كل بدعة ضلالة اي لان الحق فيما يابيه  
 الشرح فاليرجع اليه يكون ضلالة الا ليس بعد الحق الا الضلال ويترب على هذا المحذوف  
 مقدمة صرح بها في بعض الروايات وهي وكل ضلالة في النار اي ما سهاها من محدثات وتبشع  
 وتأنيت الضلال لمناسبة البدعة او تمويلها وقد مر الكلام على البدعة في الحديث الخامس  
 وانما اقتربها الاحكام الخمسة وحيث قيل ان قوله ومحدثات الامور عام اريد به خاص واعلم ان  
 الكلام اعلم ان اريد به عام فهو الله بكل شي علم او خاص اريد به خاص فهو لافقني زيدتها  
 وطرازا وجنا كهي التي وجدنا لا يثبت بعد مطلقا لها وانقصاها عندها منه او عام اريد به خاص كما  
 هنا لان قسرت البدعة على الاصل له في الدين الى آخر ما مر آتفا والا كان على عمومه وكافي  
 قوله تعالى تدمر كل شي أي تهلكه اذا مرت به أو خاص اريد به عام فهو لافقني زيدتها  
 ولا تهره ما أي لا تؤذ ههنا بشي من أنواع الايذاء (قاعدة) كل حكم اياه الشارع  
 او منع او امكن رده الى احد ههنا فهو واضح فان اياه مرة وينعنه اخرى فالثاني مانع  
 للقول وان لم يرد عنه اياه لولا منعه ولا يمكن رده اليه بوجه نفسه القول ثلاثة اصحاب ان  
 ما يرجع الى المنفعة سلال وما يرجع الى الضرر سرام ومقابلها الحرمة والاياحة والمصلحة ان  
 الانشياء قبل الشرع لاحكامها اخلافا للمعقولة واما منه فقبل الاصل فيها المنظر الاساورد  
 جملة وقيل الحل الاماورد يعطى والاصح التفصيل فارجع للمضرة سرام وما يرجع للمنفعة  
 ايجع للمبريد فيمنعني عن الشارع ولم يكن رده اليه بوجه نفسه هذه الاقوال وان كانت الاياحة  
 هي المتبادرة من قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الثلاثين وسكت عن اشياء امرتكم بها  
 سيجي (قوله رواه ابوداود والترمذي وقال حديث حسن) ابوداود هو الامام ابو  
 سليمان الاثعاب المصنفاتي كان من فتران الحديث قبل الزيادة ابوداود الحديث كما ان ابوداود  
 الحديث ولسته الثنتين وماتين وثلاثين بالبصرة لاربعة عشر وتخلص من سؤال سنة خمس وسبعين  
 وماتين

(الحديث التاسع والعشرون)

والا كرم محمد ثلاث الامور  
 فان كل بدعة ضلالة رواه  
 ابوداود والترمذي وقال  
 حديث حسن  
 الحديث التاسع والعشرون

عن معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه قال قلت يا رسول الله اخبرني بعمل اخ صدق الحديث قال  
 بينما نحن نخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وقد اصابتنا الحرة وتفرق القوم  
 فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم اقر بهم منى فدفن منه وقاب يارسول الله اخبرني الخ وفيه  
 حنت سال في هذه الحادثة وفي تنبيهه على من يدس صبه على تعلم العلم ومن ثم كان اعلم العصابة  
 بالخلال والحرام وغزوة تبوك حادثة هي المبرعها في القرآن بساعة العسرة وهي آخر غزواته  
 عليه الصلاة والسلام ثم المراد بالمال ما يشتمل على القلب واللسان أخذ من الجواب بعد  
 ويحصل قصره على غيرهما ويكون النبي قد زاد على سؤاله حرسا على زيادة الخبر (قوله  
 يدخلني الجنة) هو بضم السامع نوع فالجملة في موضع حرسه لعمل والجزء منه فيما بعده  
 يخرج لتكاتف فانه ان صبح يكون جوار الشرط محذوف تقديره اخبرني بعمل ان علمته يدخلني  
 الجنة الخ والجمله الشرطية باسرها صفة لعمل او يكون جوار الا اخبرني والعصبة عصابة على  
 الاخبار المعلوم من اخبرني وتقريره ان اخبار الرسول لما كان وسيلة الى عمله وعلمه ذريعة الى  
 دخول الجنة والبعده عن النار كان الاخبار يساويها من اقامة السبب الذي هو الاخبار  
 مقام السبب عنه الذي هو العمل مجازا من سلا ولا يجاز نظر الى ان سبب السبب سبب وهذا  
 اوجه فان قيل على جعل يدخلني جواب الامر يبي عمل غير موصوف والنكرة غير الموصوفة  
 لا تصدح فالجواب ان التنكير يوجب التقدير والتوزيع اي بعمل عظيم او معتبر في الشرح بقريته  
 قوله الا في سالت عن عظيم ولان مشايل معاذ لا يسأل من مثل المصطفى عملا جدي له (قوله  
 يدخلني الجنة) أي يكون سببا في دخولي اياها فاستاد الاذخال اليه مجاز عقلي أو شبه العمل  
 لكونه سببا لما يوجب القاعل الحقيقي وجعل نسبة الاذخال تخيلا للمكسبة والافاضل الدخول  
 برحمة الله تعالى كما افاه حديث ابن يدخل أحدكم الجنة بعهده ولا تنافي بينه وبين قوله تعالى  
 وتلك الجنة التي اوتيتوهما اكتبتم عملوا من ايمان الاية في نيل الدرجات والحديث في أصل  
 الدخول فليس استوراوين على شي واحد وهما استوراوان عليه وهو أصل الدخول الا ان  
 المراد العمل فهو ما يختلف فيما نظر للاية خصوصا الاسلام والحدوث ما عداه وأصل الدخول  
 بالاول لان الثاني فانه لنيل الدرجات فقط لان النبي في الحديث سببية العمل مطلقا فانه فلا  
 يتناقض سببا بطريق الفضل وهو مثبت في الآية (قوله وياعدني عن النار) من عطف  
 أحد التلازمين على الآخر اجتمعا والمراد من القاعة اصل الفعل لا حقيقة التي يعطى عن  
 عداها واخرج بصفة القاعة ما عدا في البعد والشارح هو معنى الطيف حار محرق (قوله  
 قال لقد سالت) اللام واقعة في جواب قسم مقدم وقوله عن عظيم أي عن عمل عظيم من حيث  
 صعبته على النفوس وعدم رفاها بما يطلبه بوقبه من الوسائل والقاصد الواجبة  
 والندوب واجلها الاخلاص اذ هو روح العمل واسمه المقوم له وانه به فانه لا يوجد كماله  
 الا ان ارد من العاملين وليس المراد استقامته من حيث جزاؤه وتخصيته فقط بل قوله وانه  
 ليس على من سهل الله عليه فانه لا يريد الا ذات العمل وقد فسره بقوله تعبد الله الخ (قوله  
 وانه) اي العمل الذي يدخل الجنة وياعد عن النار وقوله ليس على من يسره الله تعالى عليه  
 اي بتوفيقه وتيسره اسباب الطاعة وشرح صدره للشيء بما يوثقه الى السعادة والابدية وفي

من معاذ بن جبل رضي الله  
 عنه قال قلت يا رسول الله  
 اخبرني بعمل يدخلني الجنة  
 وياعدني عن النار قال  
 اقتد بسالت عن عظيم وانه  
 ليس على من يسره الله  
 تعالى عليه



المديت اعملوا فكل مسير بالخلق له وبالجملة فالثبوتين اذا ساعد على شئ تبسروا ان كان نقل  
 الجبال وبعضهم  
 اذا كان عون الله المراد منها • تهيأ له من غير معنى مراده  
 وان لم يكن عون من الله للفقير • فأول ما يجنب عليه اجتهاده

واذا صح عون الخالق المراد به • عسرا من الايمان الايسرا  
 (قوله تعبد الله) يقال فيه ما قيل في تعبدل بين الاثنين وقدم وعدل عن صيغة الامر تهيأها على  
 ان الامر وكلفه مسارع الى الامتثال وهو يتخير عنه اظهار الغيبة في وقوعه ثم يجعل ان تعبد  
 الله بمعنى توحيده وعلية فمطلقا فانه الصلاة وما بعد هام من عطف الغاير ويكون قد ذكره  
 التوحيد وعمال الاسلام ويجعل انه في تاتي بجميع انواع العبادة وعلية فاعطف المذكور  
 من عطف الناصر على العام للاهتمام (قوله لا تشرك به شيا) يجعل ان تكون لاقامة فيكون  
 القول بعد ما هو قويا وان تكون ناهية فيكون الفعل بعد ما يجوز وان يرد بالرد والبراد  
 بعدم الاشر على جعل تعبد بمعنى توحيده ما يعمه وغيره من باقي الشريعة كالتمسك بالرسول  
 وبما سواه كما هو ظاهر اعملى جعله بمعنى تاتي بجميع انواع العبادة فالمراد به الاخلاص  
 ورجله لا تشرك به شيا حال من فاعل تعبد لازمة على الاول وتغري لازمة على الثاني وشيا يصح ان  
 يكون منصوبا على المصدرية اي شيا من الاشر الى شيا وتغري لازمة على الاول وتغري لازمة على الثاني وشيا يصح ان  
 من خلقه (قوله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحتج البيت) قد استعملت مع  
 قوله تعبد الله وان كان لفظا يجمع مع ما ذكره في تقديره من كل من عمل جميع هذه الاعمال  
 دخل الجنة واما كون دخولها متوقفا على اتم مسكوت عنه لم يتعرض له الا بالثبوت  
 ولا يتق فلا يقال ظاهر المديت ان من تركها او ما عد الاول منها الا يدخل الجنة وهو مسلم في  
 الاول دون الثاني ثم ظاهره ان من عملها لا يدخل النار ولو وقع فصل المعاصي وليس مراد  
 للتصوم الاخر (قوله ثم قال الا ذلك الخ) استطراد اذا الجواب قدم وفيه حيث لم يقتصر على  
 الجواب لاسيما وهو في هذه المسئلة دلالة على من يرد مسرعه على عظيم حب زيادة الطيرة له اذ  
 وان لم يرد من لم يقع بقوله لا تقضب مع سؤله وصحة ابلغ منها وان وقع تهيأها على عظيم تقهها  
 وعمومه كما هو ثم يجعل ان تكون لجرد الترتيب في الذكر وهو التبادر في حذو ذلك من عظيم  
 مسارعة صلى الله عليه وسلم الى الطير وان تكون التراخي في الزمان لاهم اقتضاه والحال والاول  
 اذ ان عرض وهو الطالب بلين ورفق والمعنى عرضت ذلك عليك فعمل تحببه وفيه التثبوت الى  
 ما سجد كرهه ليكون اوقع في نفسه وابلغ في ملازمته واحت على تفرغها لاستنفاد ما تم ما قبل  
 هنا يقال في قوله فيما ياتي ثم قال الا خبرك برأس الامر ثم قال الا خبرك بذلك ذلك كما هو  
 بحرف (قوله على ابواب الخير) فيه زيادة ذلك التثبوت والبراد به من عند الشر وان كان قد  
 يطابق على المال كما في قوله تعالى وان تطلب الخير لسيد ثم الاضافة ان كانت سانية كان المراد  
 بالخبر الاعمال الصالحة التي يتوصل بها الى اعمال اخرى اكل منها كما استعملت من التسمية  
 بابواب فهو من الجواز بالاستعانة بالتصريح بالاصلية بان شبهت الاعمال التي يتوصل بها

تعبد الله لا تشرك به شيا  
 وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة  
 وتصوم رمضان وتحتج  
 البيت ثم قال الا ذلك الخ  
 ابواب الخير

الى اكل منها من جهة الكيف ابواب يجمع التوصل بكل الى المقصود ولم يأت بل فقط يكون  
 جمع كلمة كطرق بل آثر جمع القلة اشارة الى تسهيل الامر على السامع ليزيد نشاطه وقبالة  
 وان كانت بمعنى اللام كان المراد بالخبر اما الاعمال الاكمل التي يتوصل بها بالاعمال الاخر  
 السمعات بالابواب واما الجزاء العظيم والنواب الجسيم وبالابواب سايرا الاعمال الصالحة  
 وعلى كل في الكلام استمارة بالصيغة وتنشيل حيث شئت الاعمال الاكمل او التراب  
 الجزيل جنان له ابواب والابواب مراد بها بعض الاعمال الموصلة او بوجهها تنشيل ويدل على  
 ان الاضافة سانية او على معنى اللام مراد بالخبر الاعمال الاكمل تخصصه صلى الله عليه وسلم  
 بعض الاعمال بالذ كبقوله الصوم جنبه الخ وعلى انه بمعنى اللام مراد بالخبر الجزاء العظيم  
 رواية ابن ماجه الادالك على ابواب الجنة (قوله الصوم) مبتدأ خبره محمد بن ابي من  
 الابواب اي الاكثار من نقله ان فرضه مرذ كقريبا كذا قيل وقد يقال لاساحة الهم وكذا  
 يقال في تخصص بعضهم بالصدقة الا تسمية بالنائلة ولا يؤيد ما ذكره من تخصيص الصلاة بحرف  
 السبل الموهوم قصره على النافلة فلنكن ما قبلها كذلك لما ياتي ثم لعل الراوى اختصر هنا  
 والاصل قلت بل يا رسول الله فقال الصوم الخ يكون على غط ما بعده (قوله جنبه) خبر  
 مبتدأ محذوف اي هو جنبه وكذا يقال فيما بعده لم يقل الصوم والصدقة والصلاة جوف السبل  
 بدون ما ذكرنا في الاختلاف انواع الخير اي فليس الخير نوعا واحدا وجنبه يضم الجنب من جن  
 اذا استراى هو جنبه ويترادف في ذلك من النار في الاجل ومن استتلاء الشهوات والنقلات  
 عليك في العاجل وذلك باب ابواب الصفاه الاحوال ووقوع افضل الاعمال على نهاية السكال  
 (قوله والصدقة تطفي الخطيئة) اي تحو حان الصدقة ان كانت كتبت فيها ان مضى بعد  
 فعلها ست ساعات فلذلك يمتن غير فعل حسنة كما هو والمراد بالخطيئة الصغيرة المتعلقة بحق الله  
 تعالى لساعلم من القواعد ان الكسيرة لا يطفئها الا التوبة والتعقبة بحق الا لا يطفئها  
 الا رضاحا منها اي باطفاها لفظا ياتتور القلب ونصف الاعمال فلذلك كانت الصدقة بابا  
 عظيم الخيرها من الاعمال النافلة ونضالها كثيرة شهيرة تكون الصدقة تطفي الخطيئة لا ياتي  
 ان غيرها من سايرا الاعمال الصالحة كذلك كما يقيد عموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن  
 السيئات ثم جعل ان في الكلام استمارة تصرية بتعبه ان شبه اولها بالاطفاها متعارفة  
 انظر لما ذكرته قوله كما ان يجمع اشتمرا كهما في الاذهاب ثم اشترق منه تطفي وانبه للصدقة  
 فوقعت الاستعارة ولا في المصدر الصلوة وفي الفعل تسمية وان فيه استعارة تمكنه بان شبه  
 الصدقة بالماء ذلك الجامع ثم اثبت ما هو من خواصه اعنى الاطفاها تنشيل كانهما من جنسه  
 (قوله كما يطفي الماء النار) اي اطفاها كاطفاها لها فاصدورية بسبب اطفاها الماء الار ان  
 بينهما غاية التضاد والصدقة مدمد مه (قوله وصلوة الرجل) مبتدأ خبره محذوف ما مقدر عين  
 ابواب الخير وبكذلك اي تطفي الخطيئة وهذا اولي لان فيه ماني الاقوال وزيادة اعنى ان يربيه  
 كون الصلاة من ابواب الخير كالذين قبلها المقسود ذلك انهم من تلك الابواب ولا تشبهه  
 صلى الله عليه وسلم بالاية الا تسمية وهي متضمنة للصلاة والاتفاق اي فكما ان الاتفاق يطفي  
 الخطيئة كذلك قرينه في الاية وهي الصلاة وتخص الرجل بالذكر لان الخير غالب في الرجال

الصوم جنبه والصدقة  
 تطفي الخطيئة كما يطفي  
 الماء النار وصلوة الرجل



والاقل ما تمثله في ذلك والمراد به الانسان مجازا من ذكرنا من ذكرا وانثى واردة العام (قوله  
 من جوف الليل) أي فيه وخص مسللا لليل بالذكر لانها فيه مطلقا فقلنا من انى النهار ان  
 انشروع فيه أسهل وأكل كان ذكر الجوف وهو الوصف أو الاخر لكون الصلاة فيه أفضل  
 منها في غيره من باقى الليل والأفضل لانه مطلقا من أبواب الخير وتطيقه المصلحة وفي الحديث ان  
 في الجنة غر فاري ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها اعداها لله لئلا يكون الكلام وأطعم  
 الطعام وتابع الصيام وصلى بالليل والناس نيام ويحصل فضل قيامه به لا ذكره كغيره من طيبين  
 استنطق من الليل وايقظ امرأته فصلها كغيره من طيبين كغيره من طيبين كغيره من طيبين  
 أي وقد اعد الله لهم غفرة وأجر عظيما والنصف الثاني ان قسم الليل نصفين أفضل من الاقل  
 والنصف الاوسط لئلا يشبهه الاقل والاخير والسدس الرابع والخامس لئلا يشبهه  
 اسداسا أفضل من غيرها (قوله ثم تلا) أي النبي صلى الله عليه وسلم احتجابا على فضل صلاة  
 الليل وفي ثم ما مر وقوله تصبى جنوهم عن المضاجع أي تقضى وترقع والمضاجع موضع  
 الرضطجاع النوم وقوله حتى يابغ بعلمون أي فالواقع منه صلى الله عليه وسلم قوله تعالى  
 والاختصاص الراوى قال الجوهري وهذا كناية عن مسلاة التوافق في الليل وهو الذي دل  
 عليه سابق الحديث أي ولولا ما استشهد بذلك من الآية وعبر عن الاعتناء بها عليه (قوله  
 ثم قال) أي النبي صلى الله عليه وسلم لعاد وقوله الا أخبرك عبرتها بخبر وفيها من ابدل تقننا وقوله  
 برأس الامر يحتمل ان المراد به العبادة أو الامر الذي سأل عنه معاذ وقوله وعمره أي ما يعقد  
 عليه وقوله وذروه سلمه أي شارب خبازه وذروه بضم الذال المجهمة وكسر هاء السنام في الاصل  
 ما ترقع من ظهور البعير فمما ذكره التنوير في المرة بعد المرة في ما سئل عنه كقوله تطير ما مرا اتفاقا وما ياتي  
 (قوله الجهاد) قال بعض المحققين اسقط المصنف من الحديث سطر وهو ثابت في اصل  
 الترمذي اذ نقله يعني الترمذي به سنننا ما المذكور قلت بلى يا رسول الله قال رأس الامر  
 الاسلام وعمره الصلاة وذروه سلمه الجهاد اه وهذا يجب ما اتفق لمن نسخ والا فهو  
 مذكور في كثير من الروايات وهو اختيارنا وهو المشبه به وهو الرأس والسنام والعمود وهذه  
 الاسلام الخ استعارة بالكناية وتخصيل لانه شبه الامر المذكور بقول الابل والبيت القائم على  
 عمد واضم هذا التسمية في النفس ثم كرما بلايم المشبه به وهو الرأس والسنام والعمود وهذه  
 تخصيل للاستعارة ووجه اشار الابل بالاشبهه انها اختيارا وهو الرأس والسنام والعمود وهذه  
 الايمان هو الرأس لانه لا حياة لشي من الاعمال بدونه كالان الحيوان لا حياة له بدون الرأس  
 قال تعالى وقدنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء من دونه وكانت الصلاة هي العمود لانه هو  
 الذي يقيم البيت ويرفعه ويثبته للانتفاع به والصلاة هي التي تقيم الدين وترفعه وتمسكها  
 تصليته بجعلها القرب وكان الجهاد ذروة السنن لان ذروة الشيء علاه والجهاد اعلى انواع  
 الطاعات من حيث ان يظهر الاسلام ويعمل على سائر الايمان وليس ذلك لغيبه من سائر  
 العبادات فهو اعلاها هذا الاعتبار وان كان فيها ما هو افضل منه بلبس خبره فوزن بمداد  
 العلم بمداد العلم القسامه في مداد العلم على مداد الشهادة وهو قولنا ان اعلى ما للشهيد  
 دمه وادنى ما للعالم مداده فاذا لم يخدم الشهيد بمداد العالم كان غير المهم من سائر فنون الجهاد

من جوف الليل ثم لا تصبى  
 جنوهم عن المضاجع حتى  
 يابغ بعلمون ثم قال الا  
 أخبرك برأس الامر وعمره  
 وذروه سلمه الجهاد

سكلا

كلاشي بالنسبة الى ما فوق المدام من فنون العلم وهذا اولى تنبيهه على باهر فضل العلم ونوع  
 القهقالي منهم وفضلهم بسكنه كغيره مما ورد بخصوص العلم بالعلمين يعلمهم كما قال  
 اعلمنا الشافعي رضي الله تعالى عنه  
 اذا لم يزد علم النبي قلبه هدى • وصبره عدلا واخلاقه حسنا  
 فبشرنا الله اولاده نعمة • نقضه حرماتنا وقررتنا  
 واعلم انه صرح ان النبي عليه افضل الصلاة والسلام مثل اي الاعمال افضل فقال ثالثة الصلاة  
 الاقل وقها وثالثة الجهاد وثالثة البر والدين وحصل على اختلاف اسرار السابقين قايلين كلال  
 بعلمه الا فضل بالنسبة لعله واما الافضل على الاطلاق فهدى الله تعالى في قوله صلى الله عليه وسلم الصلاة خير  
 فنقلها افضل التوافق وفرضها افضل القرب وحصلنا من قوله صلى الله عليه وسلم الصلاة خير  
 موضوع اي خير من غيره في الشارح وفي رواية صحيحة ايضا واعلموا ان خبر اعمالكم الصلاة  
 وكونه ذكر الله تعالى ككونها في النبي عن القسامه التي ذكرنا في ذلك اذا لم يزد العلم  
 الافضل واخلاقه في القاضيه بين فرضي عين او كتابية او نقلين لا بين فرض ونقل لان فرض  
 القبول افضل من نقل القاضيه لامن النقل مطلقا لان النقل قد ينقل القرض وذلك في  
 اربع مسائل يدور بها السلام وورد به المصنف واقتضاه الاذان والامامة والتعليق قبل الوقت  
 وبعدوا لخصلاف ايضا في علمين متقاربين في الشقة افضل من صوم يوم (قوله ثم قال الا أخبرك  
 الصلاة افضل من) فمن الصوم لان صلاة كعتين افضل من صوم يوم (قوله ثم قال الا أخبرك  
 علا ذلك كله) ملاك الشيء ما به احكامه وقوامه وهل الله يكتسب من الميم ويقتصر على  
 والرواية كسكر فقط واسم الاشارة عائد الى المذكور من الاعمال الواجبة وغيرها وتاويلها  
 بالذكو والورد وايراد ما في الاعتناء بها او كده بكل لدفع بوزن عدم الشمول والمعنى انه اذا  
 وجد هذا الملاك كانت تلك الاعمال كلها على غاية الكمال ونهاية من مقام الاحوال وفيه  
 اشارة الى ان جهاد النفس اشق عليها من جهاد الكفار لانه جعله ملاكها ومن اعظم آدابها  
 الصمت وعدم الكلام فيما لا يعني وفي الحديث من صمت لحيها (قوله قلت بلى يا رسول الله) أي  
 اخبرني وفي هذا التدبير في تطهير وقوله فاخذ بلسانه أي امسك لسانه لنفسه قال ابن ابي  
 التيا كيدو يحتمل انه ضمن اخذ بمعنى فلتاكون زائدة لسانه يدكر ويؤنس ان كان بمعنى  
 الممارسة كما هنا فان كان معنى الكلام وهو اطلاق مجازي ومنه واختلاف الفتكم فذكر  
 لا غير (قوله ثم قال كلف عليك) أي عنك او ضمن كلف معنى احبس وتمسك القام على ما هو  
 التقدير وصيغة الامر مستعملة في التصريح والتتويه وتقديم الجرور على التصويبات بل ذكره  
 في ذاته للاهتمام (قوله هذا) أي عملا خيرا فيه للغير السابق فلنقل خبرا وليصحت وليتعدت  
 من ان صيغة الامر مستعملة في التصريح والتتويه واللفظ هو المعنى جنس هذا والا فلاشارة لانه عليه  
 الصلاة والسلام ومما لا يذكره وانما يكلف نفسه من حيث تصفقه في سانه هو جمع بين اسماكه  
 وقوله ذلك مع كناية القول وحده لان النفس بالحسنة آفة من الاعتقادات وهذا هو السبب  
 في قولنا سبنا ابراهيم على سبنا وعليه افضل الصلاة والسلام بل انى كلف شي المرق قال  
 اول قوم قال بلى ولكن ليطس من قلبي اي من قلبي حب الرزية او ليزداد قوة بيقية بمشاهدة

ثم قال الا أخبرك بالليل  
 كلفه قلت بلى يا رسول الله  
 فاخذ بلسانه ثم قال كلف  
 عليك هذا



قلت يا رسول الله وانا  
 لو اخذتوني بما تكلمت به  
 فقالوا نكثنا ما تكلمت به  
 يكذب الناس في النار على  
 وجوههم الاحصاء السننهم  
 مناخرهم الاحصاء السننهم

المعقول عمادنا اذ عين اليقين اقوى من مجرد علم ثم اهل الحكمة في قوله صلى الله عليه وسلم كلف  
 عليك هذا دون ان يقول كلف عليك الفاسد مع ان الحال يقتضيه الاشارة الى انه يعسر كلف  
 لسان النفس كايصير كلسان القبر (قوله قلت يا رسول الله وانا لو اخذتوني بما تكلمت به)  
 أي التماسا يسبون بما تكلمت به وانا ما عاقبون به فهو على تقدير ههنا الاستعظام قبل العاطف  
 داخله على محذوف والواو عاطفة عليه واللام زائدة في خبر ان لم يقل والى من اخذتكم به  
 مع انه المرافق لقوله كلف عليك هذا لعلهم ان هذا الحكم لا يخصه وهو استقحام استنبات  
 لما علمه من قوله صلى الله عليه وسلم كلف عليك من المؤاخذة وهو يدل على انه كان قبل  
 ورود الحديث غير عالم بها والاما استنبات بذات بل كان يكفاه قوله عليه الصلاة والسلام كلف  
 عليك هذا الورود به بظلاله ثم يبعد انه لم يكن عالما بصحة المؤاخذة فهو الكذب والقسية  
 والنميمة فالراد قوله بما تكلمت به أي بجمعه أخذنا من ما قانها كالم من صبغ العموم فهذا  
 هو المسئول عنه ولا تفي خطاه هذه عليه قوله صلى الله عليه وسلم اعلمكم بالحلال والحرام وما  
 لانه انما صار اعلمهم بذلك بعد هذا السؤال وانما له من انواع التعلم او الراد بالحلال والحرام  
 المعاملات الظاهرة بين الناس وهذا في معاملة العبد مع ربه (قوله فقال نكثنا ما تكلم  
 بثلثة وكاف مكسورة ولا مفتوحة أي فقد نكثت ذلك ادراك المؤاخذة بذلك مع ظهورها  
 وهذا مما غالب جريانه على السننهم في الخطايات للتبرير على النبي والتمهيج اليه من غير ارادة  
 حقيقة معناه من الدنيا على الخطايات جوبه (قوله وهل يكب الناس في النار على وجوههم)  
 استقحام انكاري بمعنى النبي يدل ذلك الالاء بعد وكب بفتح الهمزة وضمة الكاف مضارع كبه  
 بمعنى صرعه على وجهه أي القاه عليه وحسنه كذا في قوله وقال على مناخرهم  
 على قوله مثلا وهل يدخل الناس في النار لانه ابلغ في الزجر وقوله وقال على مناخرهم  
 من الراوي وهو يعني ما قبله (قوله الاحصاء السننهم) استنما مفرغ اي لا يكب الناس في نار  
 جهنم من من الاشياء الاحصاء السننهم أي ما تكلمت به من الائم جمع حصيدة بمعنى محسودة  
 أي مكتسبة وفي الكلام استعارة ما بالكاتبه والتمهيج صفة فان شبهه السان بالنجل الذي  
 يحصده الزرع بجماع عدم القيمة اذا النجل قطع ولا يميز بين الرطب واليابس والجد والردى  
 وكذلك لسان بعض الناس يتكلم بكل فرع من الكلام القبيح والحسن كانت صفة كالتصريح  
 تحتلها وان شبه الكلام بالزرع المحصود بالنجل كانت صفة كالتصريح والاضافة قرينة لها  
 والجماع بين الحصاد والكلام انه يم الجسد والردى والحصاد كذلك وأيضا كل يكسب  
 ويجمع واستناد الكلب الى الحصاد مجاز على أو استعارة ممكنة على وزان ما تقدم في اخبرني  
 بعمل يدخني الجنة والا فان الذي يكب الناس في النار يا أيها كذا ذكر وقد يقال لا مانع  
 من جعله حقيقة وذلك بتصوير الحصاد بتصوير النار بعلقه في النار بعلقه وهو بصرفه رجل كالمرفق  
 في شأن القرآن من القائه من حله ولم يعمل بما فيه في النار بعلقه وهو بصرفه رجل كالمرفق  
 الحديث خبره واضاف الحصاد الى اللسان مع انها محسولة منه ومن الحلق والشفتين لانه  
 أشهر هذه الاكالات الثلاث ثم هذا الحصار دعائي اذ من الناس من يكبه في النار على لا كلامه  
 لكن ذلك يخرج المبالغة في تعظيم جرائم اللسان ولان الاعمال يقاومها الكلام غالباً

او هكذا

او هكذا مضائق قد رأى أكثر الناس وفي الحديث الصحيح ان الرجل ينكلم بالكلمة  
 من رضوان الله تعالى لا يلقى لها الا يكسب لها رضوانه الى يوم القيامة وان الرجل ينكلم  
 بالكلمة من غضب الله تعالى لا يلقى لها الا يكسب لها غضب الله الى يوم القيامة  
 أو قال يهوى بها في النار سبعين خريفاً والاحاديث في هذا المعنى كثيرة شهيرة وقد ذكرنا في  
 الكلام على الخامس عشر ما يشاهد النفس ومن الحكمة قول به ههنا  
 اذا ما صدق المرء من سر نفسه • فصدوا الذي يستورع السرايق  
 وقول آخر لسانك أسدك ان اطلقته فترسك اي اقرسك وان أمسكتك فترسك أي حقتك  
 وليهضهم  
 يموت الفتي من عشرة من لسانه • وليس يموت المرء من عشرة الرجل  
 فقوة من نفسه ترمى برأسه • وعقوبة الرجل تروا على هـ • سل  
 ولا تتر  
 كم في القابر من قبل لسانه • كانت تهاب اقامة الشعبان  
 (قوله رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح) لكن في جامعه ذكر صدره وقد قدمناه عند  
 الترجمة

(الحديث الثلاثون)

عن اني نعلية المشفى بجمعه مضومة فتور نسبة الى خشية قبلة معرفة وقوله بر يوم يجيم  
 مضومة فراه ثلثة وقوله ابن ناضر رضي الله تعالى عنه كان ممن يبيع تحت الشجرة مات سنة  
 خمس وتسعين مروياته اربعون حديثاً (قوله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال ان الله  
 تعالى فرض فرائض أي أوجبها وحتم العمل بها وهو شامل لفرض العين والكفاية وقوله وفي  
 قوله وحده حدود التجريد ويجازي الازل على ما مر في الخطبة عند قول المنقب باعث الرسل ثم  
 هو كالتأثر الاثنية توطئة لاجل بعده وقوله فلا تنسوها أي الترتك او التهاون فيها حتى يخرج  
 رةتها بل قوموا بها كالفرض عليكم وقد صرح انه صلى الله عليه وسلم رأى ليلة الاسراء قوماً  
 ترضع رؤسهم كالمريض عادت كما كانت ولا يفتقروا ذلك فقال من هؤلاء ما جبريل قال  
 هؤلاء الذين تناقل رؤسهم عن الصلاة وما ظلمهم الله شيئاً (قوله وحده حدوداً) قدمه على  
 قوله وحرم أشياء مع ان التحريم ضد الفرض والحد أقرب مخطو بالبال عند كرضه لان  
 للحدود شبهها بالقرائن من حيث وجوب تحصيلها بخلاف الاشياء الحرمه ثم الحدود جمع حد  
 وهو لغة السابغ بين الشينين وشرفه عاقبة مقادير من الشارح تزجر عن العصية ومجت حداً  
 لكونها تجيز القاعل عن المعادة أي جعل لكم حواجزاً ومقدرات تجيزكم وتزجركم  
 عما يرشاه ويجعل الحدود هنا على الزواجر المذكورة دون الاوامر والنواهي الموقوفة  
 عند ما يندفع تكرارها مع ما قبلها وتكرار ما بعد ما معها (قوله فلا تعدوها) أي يعلم  
 القيام بصفها من زيادة عليها أو نقص عنها اترك لها او قد ورد سد نظام في الارض خيرين  
 مطر أو بصين مسابغاً أي من الصدق بما يترب على ذلك المطر من الخير وجله عرفي الخير شامتين  
 ليس فيه زيادة مضطورة وان اقتصر على الله عليه وسلم فيه وأبو بكر على أربعين لان الناس لما

رواه الترمذي وقال حديث  
 حسن صحيح  
 (الحديث الثلاثون)  
 من أي نعلية المشفى بجموع  
 ابن ناضر رضي الله عنه عن  
 رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال ان الله فرض  
 فرائض فلا تنسوها واحداً  
 حدوداً فلا تعدوها



١ كثر من الشرب زينة ما يكفره وقبله استحقاق الزيادة في شربهم تنكروا زجر افكالت  
 الزيادة اجتهاد من علمي صحيح مسوغ لها (قوله وحرم اشياء) اي منع من قربان ارتكابها  
 كسماة الزور وكل مال التيمم وشق الوالدين في الحديث ان الجنة توجد بجمعها  
 من مسرة الطعام لا بحدودها ما في ولا طمع رحم ولا شح عاص ولا بارازا ولا مولا  
 التكنة في اشياء ما قبل يحرم مع انه التماس سابقه التيمم على ان سابق من قبيل  
 الصبر بدأ والجار كالتحرر وقوله فلا تنهكوها اي لا تتناولوها ولا تقربوها (قوله وسكت عن  
 اشياء) اي لم ينزل حكمها على نبيه ولا سكت ردها الى ما نزل الله بوجه ما لا تنكث عنها  
 حقيقة لاسما لئلا يعلو سبحانه وتعالى اذ الكلام من صفاته وهو يدل على جميع الواجبات  
 والنازلات والخصليات (قوله رجعة لكم) اي لا يجلها وما هو من التعليل غير ما ادعى  
 كون السكوت رجعة لانها تحرم فتعاقب على فعلها ولم تجب فتعاقب على تركها بل هي عقولا  
 حرج في فعلها ولا في تركها وظاهره الا باحتمالها والاصح التمسك بالثامن والعشرين  
 من امارجع للمضرة وحرم وارجع المنفعة اي (قوله غير نسيان) اي لا حكمها الا بفعل  
 ربي ولا ينسى وهو حال من السكوت القهوم من سكت كزيد الا بوضوح القهوم من كون  
 السكوت رجعة لنا والنسيان ذهاب الشيء بعد سبق العلم به بحيث يحتاج في رده الى عمل جديد  
 بخلاف السه والمراد به هنا ما يشبهه كالاحتياقي (قوله فلا تصنوا عنها) اي فلا تستكفروا  
 عن احوالها بالسؤال عنها ففسه حذف مضاف قال تعالى لا تسألوا عن اشياء ان سئلكم  
 نسوكم وهذا النهي يحتمل اختصاصه بزينة صلى الله عليه وسلم لان كثرة البعث والسؤال  
 عند علمه قد يكون سببا لنزول التديف به باجباب وتحريم ويجعل بقاؤه على عومه  
 لان كثرة البعث عمالم في كرفي الواجبات ولا في الحرمان قد توجب اعتقاد تحريمه او باجبابه  
 وصح تلك المتطهرون قالها لانا والمتطهع الباسف عمالا يغيبه او الذي يدقق نظره في  
 القروق البعيدة ثم ان نزل بالعبد نازله تعين عليه السؤال عنها ويهمل من كون السكوت  
 عن تلك الاشياء رجعة لنا مع النهي عن البعث عنها انه لا حكم قبله وروى الشرع وهو الاصح  
 وان الاصل في الاشياء بعد ورواية الاباحة وتمسك الظاهرية بهذا الحديث لفهم القاسم  
 الاقتصاد على غلواهر النصوص ورواية القاسم بانواعه الثلاثة والاصل معالين بان القاسم في  
 حكمه بجهت عنه وقد نهيته عن البعث عمالكت عنه واعنى بانواعه الثلاثة الاولى  
 الضرب على التاقف في الحرمة المساوي كقصاص اسواق مال التيمم على اكله فيها ايضا  
 والادون كقصاص مادون العرفي العلم على العرفي الرتبة بجماع مطلق الدعوية ويرد على بان  
 سبب النهي ما كان وقع من بعض المعاصية فتفتنا وانما ناله صلى الله عليه وسلم فاختص النهي  
 بجهت يوزي الى محظور وما القاسم فلا محظور فيه بوجه فكيف يهني عنه على ان ادته  
 جواره بل ويجوز به قطعية فلا تعارض بين هذا الفقه الجمل ثم من البعث عمالكت البعث  
 عن احوال الغيب التي امرنا بالاجتناب ولم يبين كيفيتها الا انه قد يوجب الجبر والشك ويرفق  
 الى التكذيب والاشكار ومن ثم قال ابن اسحق لا يجوز التفكير في الخلق ولا في الخلق بما  
 لم يجمع فيه من الشرع كان يقال في قوله تعالى وان من شيء الا ايسر من حمله كيف يسر

وحرم اشياء فلا تنكروها  
 وسكت عن اشياء رجعة  
 لكم غير نسيان فلا تصنوا  
 عنها

الجماد

الجماد لانه صحته وتعالى اخبر به فيعمله كمشاهه كاشاه اه وفي العصم من ما يؤيد سرية  
 التمسك في الخلق كعب الصاري باق الشيطان احدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا  
 حتى يقول من خلق ريت فاذا بقله فليست بقله وليته وخرج مسلم الا يزال التام يسألون حتى  
 يقال هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيا فاذنقل آمنت بالله هذا وليد  
 المباحات كان يقول ويايح اشياء فلا حرج عليكم في فعلها ولا في تركها لان المقام ليس للامتنان  
 بل للجهت على القبول والترتك وقوله رجعة لكم لبيان وجه السكوت بدليل قوله غير نسيان  
 لا للامتنان (قوله حديث حسن) بل صحه ابن الصلاح وقوله رواه الدارقطني وغيره اي كافي  
 زعيم بسند حسن اي اخذ من قوله حديث حسن وكان الاظهر ان يقول رواه الدارقطني وغيره  
 بسند حسن اي وكذا صنع في حديث كثيرة هذا الحديث من جوارح كل صلى الله عليه وسلم  
 المخرج في البلية بل قيل ليس في الاحاديث حديث واحد اجمع لاصول الدين وترجمه منه اي  
 لا تفسم فيه احكام الله تعالى الى اربعة اقسام فرائض ومحارم وحدود وسكوت عنه وذلك  
 بجمع احكام الدين كلها

(الحديث الحادي والثلاثون)

عن ابي العباس سهل بن سعد الساعدي وهو من الانصار خزرجي كان يوم موت النبي صلى  
 الله عليه وسلم ابن خمس عشرة سنة وكان اسمه من زينة صلى الله عليه الصلاة والسلام  
 روى له مائة حديث وثمانية وعشرون وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة بضره ان الله  
 تعالى علم جميع سنة عثمان وعثمان على قول وقوله رضي الله عنه ينبغي عن مالان ايه صحابي  
 (قوله قال) اي سهل وقوله جامل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كرم من باب  
 الصنف في النقل والافلاك كان ياتي ان يقول ان رجلا قال لبي داني الخ وهو يضم الدال ويثني  
 اللام مشددة وقوله على عمل اي صالح بقرينة ما بعده على انه صلى الله عليه وسلم لا تطلب منه  
 الدلالة على ما هو كذلك (قوله اذا علمته) بكسر الميم وقوله احبني الله واحبني الناس  
 العطف فسه من عطف المسبب على السبب لان الله تعالى اذا احب عبدا اتى محبته في قلوب  
 خلقه لقوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا ثم الشريطة  
 باسرها مئة عمل يعني شي لا يقيد كونه ممنه ولا يثبت في قول الى كونه معمولا ففسه التجريد  
 او جازا الاول لئلا يثبت على الحاصل في قوله اذا علمته ثم يحتمل ان يراد به حقيقة اخرى حركة  
 البدن ويكون حينئذ في الجواب اشارة الى ان حب الله والناس ليس مقصودا عليه وان يراد به  
 ما يشتمل على القلب بدليل الجواب (قوله فقال ارحم) لم يقل مثلا اذ ارحم مع انه كاف في  
 الدلالة على ذلك العطف للاشارة الى عظيم رغبته صلى الله عليه وسلم في رده ذلك السائل كغيره  
 وازده من الزهد بضم اوله وهو لغة الاغراض عن الشيء استقاراله وشراعا اخذ قدر الحجاب من  
 الملل المتقين المسئل فهو واخص من الورع اذ هو ترك المشتهة وحينئذ فالامر بالزهد بدليل  
 عظيم تلك المحبة سرصا على الهم لاصلا لمصولة بالورع ايضا وهذا هو رده العارفين وهو المراد  
 هنا على منه زهد القربين وهو الزهد فيما سوى الله سبحانه وتعالى من دنيا وجنة وشه وهرما  
 واما الزهد في الطرام فواجب لجميع الامم حتى العوام وفي المشتهة بحدود عام وقيل واجب

١٨

س

حديث حسن رواه  
 الدارقطني وغيره  
 (الحديث الحادي والثلاثون)  
 عن ابي العباس سهل بن  
 سعد الساعدي رضي الله  
 عنه قال جامل الى النبي  
 صلى الله عليه وسلم فقال  
 يا رسول الله داني على عمل  
 اذا علمته احبني الله  
 واحبني الناس فقال ارحم



كذلك ثم الامر في الموضوعين عام وان كان مورد خاصا المراد في نظائره (قوله في الدنيا) أي باستغفار جنتهم اذ استغفروا جميع شانهن فليس الزهود فيه منها خصوص الدينار والدرهم والمطمع والشرب والملبس والسكن أو الحياة كما فصل بذلك كله بل هو كل لذته وشهوته وسلاخه للنفس والظاهر ان في في الموضوعين زائدنا كسند الطالب ثم من ثم آدم من انكر العباد وهو لا يهتم أهل التمتع بالدين على ان منهم من كان يأمر بالزهد فيها ويرى ان كثرت اوجيب عظيم التمسر عليها عند الموت اى كما يقصده سيد شحوت العلماء لقده في الدنيا زودت الامراء فتسفة وموت الاغنيا حسرة وموت الفقراء حنة وتوجب ايضا لهم والنم اى كاقيل

وامعنا النبل الا وهو مستقص • ولا تكسر الا بالازادات  
ويستهم مقرون العباد لكتهم منقسمون الى ظالم لنفسه ومقتصد وسابق بالخيرات فالاول وهم الاكثرون هم الذين وقفوا مع زهرة الدنيا باخذها من غير وجودها واستغفروا بها في وجودها فصارت اكبرهمم وهو لا يعلم أهل اللهو واللعب والزينة والتفاخر والتكثار وكل هؤلاء لم يعرف المقصود منها ولا فهم منزل مقرب وتردمم الى دار الاطمة وان آمن به مجلا والثاني اخذها من وجهها لكنه توسع في مباحاتها ونادى بذهبها واتم المباحة وهو وان ايقب عليه لكنه يتقص من درجته في الاخرة بقدر توسعه في الدنيا كذا قيل والثالث هم الذين فهموا المراد من الدنيا وان الله سبحانه وتعالى اعانها من عباده فيها وأظهر له -م ذاتها وانضرتا لسلوهم أهم أحسن كائن على ذاته في غير آية قال بعض السلف يعني من هو زاهد في الدنيا وأرغب في الاخرة ولما بين تعالى انه جعل ماعلى الارض زينة لها ليلوهم أهم أحسن -م من علا بين انقطاع ذلك ونقاده بقوله وانما عالمون ماعليها صعبا جبرازا أي فتنايا بسايق فهم ان هذا هو ما لها جعل هذه التزود لدار القراوان كتنق منها بما يكتفي به المافر في سفره كما كان صلى الله عليه وسلم يقول مالي والدنيا انا منى ومثل الدنيا كراكب قال في ظل شجرة ثم راح وتركها على ان الرعية فيها لا تنهى كاقيل

النفس تأتي ان تعيش فقيرة • والنفس خبيثة من غنى بطاقتها  
غنى النفوس هو العفاف فان آت • لجميع مافي الكون لا يكفيا  
(بالجمله)

والنفس راغبة اذا رقيتها • واذا ترد الى قليل تنقع  
ثم من أهل هذا القسم من اقتصر من الدنيا على سد رمقه فقط وهو حال كثير من الزهاد ومنهم من فسح لنفسه اجناسا في تناول بعض مباحات التقوى النفس به وتشتط للعامل وتناول الشهوات المباحة بقصد التقوى على الطاعة بصيرها طاعات فلا يكون من الدنيا ومن ثم صيغ نعمت الدار الدنيا لمن تزود منها الاخرة حتى يرضى ربه ويست الدار لمن سددت به عن آخرة وقصرت به عن رضا ربه وبم -م اذا به علم ان الذم الوارد في الكتاب والسنة للدنيا ليس راجعا لزبانها وهو الليل والنهار فان الله سبحانه وتعالى جعلها مخالفة لمن اراد ان يذ كر اواراد شكرها ولا يكافئها وهو الارض ولا الما ودعها الله فمن الجادات والسيوفات لان ذلك كله من نفسه تعالى على عباده واتاهم وابع الى الابد فقال سبحانه ما خلقنا الا ليعبدون قال تعالى

وما

وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون ثم الحامل على الزهده اشياء منها المستغنى والاشرة ووقوفه بين يدي مولاه فخشيت في قلبه شيطان وهو امره ويصرف نفسه عن اذات الدنيا ونعمها ومنها تدبرها اشاراته سبدي عبد العزيز البربري بقوله  
ككل شئ به تعلق شئ • كان اعلى منه بفقره اشتهاء  
تأمل يا من تعلق منه الشقلب جهلا بما له والجهل  
قلبك الا ان صارت في من الدنيا ما ومن شأنها الحقد الوارثي  
وهي ملعونة فمن هو اذنى • كيف تسلى لي يكون عند الله  
وهذا كقول امانا الشافعي رضي الله تعالى عنه

اذا كان شئ لا يساوى جمعه • جناح بعوض عن لمن أنت عبده  
واشغل بزمه منه كالك الذي • يكون على ذا المطال قدوك عنده

ومنها كثرة الذل والتعب في تصيبلها وكثرة غمونها وموسرة تقليبها وفنائهم ارضاحة الاراذل في طلبها (قوله يعبدك الله) يشق آخر لانه ان كان مجز وما جو ابا الازهد واريده اذ ناهه سكنت باؤه الاولى ينقل من كتم الى السالكين فاجتمع سا كان غرك الثاني لانتقامهم مما بالفتح تنقصا وكذا يقال فيما بعده وقد استقبل من الحديث ان الزهده في الدنيا سبب لحيثه تعالى أي لانه سبحانه وتعالى يحب من اطاعه ولا ريب في تحقق الطاعة التامة مع الزهده واذا كان الزهده في الدنيا سببا لحيثه تعالى كانت محبتها سببا لفضله تعالى ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم حسب الدنيا من كل خطيئة والله لا يحب الخطايا ولا أهلها وما صدرل معنى الحديث منظوقا ومعه وما انقطع بان يحب الدنيا بغرض عند الله سبحانه وتعالى فالزهده فيه الجبرية عز وجل ومحبتها المنوعه هي اشارة التسلب الشهوات واللذات لان ذلك يشغل عن الحق سبحانه وتعالى ما يحبها التعل لغيره وتتلون من المال الصالح للرجل الصالح يصل به رحما ويصنع به معروفات وفي آخر اذا كان يوم القيامة جمع الله الذهب والفضة كالجلين العظمين ثم يقول هل هذا ما اتاعاد اليه من قومي يثني به آخرون ثم حقيقة الحبسة هي الميل النفسى وهو مستحيل عليه سبحانه وتعالى وحديثه فالمراد به الى -م فته على غايتها المترتبة على ارادة الثواب فتكون مفضلات أو الانية فتكون مفضلة فعل ولا حاجة لان تفسيره في -م فتنابطاعته سبحانه وتعالى باستتال جميع أوامره واجتناب جميع نواهيه الا ان قلنا يحصر هذا الميل في الحسن الحسنوس كالضرورة الجيلة المشبهة لتبيل الذم لحيثه تفرقة الله سبحانه وتعالى عن ذلك واما ان قلنا بتعلقه بالحسن العفوى أيضا وهو التوفيق كميل النفوس الكماله مثلا رويانا اجسما تامل انصف العالم والكرم والملم فهو على حقيقة الاية قال هذا الميل حادث والطائف لا يتعلق بالقديم لاننا نقول الهذو وتعلق الطائف بالقديم على وجه قيامه به وهذا ليس كذلك لا مطلقا ثم الحجة من الرحمة الاخص من الارادة فانه سبحانه وتعالى وان كانت مفضلة واحدة الا انها تتفاوت بحسب تفاوتها فبعضها تفوقها باله تقوية تسمى غنيا وبموم الذم كل طلب راحة وبموصو ما محبة (قوله واظهده فيها عند الناس الخ) انما نص صلى الله عليه وسلم على الزهده فيها عند الناس وقام بالسؤال لان السائل -م عن سبب



حجة الله وعن سبب محبة الناس والافتاء عند الناس من جهة الدنيا فمطامع على ما قبله من عطف  
الخاص على العام وقد أمر بالزهد فيه فيكون أمر الزهد في هذا الخاص أيضا فكان يكتبه  
عليه أفضل الصلاة والسلام ان يقول والناس عطفوا على لفظ الجلالة لانه زاد في الايضاح  
لمزيد الرأفة بذلك السائل كغيره ثم يظهر ان المراد الزهد هنا معناه القوي لانه الذي يتسبب  
عنه حب الناس لا الشرعي (قوله يحبك الناس) اظهار في مقام الاضمار لا يزيد الايضاح  
وانما كان ذلك موجبا لمحبة الناس لان قلوب غالبهم مجبولة مطبوعة على حب الدنيا ومن نازع  
انسانا في محبته كرهه وقلاه ومن لم يعارضه فيه أحبه واصطفاه ومن قال اماننا الشافعي  
رضي الله تعالى عنه وارضاه

ومس يذوق الدنيا فاني طعمتها • وسيتق النبا عذبها وعذابها  
وما هي الا حيفة مستصيلة • عليها كلاب ههنا اجتذباها  
فان تجتبتها كنت سالما لاهلها • وان تجتذبها نازعتك كلابها  
وقوله رضي الله تعالى عنه ومن يذوق الدنيا أي يذوقها ويجرب الشرط محذوف أي فليست بعد  
عنه اولا يقربها وقوله فاني طعمتها تعليل لهذا المحذوف (الطيفة) من ابلغ ما قيل في المحبة  
ولو ان ما لي من جوى وصباية • على جبل لم يدخل النار كافر  
ولا نخر

كل عين تفضي مالم يكن • مع ملج ما لاذك العيش ملج  
(قوله وهو حديث حسن رواه ابن ماجه) هو بالهاه وقتها ووصلا وهو صاحب السنن وللسنة  
تسع ومائتين ومائة سنة ثلاث وتسعين ومائتين ومائة اسم أمه (قوله وغيره) أي كالعقبي  
وابن عدي وابن أبي حاتم وقوله بأما تبت حنة لاجابة اله بهد قوله حديث حسن اذ وصف  
الحديث بالحسن أو غيره انما هو باعتبار سندته كما مر الا ان يكون الفرع منه فاقده صدق  
السند عند الراوي والاسناد يجمع اسناد يعني السنن كما مر غير مرة وهو أحد الاحاديث  
الاربعة التي عليها مدار الاسلام المتفاوتة في قول بعضهم

عبد الله بن عبد ربه • ليس بعينك واعلم نبيه  
اتق الله وازهد ربه • ليس بعينك واعلم نبيه  
وقد تضمن الحديث على التقليل من الدنيا واليات الشبهة التي ذهبا وطالب التقليل منها كثيرة  
جدا وكذا الاحاديث فيها قوله صلى الله عليه وسلم كفي في الدنيا كالكثير في الآخرة  
وقوله من أحب دنياه أضرب آخره ومن أحب آخره أضرب دنياه فأتروا ما يبق على ما يقضي  
وقوله أي الناس اتقوا الله حتى تقاتوا واسعوا في مرضاته وابتغوا من الدنيا بالقناعة ومن  
الآخرة بالبقاء واعلموا بالمعاد الموت فكانكم بالدنيا لم تكن وبالآخرة ولم تزل ان من في  
الدنيا ضيف وما فيها عار به وان الضيف من تحلى والهار به مردودة والذم ما عر ض حاشر  
يا كل منها البار والقابر والدنيا ما يغضه لولاه الله سبحانه وتعالى حمية لاهلها فمن شاركهم  
في محبهم انفضوه وما رواه الترمذي لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا  
منها شربة ماء وما في حديث مسلم من النبي صلى الله عليه وسلم يسوق الدنيا والناس يكفنيها

حبك الناس وهو حديث  
حسن رواه ابن ماجه  
وغيره بأما تبت حنة

أي سائيه فربما ميت أسك أي قصه بالاذن فتناوله فاختذاه ثم قال انكم يصيب ان هذا له  
بدرهم فقالوا ما تخفيانه لنا نبي وما تمنع به قال تخفون انكم قالوا والله لو كان  
عسانه لانه اسك فكيف وهو ميت فقالوا الله لنا انهم على القسم هذا عابكم وقبه أيضا  
عن عائشة رضي الله تعالى عنها وعن ابوها انها قالت انك كالتار الى الهلال ثم الهلال  
ثم الهلال ثلاثة أهلة في شهرين وما وقدت في آيات رسول الله صلى الله عليه وسلم ناز وقبه  
أيضا عن عمر رضي الله تعالى عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل اليوم يتسرى  
ما يجدد قلايلا به بطنه والحق القم الردي • وبعضهم

فلو كانت الدنيا برايا لمحسن • اذن لم يكن فيها معاش لظالم  
لقبها فيها الانبياء كرامة • وقد شيعت في بطون الهام  
فان قلت كيف هذا مع قوله صلى الله عليه وسلم أيت عندي يطمعني ويسقيني أجيوب بان  
ذلت كان يقع له احسانا لاداعنا أو بان المعنى يعطى في قوة الطاعة والشارب لا الاطعام بالتعامل  
والعندية للشرى أي في حفته ووعايتيه فليست على حقيقة كالايحيى واختلاف العلماء رضي  
الله تعالى عنهم أيما أفضل اطمعهم الخيرا وترى كما فرحت طائفة الاقول وطائفة الثاني لكن  
حاله عليه أفضل الصلاة والسلام يدل الثاني ولان النبي ينشأ عنه الاقتتان غالبا كما يقيد قوله  
تعالى ان الانسان ليطغى ان رآه استغنى ولو بسط الله الرزق لعباده ليطغى في الارض واذا أنعمنا  
على الانسان أعرض وما ينجابه وقول بعضهم

ان الشيايب القراع والبلد • مقسدة لمرأى مقسدة  
والبلدة الاتساع في المال ومن غير الغالب وهو خاص بالكرام قد لا يوقى الى ذلك كإشبهه  
قول بعضهم  
ان الكرام اذا ما يسروا ذكروا • من كان يورثهم في المنزل المشرف

(عن أبي سعيد عدي بن مالك بن سنان الخدري) بالمال المهملة كان من تخياء الاتصار وقولهم  
ومن حفاظ العصامة وعلمهم روى له ألف ومائة وتسعون حديثا في الحديث سنة أربع  
وسبعين على أحد الاقوال في زمن مونه وقوله رضي الله تعالى عنه لم يثن الضير مع ان ابا هصاني  
أيضا عن شهدا أحد التلاميذ منهم عوده الى جده سنان فيقتضي انه هصاني أيضا وليس كذلك  
(قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار) الضرر الحاق مقسدة فالغير  
مطلقا والضرر الحاقها به على وجه المقابلة وحديثه لا قول صادق الثاني وقد كررنا اننا يطلب  
المعنى عن المتقدمين وخبر لا محذور فان أقيمت الجمله على خبريتها اقدم من مادة الجواز في  
لا ضرر ولا ضرر اربا لزان لمن مادة الجواز لا يلزم المطلق وان أريد منها النهي صح ان  
يشهد من مادة الجواز دائما المعنى حديث لا ضرر ولا ضرار وأيا كان فظاهر وخبر سائر  
أنواع الضرر لان التكرار في ساق النبي والنهي ثم وليس مراد اهل هو مخصوص بمرجع الامر  
له شرعا فلا ترد الحدود والقوبات وقصود المائل وما كان على وجه الاتمه ان من اعتدى  
بجمل ما اعتدى به فانه ضرر وهو مشروع اجماعا وهذا وقد أخذنا من هذا الحديث القاعدة

(الحديث الثاني)  
والثلاثون •  
عن أبي سعيد عدي بن مالك  
ابن سنان الخدري رضي  
الله عنه ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال لا ضرر  
ولا ضرار



المشورة وهي ان الضرير زال وينبغي عليها كثير من أبواب الفقه كل واحد على وجهه وجميع أنواع  
 التمارين من خلاف الوصف المشروط والتقرير واللام المشعري وغير ذلك وقد دفع المسائل  
 وقال المشركين والبلغاة وفسخ الشكاح بالعبودية والاعسار وما يندرج في سلكها قول  
 امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه اذا ضاق الامر اتسع وقد اجابهم فيها اذا جلس الذباب  
 على غائط ثم وقع على الثوب وفيه هل يجوز الوضوء من اواني الخبز المعزولة بالسرجين  
 ولا تتناكسها وهو اذا انسج الامر ضاق كثيرا العمل في الصلاة فانه لم يخرج اليه يساج  
 بخلاف قلده فانه لما اضطر اليه يساج به ويتعلق بقاعدة ان الضرير زال قواعد ستة (الاولى)  
 الضروريات تنبع المحظورات بشرط نقص تلك المحظورات عن تلك الضروريات ومن ثم جاز  
 اكل الميتة المضطر والكفارة بكلمة الكفر والاف المالك الاكراه ودفع الصائل وان ادى الى  
 قتله وخروج بقصها عن ميتة النبي صلى الله عليه وسلم فانه لا يجعل المضطر اكلها لان مقتضاه  
 اعظم في نظر الشرع من مغبة المضطر والزنا والقتل فانهم لا يباحان الا بالانساب بل قيل ان  
 القتل تقابل حفظ مهجة المكرة وكذلك مفسدة الزنا وهي اختلاط الانساب كما لا حظ لاي اكل  
 اشد والحق الزنا للارط (القاعدة الثانية) ما ينبغ للضرير ان يتقدم بقدرها كالمضطر لاي اكل  
 من الميتة الا بقدر سد الرمي ويجب على امرأة تصدق ان لا تكشف من ذراعها الا ما لا يبينه  
 مما يتوقف القصده عليه (فائدة) مراتب اغراض المكلف خمسة ضرورة وهي بالترتيب  
 الشخص حدا ان لم يتناول المنوع منه حصل له ضرر ينسج التيمم وهي تنسج تناول الحرام بل  
 فوجبه وساجية وهي ما فيه جرح وجهه وشدة ولا تنسج الحرام ومنفعة كمنه من غير الضرورية  
 كمنه من الطلوي وفشل وهو التوسع في كل الحرام والشكبه (القاعدة الثالثة) الضروريات زال  
 بالضرر وهي مقدمة لقاعدة الضروريات اي زال ولكن لا يضرر والا لم يصدق الضرر يزال  
 لما فيه من اثبات الضرر ومن فروعها انه لا ياكل من طعام مضطر آخر وانه لو تعدد الضروريات  
 الا بالانضمام استغنى عن ذلك ما لو كان احدهما اعظم ضررا والآخر اشد ضررا اخذ المضطر  
 طعام غير المضطر وقتله عليه وشق بطن ميت باع مالا او كان يظنها جفت ترحي سبانه بان  
 يكون له ستة اشهر فاكثر فلو قدمت قبل الشق وجب البنس والشق وينسج كونه داخل  
 القبر لانه استبرأها اما اذا اخرج حياته فلا يجوز الشق لكن لا تدفن حتى يتحقق موته من غير  
 صنع (القاعدة الرابعة) اذا تارض مفسدتان روى اعظمها ما ضرر باكثر كتابا خفيهما  
 وهذه القاعدة في معنى الاستئناس من الثالثة فيجوز لها بالصور والمستثنات منها (القاعدة  
 الخامسة) وهي نظرا التي قبلها في ان كلا فيه تقديم شيء على شيء وهو المقاسم قدم على جلب  
 المصالح (القاعدة السادسة) الحاجة العامة او الخاصة قد تنزل منزلة الضرورية وهي كالاتي  
 من قولنا في القاعدة وساجية ولا تنسج الحرام ممن الاولى جواز نزع الا جاز نزع ان المنافع معدومة  
 وقت العقد والجمع التمتع ما فيها من الجهات الزمن الثانية التضييق بقضية كبيرة تلجاجة فانه  
 يجوز لو نزع مكان قيام غير ما مقامها (قوله حديث حسن رواه ابن ماجه والدارقطني  
 وغيرهما) اي كلما كفي المستدرك وقوله مستدرك اي لم يصدق من سنده احد وبني متصلا  
 (قوله ورواه مالك) هو اركان الاسلام وامام دار الهجرة وهو الذي جعل عليه حديث

حديث حسن رواه ابن  
 ماجه والدارقطني وغيرهما  
 مستندا ورواه مالك

بوشك

بوشك ان يضرب الناس اكد الابل يلتمسون العلم فلا يجدون عالم علم من عالم المدينة كما جعل  
 حديث عالم قرين بلا طباقي الارض على اعلامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه وفي شرح  
 المنهاج للمبري ان امرأة غسلت ميتة فالتفت بيد الغاسلة بفرج الميتة ففتخر الناس في امرها  
 هل تقطع يد الغاسلة او فرج المرأة فاستفتى الامام مالك فقال سلوها ما قالت سلوا فوضع يدها  
 عليها فاسا لها فغسلت فالتفت غلظت يدها فنم نودي لا يفتي احد وما بالك بالدينية وقد  
 جلدت فخلص يدها فجلدوها وانما غلظت يدها فنم نودي لا يفتي احد وما بالك بالدينية وقد  
 افردت من اقبابنا الفرضي الله تعالى عنه وعن امامنا وسائر الاجمة والعلماء يتبعنا بهم ولد  
 ستة ثلاث وتسعين ومات في ربيع الاول سنة تسع وسبعين ومائة ومن كلامه  
 وتم في الخديرا هي من عمروس \* ولكن العروس الدهر ساعد  
 (قوله في الموطا) بضم ففتح فهامة مشددة مفتوحة فهمة زوايا كاه الشهور وقوله  
 من سلا عن عمرو بن يحيى عن ابي عبد الله صلى الله عليه وسلم فاستطاعه هذه الجلالة وتفسير  
 لم سلا فانه الذي سقط من سنده الصلبي (قوله وله طرق) اي ضعيفة وقوله يقوى بعضها بعضا  
 اي كالمصرح به ابن الصلاح والاسانيد الضعيفة اذا اجتمعت قوى بعضها بعضا والى هذا يشير  
 قول بهضه  
 لاتصاحم بواحد اهل بيت \* فضعفان يغلبان قويا  
 أي وحديث فلا يكون ضعفا حتى يقال كيف يعمل به مع ضعفه والضعيف لا يعمل به في  
 الاحكام بل في خصوص فضائل الاعمال كما مر في النقططة  
 (الحديث الثالث والثلاثون) \*  
 (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرب يعطى الناس  
 يدعوهم الى الخ ليرى امتناع لامتناع اي تقتضي امتناع الجواب لامتناع الشرط وحديث  
 فالحديث مشكل لان افادته في كل من الاعطاء بغير الدعوة ومن ادعاه رجال امور قوم  
 ودعاهم وهو مسلم في الاول دون الثاني فانه كثيرا ما وقع والجواب ان المراد بقوله عليه الصلاة  
 والسلام لا داعي رجال امور قوم ودعاهم لاخذ دعواتهم موضع الدعوى موضع الاختلاف  
 سببه ولا شك ان اخذ مال الدعوى عليه ودعه ممنوع لامتناع اعطاء الدعوى ما يدعيه بغير دعواه  
 (قوله يعطى الناس) القبول الثاني محذوف اي ما يدعيه نفعاً او التزاماً كالدعوى اي لو كان  
 كمن ادعى شياً ما عند الحاكم او الحاكم بعباده بغير دعواه اي دعواه الجردة عن البيعة  
 وتصديق الدعوى عليه لا داعي الى آخره ويظهر ان المراد بالاعطاء ما يشمل التمكن من استيفاء  
 الدعوى به لا خصوص الثالث بغير السيد والافضو الدعا است كذا ثم الدعوى انفة العلب  
 وشراخبارك بحق الدعوى غير عند الحاكم او حكيم بخلاف الشهادة فانه اخبار بحق العسر  
 على الغير عنده من مرفق الشهادة وبخلاف الاقرار فانه اخبار بحق العسر على النفس مطلقا  
 (قوله لا داعي رجال) جواب لو وفيه كناية اي ونساء اي ورجال بالذ كر لان الغالب  
 في الدعوى ان يكون رجلا والمراد بالرجال الناس كافي رواية بخلافها من سلا من ذكر الغالب  
 واردة العام واتي بصيغة الاشارة الى اقدام غيره واحدا على ذلك واعلم انه ان قول

في الموطا من سلا عن عمرو  
 ابن يحيى عن ابي عبد الله  
 صلى الله عليه وسلم  
 فاستطاعه هذه الجلالة  
 يقوى بعضها بعضا  
 (الحديث الثالث  
 والثلاثون) \*  
 عن ابن عباس رضي الله  
 عنهما ان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم قال لرب يعطى  
 الناس يدعوهم لا داعي  
 رجال



الرجال بالقضاء كان المراد بهم الذكورا والصبيان كان المراد بهم البالغين من الذكور وانظر  
 ما يكون المراد بهم عند عدم اطلاق كلمة اهل بل يكون بحسب الاحوال والقراين (قوله  
 اموال قوم وما هم) اي اموال المدعي عليهم ودمامهم كذا وبمعناهم كذا وما يطلق  
 المال ويراد منه ما ينحل الاختصاص كصداها والاصح ان القوم خاص بالرجال وقيل يتم  
 القريقتين فعلى الاول يكون التعبير رجال ثم قوم التثنية وعلى الثاني لان الغالب في المدعي ان  
 يكون رجلا كما هو الغالب في المدعي عليه ان لا يتخص بغيره فمراعى في التغاير بين ما الغالب  
 فيه وما وقعت الاموال على الدماء في الذكوع ان الدماء هم واعظم خطرا واذا وردت اهلها اول  
 ما يقتضى بين الناس فيه لان التصرفات في الاموال اكثر اذا اخذها اليه واستمداد الايدي  
 اليها اسهل ومن ثم ترى العصاة في التصرفات فيها الضعاف العصاة القتل (قوله) كمن هنا  
 وان لم تكن في النقط جارية على قانونها من وقوعها بين نفي وانبات حتى يصح معنى الاستدراك  
 الذي هو مؤداها جارية عليه تقديرها لان لو تفيد النفي فالعنى لا يعنى للناس بدوهم لكن  
 بالبينه وعلى المدعي (قوله البينة على المدعي) هو من يخالف قوله الظاهر كبراهة البينة  
 والمدعي عليه عكسه وكلمة كون البينة على المدعي واليمين على من انكره في ضعف جانب  
 المدعي دعواه خلاف الظاهر وقوة جانب المنكسر لبراهة البينة اصل براهة البينة والبينة جهة  
 قوية بعد ما عن التهمة واليمين جهة ضعيفة فمقرب منها فخطت الحجة القوية في الجانب القوي  
 والجبهة الضعيفة في الجانب القوي ليعادلا ومعنى كون البينة على المدعي انه يثبتها  
 ما يدعيه كمالا معنى كون اليمين على المدعي عليه انه يثبتها ما ادعاه عليه المدعي  
 والافليست البينة واجبة على المدعي كآان اليمين ليس واجبة على المدعي عليه والبينة من  
 البيان لانها بين الامور وتسمى حجة لا يثبت بها على الخصم وهي متعينة في جانب المدعي  
 لا يقوم غيرها فاما نعم لو وردت عليه اليمين قامت مقام البينة بخلاف اليمين في جانب المدعي  
 عليه فليس متعينة فانه لو قام بینه على انكاره قبلت (قوله واليمين على من انكر) اي  
 لان الاصل براهة البينة مما طلب منه وهو يثبتها لكن لما انكر ان يكون قد شغلها بما  
 طلب منه دفع ذلك الاحتمال عن نفسه باليمين ونقطة باراهة الخصم منها ولا يكتفه بعده  
 الا بالمتناقض الدعوى وعبر عن هذا دون الاقول مع انه كان يمكن ان يثبت باسم القائل فيه ما  
 اوجب كذلك لثبوت ان المدعي من يخالف قوله الظاهر والمدعي عليه من يوافق ولا شك ان  
 الموصول لا يشترط كون صلته معهودا فاهو من العرف فاعلى النفي النفي والظاهر الظاهر ولم  
 يعبر عن ادعي عليه لانه قد يفتقر تصديقه كالموت ميتا وبهية ثم هو عام مختص لا يستثنى  
 صورته بنبته بالصرح كون اليمين فيها على المدعي كآان القسامة واليمين مع الشاهد واليمين  
 أمين ادعي نحو تلف اورد على من اتفقه ومن آقام بینه على حاضر فتقال له اعتدلت سنتك الظاهر  
 وانت تعلم ان ما ادعته ملكي بصفته انه لا يراه ومن سلم مع زوجه قبل الدخول فقال اهلنا  
 معا فانكاح باق وقال نبل مرتبة المدعي لندرة المقاربة ومع ذلك يصح ان يبينه بقوة بيانه  
 يكون العصمة في يده واستثنى صور اخرى لاصناف الاصل لا على المدعي ولا على المنكر كآان  
 انكاره جبره وقوة الله تعالى أو يحض حقه سبحانه أو يلوغ بمكن بانه أو يحض نعم ان كان

أموال قوم وما هم لكن  
 البينة على المدعي واليمين  
 على من انكر

منكر البلوغ كقول اسميت شمرته وادعي انه بالغ حلق حقا لو جرد لسيل البلوغ  
 فان نكل فكما سكر كامل بالبلوغ والعقل فيصير الامام فيه بين القتل وغيره ومن يؤذي بخله  
 الى القسادة فلا يخلف قاض وان عزل على تركه القلم فيما سكر به ولا شاهد على عدم الكذب  
 فيما شهد به لان ذلك يؤذي الى اسفان القاضي والاستماع من الشهادة ثم الحالف هو كمن  
 من وجهت عليه دعوى لو اقر بضعفها زينه وحسنه فسد على وعلى وقيم لا فامة بينة  
 لا تصلفهها اذا انكر ما على المستلهم صحة اقرارها عليه ثم الحالف ان كان على فعل كان  
 على البت مطلقا أي سواء كان فعله او فعل غيره في عينه او غيره وان كان على نفي كان  
 شعلا بقوله او فعل بینه أو قنمه أو كان في عينه كذا كذا والا كمن على نفي العلم فان حلفه  
 القاضي بتأسائه واخرا لانه اكد ويجوز بت اليمين بظن مؤكدا كمن حلفه وخطب سورته النقطة  
 واخباره عدلين ومن حلفه القاضي أو نائبه او الحكم اعتبر بنية القاضي والدين بعد. فلا  
 تنقعه التورية ولا تدفع عنه اثم اليمين القموس اذا كمن ان الحلف بالله بعد طلب الخصم  
 فالسروا اربعة الصلح وكونه عن مرونه والله كونه بعد طلب الخصم فلو حلف ابتداء  
 من غير حلف أو بغير حلف القاضي أو بغير القلم وقبل طلب الخصم تنقعه التورية وان كانت  
 حوايا ان كان الحالف يرى الصلح بغير الله حيا كالما كمن اعترت نفسه فلا تنفع التورية  
 واذا حلف المنكر او نكل المدعي عن اليمين المردود انقطع النزاع لكن لو آقام المدعي بینه بعد  
 ذلك حكم له وان كان قد قال لا بینه في حاضر ولا غائبة او كل ينه كاذبه وبقى للكلام على  
 صحة اليمين والتكول وما يتعلق به ما يتعلق بالبينة من تعديل وجرح وغيرهما ومع شروط  
 الدعوة كلام طويل محل كتب الفروع وما العطف اعكس الشاعر معنى الجرح في قوله  
 قلبي وطرفي ذابيل دما وذا • دون الوري انت العليم بفرجه  
 وهما جابجك شاها ودا وانا • تعديل كل منهما في جرحه  
 والقلم منزل القديم فان تجدد • فسه سوا من الانام فضحه  
 وقوله واه البهائي هو صاحب التصانيف المجلد • كتب وقسم اربابا من لم يحضره شافعي حتى قال  
 امام الحرم من ما من شافعي الا لشافعي عليه الذمة الا لبيحى فان له المشية اي لانه الذي بين ان  
 مذهبه طبق السنة العصية ونصدي الرد على مخالفيه ولستة اربع وعشرون وثلاثمائة ومات  
 سنة ثمان وخمسين واربع مائة (قوله وغيره هكذا) اي بهذا اللفظ المذكور وازاد هذه النقطة  
 لاجل قوله بعد وبه في العصية فلا يقال ظاهر منه انه روى غير هذا الحديث بالمعنى  
 وليس كذلك

(الحديث الرابع والثلاثون)

(عن ابي سعيد الخدري رضى الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من  
 رأى أي علم سوا البصر الامم للان الرؤية بالبصر لا بشرط في وجوب تفسير التكر فمضى قلبية  
 وسيدتلف كرامتها الا اول والاقول الثاني محدثون أي واقعا من اسناد (قوله منكم) اي  
 معشر المكاتبين القادرين من امة الدعوة بانه على تكييف الكفار بالقروع ومع كون تفسير

حديث حسن رواه البيهقي  
 وغيره هكذا وبه في  
 الصحيفين  
 (الحديث الرابع  
 والثلاثون)  
 عن ابي سعيد الخدري رضى  
 الله عنه قال سمعت رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يقول  
 من رأى منكم



المنكر واجبا عليهم لا يمكنون منه بالنسبة للمسلم الا بقول دون الفعل كذا قيل فهو خطاب عام لجميع الامة حاضرة حالها فانها وغايتها طريق التسبع وفيه تغليب الذكور لقولهم عم على الاقان وذو كرمه الحنف على تقدير المنكر والا فهو غير ضروري وخروج بالكلية الصبي فلا وجوب عليه ويناب على التغير كالباقي (قوله منكر) اي جمعا عليه او يعتد فاعلمه غيره او له وضعف شبهه جدا كتنكاح النكح ولا يعلم اعتقاد القائل الصريح الا بالخبر عن نفسه فمن رأى شاهه يباين بنبذ الميزان ان منكر عليه لا حقال انه قاده ابا حنيفة في خبره والمنكر هو ترك واجبا وانه حل حرام صغيرة كان او كبيرة وان لم يتم فاعلمه فيمثل قتال الباغى المتأول ومالوا رأى صيارفهم بصية ومن المنكر الذي كره تغيير سنن الاسلام كتقديم خطبة العبد على صلواته الا في تعاطي عبادة فاسدة وهو حرام (قوله فليغيره) اي يتركه وجوبه باعتبار ان التردد بعلمه او نسيبه الامام محسبا بامر ديني او كان التغير بالقلب وكذا في باقي غيره ذلك وهو عام مخصوص بتغير المصول على ماله او اختصاصه وكذا على نفسه ان كان المائل مسلم لمحقرون الدم ولم يملكه الدفع بالاستغناء والهروب بخلاف المصول على عضوه او ملكه الدفع بالاستغناء او الهرب او كان المائل غيره - سلم محفون الدم فانه يجب التغير بالدفع ولا يجوز الاستسلام (قوله يده) اي ان توقف تغييره عليها ككسر اواني الخمر وآلات اللهو بشرطه الا في رمل الدمثال او المراد به ما يشعل باقي الاعضاء اخذ من مقابلته باللسان او قوتها بالذكري لانها ايسر واكثر علاج من غيرها وقوله فان لم يستطع اى التغير يده بان شفى الخناق فريده ان يضعه او ماله فليس من عدم الاستطاعة مجرد الهيبة بل ذلك حين قل ان نظرق صاحبه محفونه وكان مكتوبا على سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم

في الجفن عاروفي الاقدام مكرمة • والروبلين لا يضر من القدر (قوله فليسلنه) المراد به كاهوا حد اطلاقه المارين الكلام اي فليمنكره بكلامه من نحو صباح واستغاة وتوبخ وتذ كير باقه وايم عقابه بنفسه او بامر من يفعل ذلك مع لبن واغلافا حيا يكون انفع تفديبلغ الرزق والسباسة مالا يبلغ اليه والرياسة وكذا يقال في التغير بالدفع ان يكون بالاخف لا ان كان فان خالفتم كان ضارنا ثم الانتكار واجب سواء كان المنكر متلا ما انكره ام لا ومن ثم قالوا يجب على من تعاطى الكلام الانتكار على الجلاس لانه يجب عليه تركه وانكاره فلا يقط بتركه احد هدا وجوب الاخر ولا يعارض هذا المعموم ما صم من انه صلى الله عليه وسلم رأى في النار قوما يدورون كالدور الرسي فقال جبريل عنهم فقال كانوا يامررون بالمعروف ولا يهتدون به وينهون عن المنكر ربه معلونه لان تعديهم انما هو على فعل المنكر لا على انكاره وسواهم علمه عادة ان كلامه لا يوزن ام لا وسواهم كان والبا وغيره القائل ابا وغيره واجبا اخذوا من عموم من الشامل لجميع ذلك لكن قل ان يفيد الامر بالمعروف والنهي عن المنكر عند التلبس بخلافه كما قيل

وانك اذا ما تان ما انت امر • به تلبس من اياه فامر آتيا  
 روى باليام التام في الموضعين وقد افاض السيدات به بشركوا لوجوب التغير الاستطاعة والعلم ويشترط ايضا ان لا يقرب على ثلثه ان النهي يزيد فيما هو فيه عتادا وان يكون النهي عنه جمعا

عليه

عليه الخ ما ضر ويشترط بطواراه لان لا يوقى الى شهر سلاح فان ادى اليه ربطه بالسلاح ولا ينافي ما تقرر من الوجوب قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم الاية لانها معناه عند المحققين انكم اذا فقامتم ما كنتم به لا يضركم تصدقوا بغيركم وما كفتناه الامر بالنهي والنهي عن الذم فكذلك ما يشمله ما اطبقه فلا غيب حسنة لان الواجب الامر والنهي لا القبول (قوله فان لم يستطع) اي الا انكار بلسانه كيد وقوله فليغيره متعلق بمحذوف جواب الشرط اي فليمنكره بقوله وانما قدره ينسكرو ولا يفعله لانه لا تغير بالقلب وحده فتدفعه على حد عقابتهما وما اراداه وكذا يقال في قوله فليسلنه كاذرانه ثم يسئل ما اذا لم يقبل الا انكاره فانه اذا ذلك لا تغيره ومعنى انكاره بقوله كراحتيه والعزم على انه ان قدر عليه بفعل او قول ازاله لانه يجب كراهة المصبة فالراضي بها شريك لنا عليها فان كان رضامهم الاستحلالها كثيرا ان جمع عليها وعلت من الدين بالضرورة وانما به الشهوة فسق ولم يكفر ثم هذا واجب عينه على كل احد كما لقدرة كل احد عليه بخلاف الذين قبله فاما وجه الحدب من اختصاصه بالاجز عن التغير بالبدن واللسان غير مراد وقد علم منه انه يجب تغيير المنكر بكل طريق اسكن فلا يكتفى الوعدان اسكنه ازالته يده ولا كراهة القلبين قدر على النهي باللسان ولا يجوز كسر انما انما اذا لم تكن الا راقدا الاية او وضاق الامام وشاق ادراكه فقتة ومنعه او وضعه وقتب وتعمل شغله وللولا كسرهما مطلقا جزا وانا يدان ويجب كسر نحو انما الهوى لكن يتقصدها فان رضها او اضرها فاضرك ما فوق المشروع الا ان تعد ذمرا للمشروع بما صرف في اناء الخمر وما يشاهل قبل فيه التماس انهم يرون من ينسج المصيب فلا يبينونه للمشرك ولا ينكروه على الباغ وهم يولون عنه والدين النصيحة ومن لم ينصح فقد غش وقد قال صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس لنا (قوله وذلك) اي الاذكار بالقلب عند الهزيمة بالبدن واللسان وذكري من الاشارة لاسم في تنظيره وخطاب الجمع بخطاب الفرد فانه كالعكس او يتاويل نحو القريب كالتفويج والحزب وقوله اضعف الايمان به اشكاله لان يدل على ذم فاعلمه ضعف ايمانه مع انه قد يعظم ايمان الشخص وهو لا يستطيع التغير يده ولا بلسانه فلا يلزم من الهزيمة التغيره ما ضعف الايمان ويقضى انه لا ايمان لمن لم ينكر بقلبه وان لم يكن لا استقلال لجميع علمه مع عدمه من الدين بالضرورة وليس كذلك واجب ذلك باجوبه منها انه على تقدير مضاف اي أقل آثار الايمان ونحوه المترتبة عليه (قوله رواه مسلم) وهو حديث يصلح ان يكون ذلك الاستلام لان الاستكام سنة الواجب والتدرب والمباح وخلاف الاولى والمكروه والحرام والمستفاد منه حكم الاول وهو انه يجب الامر به والاشهر وهو انه يجب النهي عنه قال المستفاد منه انه تعالى وقد ضيع الايمان من ازمة من ظلاله ولا يبين منه في هذه الازمة

الارسوم قليلة جدا وهو باب عظيم به قوام الامر وملاكه واذا كثر اظلمت عمه القلب الصالح والطالح اي كمال تعالي وتقوا فقتة لا تصيب من الذين ظلموا منكم خاصة واذا ياخذ ذمرا على ايدى الظالمه توشك ان يعمهم الله تعالى بعقابه اي كمال سلى الله عليه وسلم ما من قوم يعمل فقيام بالماضي ثم يبقا روى ان يغيروا فلا يغيروا الا يوشك ان يعمهم الله به فاقبه وفي حديث آخر ان الله يصذب العاصمة بعمل الخاصة ولكن اذا عمل المنكر جهارا استخف والعقوبة

فان لم يستطع فليسلنه فان لم يستطع فليقلبه وذلك اضعف الايمان ورواه مسلم



كلهم والاحاديث في ذلك كثيرة وانظر قول المصنف ولم يبق منه في هذه الازمنة الا رسوم قليلة جدا مع انه كان في القرن السادس فكيف يرتبنا الذي فاض فيه جهر الجهالات وهاج واستلطفه طوقان الشهوات وماج فابن الان من قبل النصيحة وقد اتبع الهوى وغلب الشخ وانجب كل ذي رأي برأيه لا سجا ولا امر واقدم اجاب من قال

هذا الزمان الذي كالتخدره • في قول كعب وفي قول ابن مسعود  
 دهره الحق مردود يا بهمه • والجور فيه - عتق غير مردود  
 ان دام هذا ولم يحدث غير • لم يسك ميت ولم يفرح بمولود

ومن قال  
 بالبرص ما يخشى فغيره • فكيف بالمرغ حللت به الغير  
 • (الحديث الثامن والثلاثون) •

(عن ابن مهران رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحسادوا) خطاب لكل من يتأقن توجيهه اليه من امة الدعوة وشاهد اوثابا وفيه قلب الذكور والشركهم على الاثام وذو غير شرور وبلى لتغير ما هم واصله بتامين حذفت احداها انتقضا والمراد بالتفاعل ما بهم اصل القعل ويعبر به دون ما يقيد اصل القعل كما يقيد بضمهم بضمهم صدقة بما اذا كان على وجهه المقابلة كما مر لانهم من حيث ان الثغور مجبولة على حب الانتقام عن اساعها ولا يعلم من الثغور عن المكائنا في الحسد اللهم عن اهلها بالاولى وقرئ بين صدق الشيء على الشيء وعلقه به بالاولى وكذا قال قهبا في الحسد لغة شرعنا في زوال نعمة الغير سرا حتى اتقوا اليه ام لا وهو قبيح الاجماع الا ان الشاقي اتبع واشدد سره من الاقل وهو لا يقع الا بخيار الناس ومن قال الشاعر

ولا في حنيفة رضي الله تعالى عنه وعن امامنا والائمة والعلماء  
 حسدوا القتي اذ لم يبالوا به • فاكل اعداءه وخسروم  
 كضرا الحسد ما قلن لوجهها • حسدوا بنفسا لله لم يم

اي مصنوع بالمعنى عند المطار يسمى محمد بن يوسف ونصوص الشرع الواردة بقية كثيرة في الكتاب والسنة منها اياكم والحسد فان الحسد ياكل الحسنات كما تاكل النار الحطب وغيره رب اليكم داء الام قلبكم الحسد والبغضاء هي المعلقة طالقة الدين لا حالقة الشعر والذي تقسى يده لا تمدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا ويكفيك في حبه ان الله تعالى امر بالاستقامة من شر الحساد كما امرهم من شر الشيطان وانه يزره الاعتراض على الحق والمعاداة حيث اتم على غيره محاراة تقض فله سبحانه وتعالى وازالة نطفه ومن قبل واعظ اهل الارض من كان حسدا • لمن بات في معناه يتقلب ويما يوضع فله انه يزره ان يحب الحسد ويما يحب نفسه وهو لا يحبها اذ وال نعمتها فقد استغنى عن محسوده عليه وان في الحسد قلب النفس وسر من غير فائدة بطريق محرم فهو تصرف ردي ومن قبل

رحمت

ومن الحكمة الحسد لا يسود ومداراته صعبة جدا ورضاه عمالا يقع ابدا كما قيل  
 وداريت كل الناس لكن حسدي • مداراته ثقبت وعزمتا لها  
 وككيف يدارى المرء حسدا نعمة • اذا كان لا يرضيه الا زوالها  
 وقيل ايضا

كل العداوة قدر ترى مودتها • الاعداء ومن عاد الشمن حسد  
 ثم الحسد وان كثرت في الطبع البشرية اذا اناسا بطبعه وودان لا يقو له احد من ينسه في شي من التفائل ينقسم اهلها الى من يعمل بعقضاءه فيسي بقوله وقوله في نقل نعمة الحسود ولمهم من لا يعمل بعقضاءه فلا يبهي في ذلك وعلاجه ان يكون التفكر في ان الكل يتقديرا الله سبحانه وتعالى وانه لا يستل عيا يفعل وان في ذلك حكاية لها اسبابه وان يتذكر مضارها من محض الله والهيم اللازم وانه لا يضر الحسود بل ينفعه ويضر نفسه وان ياتي بالاحوال المضادة لقتضاها بان يمدحه ويتواضع له فيقطع اسباب العداوة والمواصله والهدايا والتزود حتى يصير الحسود محجورا بحبها فاذا الذي ينكح وينسه عداوة كانه ولى جميع ولبعضهم

اذا ما اشتدت انحصا • حياة حلوة الحسا  
 فلا تحسد ولا تفضل • ولا تخرص على الدنيا

هذا وقوله عليه الصلاة والسلام لا حسد الا في التنزيه لآناه الله ما لفسطه على ملكته في الطيب وروى آناه الله الحكمة فهو يقتضي بها ويعلمها الناس ليس اباحة للحسد فيبعضه ما لا يباح بوجهه من الوجوه وانما المراد به القبطه وهي غنى مثل القبرص عدم غنى زواله غشه أي ليس غنى من الغنا حقيقا القبطه عليه الا هاتان المصلتان العلم واتفاق المال في سبيل الله تعالى وهي في الامور الدنيوية شيحة في الدنيوية ولا يرد قوله تعالى ولا تنتموا ما فضل الله به بعضكم على بعض فانه في الحسد (قوله ولا تناجسوا) أي لا ينجس بعضكم على بعض بان يزيد في غنى المسب لارغبة في نفسه ولو قصده به ان يبلغ الثمن القبيح وهو حرام اجاعا حراما كان وعادة البائع أم لآلته غش وخداع وهو محرم ما نلهم من غشنا فليس منا ولا تترك للنصح الواجب ثم التمس هناليس للطلان على الاصح عندنا لان الاصح في الاصول ان التمس ان كان ذات النفس عنه كصلاة الخائف وبيع الاجنبة في بطون امهات اولوصفه الا لزم كالشرط اقتضى الفساد في العبادة والمعاملة وان كان لا يخرج كاهنا وصفت غير لازم صحتا لوضوحه مفسوب فلا فساد فيها ولا خيار للمشتري عندنا انتقصه هو ائفة الناخبين على الزيادة مع عدم الخبرة فهو كالتفويض بغير التفويض وهو لا خياره عندنا أيضا كمن اشترى زباجة بظن انها جوهرية ويبيع ان يفسر النجس هنا جوهره من ذلك لان النجس ائفة اشارة التي مع الكبر والحسد واخذادته وحيدت فاعلى لا تتعادوا ولا يبايعكم بعضكم بعضا المكرو والاحتشال وايصال الاذى اليه وعلى هذا يدخل في التنابض التي عنه هنا جميع انواع المعاملات بالنفس وقهوه كتلبس العيوب وكتمها وخلط الجيد بالردى منهم يجوز الكبر عن عمل اذا هو المراد الجبر (قوله

ولا تناجسوا

• (الحديث الثامن  
 والثلاثون) •  
 عن ابن مهران رضي الله  
 عنه قال قال رسول الله  
 عليه وسلم لا تحسادوا



ولا تغضروا) البغض قهري كالمحب والقهري لا ينهي عنه كالأبوسم به وحده فلا بد من التأويل هنا وفي قوله الأتي وكوفا عباد الله أخوانا فمنه لا يغضوا أي لا يبغض بعضهم بعضا يعاطى أسباب البغض كالشتم والفرق وبمنع النفع والبغض النفر من الشيء المعنى فيه مستخرج ويراد منه الكراهة فهو بين اثنين مامن جانبا ما أو جانبا أحدهما وعلى كل فهو لغوي الله سبحانه وتعالى وسام عمل الحديث وله تعالى واجب ترك البغض وما جبا أو مستدوب ان تركه مستدوبا قال تعالى لا تغضوا عدوي وعدوكم وأوليا نقرن اليهم بالردة فيصير التردد الى الكفار ولو بدأ بهم باعانهم على ركوب دواهم ومناواتهم شاسطة منهم وخدمتهم ولو با أكثر من اجرة المثل قال تعالى لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر وواقرون من حال الله ورسوله الآية وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تغضوا اليهود والنصارى أولياءهم الآية وكيف يسوع لم يغل عنه عقل ان يتوود الى من يتدين بتكديبه يهود الله صلى الله عليه وسلم ومعاذاته الذي قال تعالى في حقه النبي وأولي المؤمنين من أقسم لهم من حشي على نفسه ليطوقن شرهم ثم جازاه التوود اليهم بقدر الضرورة فقط وليس من الضرر وتحومهم لهم أسخدا يتصرفه قال تعالى وان خفتن عليهن فسوف يعقبنك الله من فضله وليبعضنهم

ومن تكذب الدنيا على الحرائر يرى • عدوا لها من صدقته • هذا وقال بعضهم يحتمل ان معنى الحديث لا تقصروا البقتام والعداوة بين المسلمين فيكون فيها عن التسمية لكن محله اذا تدع اليها مصلحة والا كالأول - بران انسانا يريد الفتك بيداؤه أو ماله فلا يمنع في اخباره بل قد يكون واجبا (قوله ولا تدبروا) أي لا يدبر بعضكم بعضا بعض بان يعرض عما يجب له عليه من حقوق الاسلام كالعادة والنصر وعدم الهجر في الكلام أكثر من ثلاثة ايام الا بعد شراعي كإصلاح أحدهما فالمراد من التدبر لانه وهو الاعراض المذكور والافاضله وتولية الدر ثم انه لا تلازم بين التباغض والتدبر بل بين ما العموم والخصوص الوجهي لان الشخص قد يبغض صاحبه عدوة يوفيه - حقوة وقد يعرض عنه لصورته أهية أو فاديب وهو يحبه وإيقاعها هو الغالب اذا قاله على من يبغض تخصصا لا يدبر عنه ولا يوفيه حقوقه وليبعضنهم

لانفاق في اسكت باطنه • غفلا وتزعم ان الغنظ قدزالا ان الاغاضي وان لاتف معاطفتها • تبتى ابتساما وثمها المم قتالا ومن الحكمة لا تخاسم من لا يباريك ولا تغضب عن لا يرضيك على ان الخاسم لا يتخلو عن ان يكون كريما وتماوا يا كان فلا يباس بالصنف عنه كما قيل وأغترعوا رامل كرم ادخله • وأعرض عن شتم اليتيم تكروما لكن محمل ذلك اذا لم يشاد التيم في لومه والا كان الانتقام منه كغلاذاه من التامس اولي من اله نوعه كاسيات (قوله ولا يسع بضعكم على يسع بعض) أي بغض اذن البائع والنهي للتعزيم عند تاوليس مقتضا الفساد لانه لغني خارج عن الذات ولا زعمه اقتدر ما هو من ذكر الخاسم بعد العام يما للمرا من ذلك العام مما قرره وتبينها على ما بقى من الانساب الموجبة للتباغض والتدابير رامل اياها وما بالذ كرامر اقتضاه واليسع على السبع ان يقول آخر لتستوى سلعة في زمن

المبار

ولا يغضوا ولا تدبروا  
ولا يسع بضعكم على يسع  
بعض

المسار الصبح في هذا السبع وأما يسع مثله باقل من غنمه او اجور ضمنه بغيره أو أقل وبذا تعلم ان تسمية يعاجلهم من سبل من اطلاق اسم السبب على السبب وذلك لما فيه من الايداء الموجب للتنافر والبغض ومن ثم ورد في نحو ذلك انكم اذا نعلتم ذلك قطعتهم ارجلكم ومثله الشراعي الشرع يعرف ان المشرك يرى بان يقول آل خير البائع فمن الظاهر انهم وآنا ثم يرميه منك يا غي أما بعد ان تقاضا من الشيار فلا يصيرم وكذلك يحرم كل ما في معنى ذلك مما ينشر القلوب ويورث التباغض الا ان رضى من الملق لانه حقه فله تركه ولزوال عدله التنافر حيثئذ ذلك كالسوم على سوم غيره والظنية على خطية (قوله وكوفا عباد الله اخوانا) أي اكسبوا ما لله يرون به اخوانا من فعل المواقفات ترك المنفقات مكاللة الوجه والمصالحه وعباد المرئوض والمواصاة والهدية وليبعضنهم

كيف امتست كيف اصحت بها • بغرس الوفي فواد الكرم  
أي بخلاف التيم وهو من اذا ساد أكثر اياه • وجه افتاءه واستخف بالانتراف قال المسكاه أصل كل نمر صغ المعروف مع التام والشدوا  
منى تسد معروفا غير أهله • زدت ولم تقطر باجر ولا احد

وهذا كقول آخر  
وليس لعود التذنب بجهو • الى النار الا طيبه وهو يوقد  
فلا توجدها بجهو بعقل المواقفات مع مصاحبة المنفقات بل تزول بطورها كما قيل  
من نزع زرع عساقيه • ومن صنع معروفا بقاء • ومن زخرف بيتا وقاه

وقيل أيضا  
كثير من الاحسان يطله الاذى • فكيف اذا الاحسان كان قليلا  
وكالاتو جملته عند جود المنفقات تعدد عند تقادم العهد المواقفات كما قيل  
عندى سدائق ودعوس انفسكم • قلمسها عطش فليسق من غرما  
فقدار كوها في أعصابها راق • فلن يعود اخضر او العود ان جيا  
ثم في الحديث الامريا كسباب ياصيبه المسلمون اخوانا على الاطلاق أي سواء كان فيه تعاضد كالتصرام لا كالسلام وهو كالتعليل لما قبله وكانه قال ان كوا التصامد وما بعده لتكرونا اخوانا وعباد الله منادى حذف منه حرف النداء وفيه حشام يعدل الى ما هو خاص بالذكور دلالة على ان المراد بضم خطاب الذكور ما يم الاناث كما مر كانه فيه أيضا من حيث اشتماله على الاضافة التي لتشير في المضاف استعطا فاشناه على الامتنال والقبول (قوله المسلم المسلم) أي كاخيه من التسب فالعنى على التشبيه البليغ والجامع مطلق الاجتماع في امر واحد فكما ان الاخرين حقيقة يجتمعان في اصل واحد كذلك المسلمان يجتمعان في دين واحد بل هذا الاجتماع أهم من ذلك واجله استئناف وفيها استعطاق حناعلى المسارعة الى ما بعد ما كما قال انما هو أخوك حناعلى القيام بحقوقه ولما ما الشاقي رضى الله تعالى عنه انك الذي ان اسرك الامر سره • وان ساهم وما ظن وهو متزين  
يقرب من قرب من ذي مودة • ويقضى الذي أبعدته وبعين

وكوفا عباد الله اخوانا  
المسلم أخو المسلم







في الصبر... من الله... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

ولا... ما قال جل شاه ان اكرمكم... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

قرب... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

وهذا... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

وقيل... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

السامع... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

وهو... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

يقول... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

استحار... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

والاجلال... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

ولقد... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

ويشير الى صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر ان يحقر اناء السلم كله

لم يجعل... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

ان كنت... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

قوله كل... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

من المبتدأ... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

السعرات... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

باعتقد... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

بالامر... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

تعتت... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

الجملة... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

اضطراه... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

كالقتل... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم... من حاز غير التقي بل قال اتقاكم

رواه مسلم (الحديث السادس والثلاثون)

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نفس عن مؤمن

كربة من كرب الدنيا

(قوله كربة) هي ما هم النفس وشم القلب كأنها مشتقة من كرب التي المقاربة لان الكربة



تس الله عنه كربة من  
كرب يوم القيامة ومن يسر  
على عصر يسر الله عليه  
في الدنيا والآخرة

تقارب ان تزني الروح فكانت الشدة هذه اعطت مجاري النفس من المكروب ويدهم حكمه  
اينار تس على رديهم من ازال وفرج وقوله من كرب الدنيا من تبعه من اشد اشد (قوله  
تس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة) أي منه ما عنه ونقله منها اجازاً وقوله تعالى قوله  
عنده فذكر التفسير ههنا كما قلنا بقوله والآن في تفسير الكربة ما عايناه فيكون به حصوها  
وهي في يوم القيامة غير ماسة وانما انما ذلك النفس فيها يظهر حتى تنفس عنه بخلاف قوله بعد  
يسر الله عليه في الدنيا والآخرة لان حصول اليسر لا يستدعي سبق السر فان قيل قال الله تعالى  
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وهذا الحد يدل على ان الحسنة بثلاثين اقل من ثلثين  
كربة واحدة فالجوهر من وجهين احدهما ان هذا مفهوم عدد وهو لا يفيد حصراً يعني انه يقع  
النقص ولا يقع الزيادة الثاني ان كل كربة من كرب يوم القيامة تسقط على احوال كسيرة  
واحوال صعبة وتختلف في ذلك الا هو الاعداء عشره اقل من ثلثين على رواية الطبراني كربة يوم  
القيامة الاضافة تتم سائر الكربة ولا يتبقى فيها بينه وبينها تسعة في الدنيا والآخرة  
هنا على كرب يوم القيامة وعم في السنة الا في حيث قال تسعة في الدنيا والآخرة  
بيان السبب لان العار في العورة اكثر منه في الكربة والاشارة الى انه لا نسبة لكرب في الدنيا الى  
كرب الآخرة حتى تذكروها في الآخرة في حصول تفتيش الكربة في الآخرة ايضا من النفس  
الذكورية كما يفيد عموم قوله الا في والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه ولما كان  
من اعظم كرب الدنيا الاعصار بل هو اعظمها بل دليل قولنا ما لنا الشاقي رضي الله تعالى عنه  
واعادة للسبب قلت لها اقصرى • في الموت اقسى من سبابة الفقر  
المعنى بالزعم فيه ايضا انه ايضا في الله تعالى عنه  
لم يدرك الفقر من هرق في • ومعنى الاعضاء ليس كبتلى  
كم فاقية مستر وبغير رأة • وضروية قد غطت بعبس  
والناس جماعت كل كفرة • والهم فقتر في فاحاد • دلتى  
لوسر اللهم اللابس لم يجرد • يخس الشباب على امرى في مجمل  
والعاد ان السعد والناجيب الاحسان له ما له وحده وفي اثر الملق بال القوم احسان اليهم  
الله ارفقهم بعينه ثم هذا التنفس غير ما ذكرنا وكذا يقال فيما بعد (قوله ومن  
يسر الخ) هو ربه منه من ذكر الناس بعد العلم التمول تنفس الكربة في الاماكن الا انها  
والثنية على ما في من منفسات الكربة وما في الثاني ما مر ما • وترى على نهما في الام  
الموضع محذوف من قدر في الاول بما تصرف عليه وفي الثاني ما مر ما • وترى على نهما في الام  
وقوله على عصر المراد به ما هو اعم من الدين فدخل في التفسير الا انما في ضابطه امر بالخاصة  
منه وليس غير ذلك ولا فرق في التفسير على المراد بين كونه اوجهة او صفة او نظرية  
الى يسر تنفساً او وساطة وقوله يسر الله عليه في الدنيا والآخرة في جميع اموره ومطالبه  
أخذ من حذوف الممول كما أخذ من حذوفه في الاول علم التفرقة في جليل ما قصر وحده  
وقه عظيم فضل التيسر على العسر والاحاد ببقية كربة منها خير من ستم من يسره ان يعنيه الله

من

من كرب يوم القيامة فليفتس عن عصره ويضع عنه • وخبر احمد بن اركان تسحاب دعوى  
وتسكت كربة في شرج عن عصره وبهضم  
اذ اذكت لآثره في لسبق وكربة • ولم يك للمعروف عند ذلك مطمع  
فولان خبر من حدائق الدنيا • وعود خلال منك في الميتا تقع  
(قوله ومن يسر الخ) فبعضه منافي بمجمل تقديره بانه اي ومن ستره من علم علم منه  
وقوع معصية فبعضه من لم يخبر بها كما لا خلاف في الاول اذ ركروها ولا يخبره والا كان  
غيبه مخبره فبعضه من الراسطوب لسكر بشرط اربعة الاول ان تكون حقائقه الثاني ان  
تكون مضت وتخرج به معصية راء علمه انما ربه المادرة فبعضه منها ولو الا فتاة كما في الثالث  
ان تكون من ذوى الهيات ونحوهم من لم يعرف بلذاته او قد ادا ما يخبرهم فينبى بل قد يجب  
ان لا يستر عليه بان يظهر حاله للناس حتى يتوقروا ويرفعه لولى الامر حتى يقيم عليه واجه من  
حدائق رزان السيرة بطله في مزيد الاذى والفساد الرابع ان لا يكون شاهداً او رابوا  
او استماعاً في شؤهم امامهم فيجب بالاجماع برحهم على من علم طاعتهم وليس هذا من الغيبة  
بل من النصيحة الواجبة ومجمل تقدير ذلك المنصاف بعورة اي ومن ستره من علم حسيبة  
كانت تقات العورة فان رأى عورة ففحص ياديه فمضى ما يستره فبعضه من طاعتها بسترها • وبعضه من  
باغاته على ستره بانه لا يكون محمداً بالشك فبعضه في التزوج أو الكسب فينسيبها  
في بضاعة فبعضه من او هو ذلك (قوله ستره الله في الدنيا) أي بستره في الدنيا على تقدير المنصاف بها  
او بستره عورة ما حسيبة والمعتز به على تقديره كما في قوله تعالى ولا تقل لانا مانع من ستره  
وعورة ما على كلال التقدير بانه فان فصل القواسم (قوله والآخرة) اي يعلم المقاب على  
ما قرط منه في الدنيا ويؤخذ من الحسد بستره من القوم ان من فضح ما انفضحه الله  
ويصير به حديسنا من ما جه من ستره عورة اخيه المسلم ستره عورة يوم القيامة ومن كنف  
عورة اخيه المسلم كنفها الله عورة حتى يفصحها اليه (قوله والله في عون العبد الخ)  
لما كان شاملاً للضعف الضرب جلب النفع بخلاف جميع ما قبله فانه مقصود على الاقل على  
سبب الله على وجه الشريطة الى الجملة اللاحقة فلو انما في بصيرة التعليق اشارة الى ان كون  
الله مع المني اغان شاه محقق لا شك فيه وان كان جرح ما قبله كذلك ثم الواو هنا وفي قوله  
الا في وما اجتمع قوم الاستدعاء في ضياء ادها اللطف وفي زائد في الخبر وعون بمعنى معين  
والاضافة على معنى اللام والمراد في عون العبد اعانة كلمة والاقه في قوله تعالى في عون كل احد  
دائم او ما افاض من تقييد اعانته تعالى على اعانة العبد لا غيره من مراد وكانه للترغيب في  
الاستقرار على اعانة الاخ ثم اخناه ان هذه الاعانة لا تدفع على ما ذكرنا ذلك العبد من التراب  
الجزيل والمراد بالعبء ما يشمل الذكر والانثى وان كان ورققا وكربه موضع الضمير  
تفصيلاً لانه وترغيباً في سرعة امتثاله (قوله ما كان العبد) أي مائة كونه في العبد لا يفرقة  
وقدر وايضا مادام وقوله في عون اخيه أي يدينه او ماله او عونه او غيره ذلك كما هو في بعضهم  
نزلت على زكاة ما لم يكن يدي • وزكاة ما هي ان اعين وان شفا

ومن ستره سأل ستره الله في  
الدنيا والآخرة



والله في عون العبد ما كان  
العبد في عون أخيه ومن  
سألت ما ريقا يلبس فيه

في ولادة آدم وإيا كان فلا بد من تقسيم الأمانة بكونها مطلقة بشرعا والافلاخية ان الله لا يعين  
من اغان نظاما على ظلمة أو كافر ايمانهم ايمان أو يودد من غير ضرورة ثم ايتارا لا يخال ذلك  
شرفه والافلاخية منه في ذلك (قوله والله في عون العبد الخ) أي زيادة على التوابع فلا يقال  
هذه الجنة تقصد تساوي الأمانة مع ان الحسنة بعشر أمثالها على ان امانة الله في الدنيا والآن  
المضاعفة في الآخرة والاولى لا تتناهي الثانية على انه قد يقال هذا التساوي غير مراد بل لولست  
ارادته فهو ومختصر في الزمن ولا يلزم من التساوي فيه التساوي في الكم والكيف أيضا ثم هذا  
الاجمال لا يوسع تفسيره العاروس فانه مطلق في سائر الاحوال والازمان وفي حديث ابن عباس  
من سعى في ساجدة اخيه المسلم قضيت له أولم تقض عقره ما تقدم من ذنبه وما تأخر وكتبه  
براهمان براهم من النار وبراهم من النفاق وفي حديث آخر من قضى حاجة المسلم لم يلف الله كتب  
الله عمر الدنيا بسبعة آلاف سنة صيامهم ارحا وقيامهم لها وبالجنة فالسعي في وادع المسلمين من  
أعظم القربات لا سيما كثرة التيمم في حديث مسلم كمال التيمم له ولغيره أي قريبه أو اجنبي  
منه أو أبا وهو كها في الجنة وأشار بالسبابة والوسطى وروى أحمد ان خباب بن الارت خرج  
في سرية وكان غزوة كان صلى الله عليه وسلم يحام العباد حتى قدم وكان أبو بكر رضي الله  
تعالى عنه يجلب للمنى أعظمهم فلما استخف قبل الا أن لا يصليها فبلغه ذلك فقال اني لا رجوع ان  
لا يفترني ما دخلت فيه عن نبي كنت آفة له وكان عمر رضي الله تعالى عنه به هذه الامر لا يستحق  
لهن الما بالصل ورأه طلحة داخل بيت امره أتقلا فلما أصبح دخل عليها فاذا هي جمر عريانة  
مقعدة فقال يا صنع هذا الرجل عندك فقال ان له منذ كذا وكذا يتعهدني بما يقوم لي من  
البر وما يصلح لي شأني ويخرج عني الاذي ويقم لي بيتي فقال طلحة لنفسه هكذا كذا ملك يا طلحة  
اعتزات عزتني فاقطع يا أخي رجلك الله تعالى ما وقع من سيد القوم والآخرين ومن صاحبه  
سدى أهل الارض بعد الانبياء وتامل قوله مستندنا موسى على نينا وعلمه أفضل الصلاة  
والسلام لما ذهب لما جنة أهل طلبة داخلية امره أتقلا فلما أصبح دخل عليها فاذا هي جمر عريانة  
الذي كان ينه وبين شعيب صلوات الله على نينا وعلمه استأذنه في الرجوع الى مصر لزيارة  
والدته وأخيه هرير على نينا وعليه وعلى سائر النبيين الصلاة والسلام فخرج باهله على غير  
طريق فولدت من أن في ليلة ثالثة فمدح زنده ولم يور فيهما هو كذلك اذا نبر نار من جانب  
الطور فقال لأهلها اكنوا اني آنت نار اطفى نهارا فاعاها انا خدتها عابدي في أهل  
وليسأل عن الطريق فاذا هي شجرة خضراء اخضر ما يكون ومع تسبيح اللاتكة واداء الله ان  
ياموسى اني انا الله رب العالمين الى آخر القصة (قوله ومن سأل طريقا) أي سعى فيه من الطرق  
لان الارجل تطرقه بسعيها فيه وأهل المراد به مطلق المرسل الشامل للبحر هذا ان أريد  
بالحريق العلم الطريق الخسوسة فان أريد ما يشمل طرقه الخسوسة كمنه وما ذكره  
ومطالمة كان فيها شعارة تقصية حيث استعار اسم الطريق لما ذكره في جميع ان كلامه وصل  
(قوله يلبس فيه على) فيه مضافة مقصد وان أريد بالطريق خصوص الخسوسة أي يلبس  
في غايته وهي القصد والغلب فيه سقفة تادرجد افلا يحتمل الحديث عليه وفي لفظه في غار  
أريد به ما هو أعم كانت في السببية والظرفية على ما لا يخفى والراد بالعلم الشرعي من تقديري

وحديث

وحديث وثقه ووجه حدو كذا الآلة كالتصوير والمنطق ثم لا فرق في طلب العلم بين كونه تعلم أو تعليم  
أو تصنيف حصله أو لم يحصله أخذ من التعبير بالاتساع مع عدم التقييد ولان الاعمال بالناس  
ووردية المراد من عمل كالأمر في الطريق بين كونه طولا أو قصيرا عسر السالك أو سهله  
ولا في العلم بين كونه قليلا أو كثيرا أخذ من تنكيره مما لان التنكير في الاثبات قد تم كما مر  
وغيره بالنسبة من العمل من حيث ان فيها جمعا بين الأجر والراحة والاقضية ان من هم بحسنة  
فلم يعملها كتبت له حسنة واحدة وان عملها كتبت له عشر حسنة ان سبعاثة الى أضعاف  
كثيرة (قوله سهل الله له) يقال في المنسبة أي ان كان فاصدا به وجهه الله سبحانه وتعالى  
وعد التسهيل فهو التراب تطير ما مر وما يأتي من المكارم الاربعه ثم يحتمل ان ذلك في الدنيا بان  
يوفق للاعمال الصالحات ويحفظ من السسائت فالله في سهل الله له حده اية موصولة الى الجنة  
فكون قد استعار اسم الطريق لله اية منسبة كجماعة ان كلامه وصل على طريق الاستعانة  
بالتصريح به ويحتمل انه في الآخرة بان يجازي على طلب العلم بتسهيل دخول الجنة بحيث لا يرى  
شعاع من شقائق الموقد والمرو على الصراط وهذا القرب لها من الحديث وان كان لا مانع من  
ارادة كل من الاحتمالين المذكورين لان فعل الطاعات ويحبب التهيئات انما ينشأ عن  
الطريق منه تعالى وهو ضرورة العلم وتقييده كما قال تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وقال  
الشاعر  
على قدر العلم الرزيم عظم خوفه • ولا عالم الا من الله خائف  
ولا ياتي هذا نحو ربهض من يفتي الى العلم لان وضع النبي التقييد في الاثبات ليس يذهب  
بجهته أو يذهبها ثم هذا مؤذن بتعليم فضل السعي في طلب العلم ويلزم منه عظيم فضل الاستفعال  
به ودلالته أكثر من أن تحصر ونص الله أظهر من أن تنشر ولا مانع الثاني رضي الله تعالى  
عنه من آيات  
حياة النبي والله العالم والنبي • اذ لم يكونا لاعتبارية انه  
ومن فانه التعليم في زمن السبا • فكيف علمه أربعين لوفاته  
وكان طلب العلم متسكفا بل يسير بل طريق الجنة كذلك متسكفا بل يحصل مزيد السعة في الدنيا  
كأهرو مشاهد قد عاينها بالهول أسباب حصولها كما قيل  
العلم أنقى زخراة ذائخة • من يدرس العلم يدر من مقاضره  
أقبل على العلم واستقبل مقاضده • فأقول العلم انبال وآخره  
هذا وقد استقدمت مع ما قبله ومع قوله تعالى جزاءه فاقان الجزاء يكون من جنس العمل فورا  
وعقبا كالتقييد بالتقييد والتيسير بالتيسير والسعر بالسعر والعون بالعون والطريق بالطريق  
ونظائر ذلك كثيرة في احكام الدنيا والآخرة وكان قياس ذلك قطع فريج الزاني اذ هو محل الجنابة  
لكن لما كان له التمسك بالاحفاظ لتفويج الانساني كانت مراعاة بقائه أصح (قوله وما اجتمع  
قوم الخ) قد علمت ان الواو فيه الاستئناف ونكتة الفصل به ان ما قبله وما بعده منسبا يان من  
حيث ان في الاقول تفعادون الثاني كالنكتة الفصل بقوله والله في عون الخ والواجب ان يما قبله  
تفعا لتعريفه ونسبها لنعما لتعريفه وحكمة التنكير هنا فائدة حصول الوعد الا في لكل قوم  
اجتمعوا كذلك من غير اشتراط وصف فهم كعلم وزهد أو صلاح ثم على القول بان القوم ييم

سئل الله طر فقال الى الجنة  
وما اجتمع قوم



الرجال والنساء انتباههم وعلى القول بأنه مناصب الرجال يكون مجازاً من صلواتهم والخاص  
 واردة العام أي جامعاً لا يؤخذ كزان الخبير في الرجال أكثر والأنافة كالأرباب في ذلك ولا  
 مانع من ان يراد بقومهم ان يعمل الايمان وان كان متبادراً في الجمع فان الله واسع القفسل (قوله  
 في بيت) قد به الاجتماع نظر الغالب والافتقار ان الاجتماع في حصره كذلك وقوله من بيوت  
 الله أي عمارتي لئيل نوابه ورضاه من مسجد ورياط ومدرسه والحق به اغترها وأوزت بالذ  
 لشرفها وانصفت اليه تعالى لانها بيت لئيل نوابه ورضاه ومن التبعض (قوله بتلون كتاب الله  
 ويترادسون به بينهم) أي يتحققون على القران في آن واحد او يقرأ أحدهم بعد الآخر فكلا  
 المطالعين سوا في تحقق الوعد الا في وعطف يتدارسونه عطف مرادف (قوله الا نزلت عليهم  
 السكنية) يزيد تحقق هذا الوعد في كل فرد من افراد الاجتماع المذكور ايضاً في الحديث  
 هذا الوفاق والطمأنينة لانداء الحركة فالتاء للمبالغة وتربص ان يراد بها ايضاً في الحديث  
 المرسل انه صلى الله عليه وسلم كان في مجلس فرفع يده الى السماء ثم طأطأ ثم رفعه فاستل عن  
 ذلك فقال ان هؤلاء القوم كانوا يذكرون الله تعالى يعني اهل مجلس امامه فنزلت عليهم السكنية  
 تحملها الملائكة كاتبة فاندت منهم فكلهم رجل منهم ياطل فترقت عنهم (قوله وغشيتهم  
 الرحمة من عطف السبب على السبب أي غشيتهم من كل جهة لا يتبعها انفسهم اذ الغشيان  
 لغة انما يعمد عمل فيما يشغل الغشى من جميع اجزائه وجزائه فغشيتهم بغشيتهم من استعاب  
 ذنوبهم فيكون قد غشيتهم استعاب الرحمة لذكورهم بالغشيان جميع ساطق الاغصان والتموا طلاق  
 الغشيان على الاستعاب وانما من الغشيان غشيتهم فيكون استعاره متصرفة تبعية والرحمة  
 هي ارادة الفضل والانعام والافعام وتمهيد المراد هنا الا نزلت عليه نعمتي التي هو  
 الذي يوصف بالغشيان (قوله وغشيتهم الملائكة) أي ما طلت بهم الملائكة الرحمة الى السماء  
 الدنيا كما في رواية الصديقين وقدر راية لا يهدى به ضمهم على بعض حتى يبلغوا العرش كل ذلك  
 اكراماً للقوم الموصوفين بما سبق (قوله وذكروهم الله الخ) هذا آخر المكالم الاربع المدة  
 للقوم المتقدمين ونظير هذا الذي في الآية الا ان ذكره من هذه الازمنة من غير ان لاهل ذلك الله  
 تعالى اربعة تنزل عليهم السكنية ونقشاهم الرحمة ونصفت بهم الملائكة وذكروهم الله فبين عنده  
 ومعنى ذكر الله لهذين القريتين التنازع عليهما على ما هو المتبادر هذا ولو قبل حصول هذه الازمنة  
 لاهل كل مجامع من مجامع انبياء ونما اهل هوا ظاهراً بما اسلم العلم مطالعة وغيره لم يكن بعدا  
 فخره ثم رأيت في شرح مشارق الاقوال انه غاشي ما ظاهراً وفي الحديث يعني حديث مسلم الذي كور  
 دليل على فضله سائق الذي كره في كل جماعة اجتمعوا لله تعالى في قراءة القران او سماع الحديث  
 او تعلم علم الشر بعداه (قوله فبين عنده) أي من الانبياء كرام الملائكة والحمد لله رب العالمين  
 شرف ومكانة لا يدعى مكان لا تضاهيه عليه سبحانه وتعالى (قوله ومن بطأ به عمله) من البطء  
 تقبض الاسراع أي من قصر به عمله فكان قليلاً وانقصه عن الصفا والكمال وقوله ليسر به  
 نسبة أي لم يطفه نسبة برتب أصحاب الاعمال الكثيرة الصعبة الكمال لان المساواة الى  
 السداد وانما هي بالاعمال لا بالحساب انما قوله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم وفي الحديث  
 نزل واندر عنسرتك الاقربين قال صلى الله عليه وسلم يا مفسر فريش يا بني عبد الطالب يا عباس

في بيت من بيوت الله تعالى  
 بتلون كتاب الله ويتدارسونه  
 بينهم الا نزلت عليهم السكنية  
 وغشيتهم الرحمة ونقشاهم  
 الملائكة وذكروهم الله فبين  
 عنده ومن بطأ به عمله ليسر  
 به نسبة

باصنية

باصفية عن رسول الله بالاطمئنة بنت محمد اشترى وانفسكم من الله لا عنى عنكم من الله شيئاً فليصد  
 كل عاقل غاية الحد من ان يشكل على شرف نفسه ويقتله آتاه ويقتصر في العمل فان ذلك  
 يورثه غاية النقص والانهطاط عن معاليهم ونهاية الحسرة والندامة على التوقف عن كمالهم  
 ومن ثم كان التقاض بالاكتمال من اخلاق الجاهلية ولبعضهم  
 وما القبح بالمعظم الرسم وانما • نفاذ الذي يبقى القضاة يتفقه  
 وكيف وكل الناس يتوآدم كاقبل  
 الناس من جهة القبول كقناه • أبوهم آدم والام حواء  
 فان يكن لهم من قبل ذائب • بقاض وربه فالطين والماء  
 ما القبح الا لاهل العلم انهم • على الهدى لمن استهدى أدلاء  
 بطالب العلم لا يتبني به بدلا • الناس موتى وأهل العلم احياء  
 على ان في التقاض بالاكتمالية العداوة اذا كل يظهر معيار الاخر فيؤدي الى الالوج والفساد  
 ولبعضهم  
 تالله لا يحسد مدن المرتجئتنا • فعل الكرام ولو فاق الوري حسبا  
 فان قيل ان كلاً من قوله تعالى والذين آمنوا واتبعناهم ذريتهم بايمان الحقناهم ذريتهم وما  
 آتاهم من عملهم من شيء وقوله صلى الله عليه وسلم ان الله يرفع ذرية المؤمن في درجاته وان  
 كانوا ذرية لشرفهم عنه يدل على ان شرف النبي ينفع فينا في تولد صلى الله عليه وسلم ومن  
 بطأ به عمله ليسر به نفيه فبطأ بواب الان الحلاق والرفع المذكورين انما هما في درجات الجنة  
 واما حديث من بطأ به عمله ليسر به نسبة فيعمل على الصراط كما يشهد اليه انقضاء الابطاء  
 والاسراع ويؤيده ما روى عن ابن مسعود يامر الله سبحانه وتعالى بالصراط فيضرب على جهنم  
 فقر الناس على قدر أعمالهم زمر ازمرا أو انهم كلع البرق ثم كراياح ثم كوالقبر حتى يجر الرسل  
 سعوا حتى يجر الرسل • مساو حتى يجر آخروهم يتلطف على بطنه فقوله انبار ببطان في يقول اني  
 لم يطق بك انما ابطأ ببطان ثم عدل الى الحلاق والرفع المذكورين في الآية والحديث انما هو  
 بحسب ما يظهر للايام دون الواقع والالزام ان جميع الناس في مرتبة واحدة فتكون منهم  
 في العاصي كالسيد يقبل كالنبي المرسل وذلك باطل بخره هذا وفي حديث البخاري ليسر من  
 رجل ادعى انسبراً يسه وهو يعلمه الا كقر ومن ادعى قوم ليسر منهم فليسر فليسر فليسر فليسر  
 النار (قوله رواه مسلم بهذا اللفظ) ما اودعه في صدره من تقدر من انه روى غيره بالحق غير مراد  
 وهو حديث عظيم جليل جامع لافراح من العلوم والقواعد والآداب والقضايا وفيه اشارات  
 الى ان الجرائم جنس العمل والتصوص في ذلك كثيرة فتم انما يرسم الله من عباده الرعاة  
 ومنها انما يرسم اطم مؤمن على جوع اطعمه الله يوم القيامة من غير الجزاء أي ما ومن سقى  
 مؤمناً على ظم اسقامه الله يوم القيامة من الرحيق الخمر وأيام ومن كسى مؤمناً على عري كساه  
 الله من خضر الجنة ونجى ذكر الشارة لتفاعل ذلك الموت على الايمان واليها من مشاركة  
 (الحديث السابع والثلاثون) •

رواه مسلم بهذا اللفظ  
 (الحديث السابع)  
 والثلاثون •  
 عن ابن عباس رضي الله  
 عنهم ما عن رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم فيما روي به  
 عن ربه - ارك وتعالى



حاله كون هذا الحديث مندرجاً في جملة الأحاديث التي يروى عنها قوله تعالى في تعاليم  
وتقدم وهو جامع لأنواع الخير ومختصر من به تعالى كسبحان وقوله تعالى في كل ما لا  
يليق به من كماله الأقدم وظاهره أنه من الأحاديث القدسية وبطلان ما في الصحيحين بقوله الله  
عز وجل إذا أراد عبد مني أن يعمل سنة فلا تكبرها عليه حتى يعملها فإن عملها فأكبرها  
بمثالها وإن تركها مني فأكبرها عليه حسنة وإن أراد أن يعمل حسنة فأكبرها عليه ما لم  
حسنة وإن عملها فأكبرها عليه حسنة وإن أراد أن يعمل حسنة فأكبرها عليه ما لم  
يعملها فإذا عملها فأكبرها عليه حسنة وإن أراد أن يعمل حسنة فأكبرها عليه ما لم  
يرويه عن ربه فيه مضاف مقدر أي يحكيه عن قوله أو حكمه أو نحو ذلك (قوله قال) أي  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله إن الله تعالى قال الله تعالى إن الله الخ وعليه الحديث قد سئى وفيه  
الله سبحانه وتعالى فيكون التقدير قال الله تعالى إن الله الخ وعليه الحديث قد سئى وفيه  
العدل عن التكامل إلى الغيبة والأصل في كتب التقدير أن الله مع المبرزين ويجعل منه من كلام  
التي صلى الله عليه وسلم وعليه فليس الحديث قدسيا ولا عدولاً وعرفي  $\llcorner$  وقد تعالى كتب  
الحسنات والسيئات أنه أمر الخليفة بكتابتها فيكون مجازاً عقلياً على حدس في الأمر الدينية  
ويعلمون أنهم ما أرادوا والهمم وكشف عن القلب وهذا أن كانت الكتابة باقية على معناها وهو  
تفتيش ما في الذهن من العلوم بالخط بواسطة تركيب الحروف وعليه فتم في قوله ثم بين بجملته أن  
تكون ليجرد الترتيب وإن تكون له مع التراخي أن قصر البيان على الكرام الكتابين فإن جعل  
ناملاً للتقنين كانت لهما قولا واحداً إن كانت بمعنى التقدير في سابق العلم كان مجازاً مراداً  
من الإطلاق الملتزم وإرادة اللزوم إذ يلزم من الكتابة تسمى إثباته وتفسيره وعليه فتم الترتيب  
والتراخي معاً مطلقاً فعمل إن الكتابة تستعملان التقدير وكان مستعملاً لاستعمال الإيجاب والقضاء  
والحسنات ما يتعلق بها التراب والسيئات ما يتعلق بها العقاب (قوله ثم بين) أي الله تعالى  
وجعل الترتيب على الله عليه وسلم على أن المراد به عن حكمه أو فضله وعليه بجملته ثم  
بين ذلك من كلام ابن عباس بخلافه على الأقل فإنها تكون من كلام النبي صلى الله عليه وسلم على  
مالا يتخى (قوله ذلك) أي الذي كور من الحسنات والسيئات فد كرام الأئمة في هذا ما ذكرنا  
لهذا الاعتبار وإيناره على الضمير تنزيل العقول منزلة الحسوس وهو على حذف مضاف أي  
حال ذلك من مقداره وغيره يدل ما يأتي والمعنى ثم بين حالهما وعين مقداره من كرامة الحسنات  
المهسوم بضمها وعدم كرامة السيئات لا يفعلها أو كرامة حسنة كاملة إذا هم بها ثم كرامة  
التضعيف في الحسنات والتضعيف في السيئات ثم البيان بجملته أنه للكرام الكتابين يستعملوا  
به عن استسما إرته تعالى في كل وقت كصفتهم  $\llcorner$  يترون ويحفل أنهم لهم وغيرهم من الذين وبا  
كان فاليمين به قوله فمن هم حسنة الخ وفي تضعيف الحسنات مبالغة في رحمة هذه الأمة حيث  
اخلف عليها أقصا عباراتها بتضعيف أفعالها (قوله فمن هم حسنة) أي بعملها بأدب لم يعملها  
وكذا يقال في تقرير الألف والفاء في سبيلها لأن ما ذكره جمل لا يفهم منه كيفية الكتابة فهي  
واقعة في جواب شرط مقدر أي إذا أريدت بيان كيفية كتب كل من الحسنات والسيئات فأقول  
لأنهم هم حسنة الخ أي أرادوا فتح عند قولها فعمل منه بالأولى حكم العزم وهو الجزم بعملها

قال إن الله تعالى كتب  
الحسنات والسيئات ثم بين  
ذلك فمن هم حسنة

والصحيح عليه ونخرج بذلك الظاهر التي تحظر ثم تذهب فلا يتبعها حكم من نواب ولا عقاب  
ولو كانت كقول الأئمة البت من مقدم والعيب ثم حكمه تنكروا الحسنة فأعاد حصول الوعد  
الذي من غير اشتراط تقديمها بعظم أو نوع مشغلا وتلوه ويقال في تنكروا الحسنة الأسمية  
(قوله فلم يعملها) يقع الميم أي ترك فعلها الأمر عاقلة ولو نحو كسر والمراد العمل الأسمان  
الشامل للفعل والقول بل ولا اعتقاد أو هو مثال وكذا يقال فيما بعد والناظر هنا وفي تقرير  
الآتي في السيئة تجرد الهدف لا مع الترتيب لأن عدم العمل لا يقرب عن اليهم بخلافها  
في قوله في الموضوعين فصلها فانها لهما الصفة تسبب وجود العمل عن اليهم (قوله كتب الله  
عنده) على تقديره ضاقت أي كتب سيئها وهو الهمم بها أو يظهر أن كتبها بمعنى أمر بكتابتها لا بمعنى  
قدراها كما مر وإن أشعر به لفظ عند لأن التقدير رأى لا يصح تعلقه على العمل عدماً أو وجوداً  
وكذا يقال في نظائر الأسمية والمعنى إن الأمر بالكتابة في هذه الأسماء الأربعة مشرووع لأنه  
يجدد بتجدد الإرادة فليقتل ما له والتعدد به التشراف والذات في هذه الأسماء الأربعة مشرووع لأنه  
كتبت به بالأسماء المذكورة المار على جعل الحديث قدسيا (قوله حسنة كدلالة) تنهت بذلك  
لا يجاب المسئلة والنهاطها ومنها وهي معقول ثاب باعتبار ترضي كتب معنى التصدير أو قال  
مروطة لقوله كادلة وكذا يقال في قوله الآتي كتبت حسنة واحدة وإنما كتب الهمم بالحسنة  
حسنة لأنه سبب إلى عملها أو بسبب الخير في قولهم خيرو وصفها بالأكمل ثلاثين إن كرمها  
بجرحهم بقص نوابها ولو لم يعلب أذمنة متعدد وهو يحدث نفسه بعمل تلك الحسنة كتب  
تعالى له حسنة بعد ذلك الأزمئة واستقدم ذكر الحسنة هنا والمضاعفة فيما أتى اختصاص  
المضاعفة بمن عمل دون من نوى من غير عمل فعمل في الأصل سؤال وان استقص العامل بالتضعيف  
(قوله وإن هم) ذكره توطئة لقوله فعملها والأية كان يعني أن يقال وإن عملها وكذا يقال  
في قلبه والآخر في من الترتيب غير مراداً وتكرر الهمم أي ولو بالصواب الآتي وما أفادته القاء  
وقوله كتبها الله عنده عشر حسنة أي صير تلك الحسنة أعني حسنة الهمم عشر حسنة فاندفع  
توهم أن حسنة الهمم تضاهف إلى عشرة التضعيف فتكون الجملة إحدى عشر وذلك لأنه أنجبها  
من الهمم إلى ديوان العمل فكتب له بالهم حسنة ثم ضوعفت فصارت عشر ثم هذا التضعيف  
ملازم لكل حسنة كادل عليه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وأما قوله من  
سخطاته إلى أضعاف عشر فهو من شأنه تعالى ذلك وأقرب ما حكمته التضعيف إلى العشر  
أو التسعة مائة واستقدم ذكر العمل أن التضعيف مطلقاً لا يكون في الحسنة المشروعة في  
مقابلة الظلمة لأن من أخذها الهممها بل ولا هممها (قوله إلى سبعمائة ضعف) متعلق  
بمذوق كادى بعد أي أوضاعفها إلى سبعمائة ضعف بكسر الصاد أي مثل ذلك على حسب  
ما لا ترون من إخلاص النسبة وإيقاعها في عملها التي هي أولى بها وأخرى فليست هذه  
المضاعفة خاصة بالثلاثة في الجهاد على الرجح كابدل عليه هذا الحديث ورواية في  
الصحيحين وهي بعد إلى سبعمائة ضعف إلا الأصابع فإنه في رواية أخرى أي زيادة على سبعمائة  
ضعف فإن الاستسما بعد ألفه ولم يوثق دليل على أن الصوم لا يتم قدر مضاعفة قوله إلا الله

فلم يعملها كتب الله عنده  
حسنة كاملة وإن هممها  
فعملها كتب الله عنده عشر  
حسنة إلى سبعمائة  
ضعف



سجانه وتعالى اى لاه افضل انواع الصبر وانما هو الصابر ورنما جرمهم بغير حساب فان قلت  
 ظاهر الحديث مسأواة القرص النقال في المصاعفة الى عشر وسبعه انة وهو شئ ما تقدم من ان  
 ثواب القرص يزيد على ثواب النقال بسبعين درجة اذ معتقده ان يكون اذ في مضاعفة القرص  
 سبعائة وعشر اقلنا لا منافاة لان المسألة على الكرم الزيادة على الكيف كما قبل وكل  
 اقل لا بدوا احد وكذا يقال لسؤال وجوابا في علمزمتة وتين في الشقة لان الابر على قدر  
 النصب أو متصددين فيها ومتسا وتين في الفضل كسبحان الله والجلد لله (قوله الى اضعاف) لعل  
 عدم التعبير بجميع الكثرة مع كونه الاثني بالتمام اتمام عدم وجوده وانما مضاعفة مع جميع القلة  
 والا فاضاعاف جمع قلة وهو من ثلاثة الى عشرة ولا يصح اراثة هنا اخذنا من سابقه وحينئذ  
 فوصفها بالكثر ليس للتاكيد بل لبيان المراد منها زيادة في الاضاح والترتيب والا فهو معلوم  
 مما قبله وقوله كثيرة يزياد على السبعائة الى ما لا يعمله الا هو سبحانه وتعالى وذلك على حسب  
 ما مر وانما هم التضعيف لان ذكرهم في مقام الترتيب والترتيب أقوى في الحث على فصل  
 الأول وترك الثاني من ذكر الحد ووقان النفس حينئذ تذهب كل مذهب وانما خص على وحسنة  
 السبئة المعصية وانه اذا ابعظيم الفضل والنسكات لا تتراحم ثم من عظيم فضل سبحانه وتعالى على  
 عباده المضاعفة بالتصوير كن تصديق على تقدير درهم تصديق به الفقهير على ثمان وهو على ثالث  
 وهو على رابع وهكذا فصاحب الاول عن درهمه عشرة وله مثل اجر الثاني لان من سنة حسنة  
 فله اجرها واجر من يعمل هم اى كبره واجر الثاني عشرة فكان الاول مثاليها وهي عشرة ودرهم  
 وكل درهم بعشر فيكون له مائة فاذا تصديق به الثاني صار له مائة بعد تصديق الثالث تصديق  
 في الاول وصرامة مائة الاول فانظروا ما تقر ايضا فاذا تصديق به الرابع صار له مائة بعد تصديق الخامس  
 الرابع والثاني ألف وللأول عشرة فاذا تصديق به الرابع صار له مائة بعد تصديق الخامس  
 ولثالث ألف والثاني عشرة آلاف وللأول مائة ألف وهكذا الى ما لا يعلم قدره الا الله سبحانه  
 وتعالى ومن عظيم الفضل ايضا انه تعالى اذا احاسب من له حسنات متفاوتة القادير اجازاه  
 بغير ارفعهما كلاله الا الله وحسده لا يشرك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت يبدئ الخبير وهو على  
 كل شئ قدير اذا قبلت في سوق مع رفع الصوت فان فيها ألف حسنة وعشرون ألف حسنة  
 مع سبائيت في الجنة لثالثها كما ورد في الحديث فاذا كانت في حسنات عبد جوزي على سائر  
 حسنة به بمرها كما قال تعالى ولتجزئهم اجرهم باحسن ما كانوا يعملون وانخرج ابن حبان في  
 صححه لمرتل من النبي الذي ينشققون اموالهم في سبيل الله كتل حبة آتيت سبع سنابل الانية قال  
 صلى الله عليه وسلم يزداني فنزل انما هو في الصابرون اجرهم بغير حساب واحسان الله سبحانه  
 وتعالى ليضاعف الحسنات التي ألف حسنة ثم تلى ابو هريرة رواه وانك حسنة يضاعفها ويرت  
 من ليله اجر اعطيها وقال واذا قال الله اجر اعطيها فن قدر قدره فان قيل قوله تعالى وان ليس  
 للانسان الا ماسى يقتضى انه لا يقع تضعيف في الحسنات اذما زاد عن الواحد لم يسع فيه  
 الانسان فكيف التوفيق بينه وبين هذه الآيات والاحاديث الصريحة في تحقق المضاعفة في  
 الحسنات قلت ايجب عليه ما جرمه منها ان معناه ليس له الا اذا كان عدلا وله تعالى ان يجازيه على  
 الواحد فالقضاة فضلا ومنها انه ناصي يقوم موسى وبرايم لانه وقع حكاياتها في صفة ما عليها

الى اضعاف كثيرة

الصلاة

السلافة السلام بقوله اتم بياجا في صحف موسى وبرايم الذي وفي وعبادك يتدفع ما قد  
 يتوهم من ان الآية تصيدان شوا السدرة والقراءة على الميت لا تنفعه (قوله وان هم) الضعيف  
 عائد على من لا يقيد كونهم بحسنة تتركها أو عملها وان كان ظاهر السباق فقصه استخدام  
 وعدل عن قوله ومن هم مع انه مقتضى الظاهر لما مر ان المقصود من قوله فمن هم الخيانت  
 كصفة الكتابة لانه من له أو علمه وحسنة فقد كرم بها سبق كصحة هذا التخصيص على عموم  
 الحكمين لان من من صيغ العموم ولا يشترط ان الضمير كرجعه عموم او خصوصا وقوله بسنة  
 اى ذنب فعل أو قول أو اعتقادى وسمى بسنة لانه بسومما حبه في الدنيا والآخرة وفيها  
 ويسمى ايضا عطية لان شأنه ان لا يقع من عاقل الا شئنا (قوله فليعملها) اى بان ترك فعلها  
 أو التلقظ بها لوجهه سبحانه وتعالى كما تقدم في رواية العيص من عند الترجمة لانه وحسنا أو خوف  
 أو جزا أو رياء بل قبل بان حينئذ أو ترك اعتقادها (قوله كتبها الله عنده حسنة كاملة) اى لان  
 رجوعه عن الهم اخيرا اى خبر جوزي في مقابلته بحسنة والمراد كمالها اعظم قدرها كما مر  
 لان تصديقها ومن مزيد لطفه تعالى بعباد وحسنة الهم عدم كآبه الهم بالسنة سنة تامة  
 كآبه الهم بالحسنة حسنة وخرج بالهم العزم على فعلها فالتحقق على انه يؤاخذ به ونال  
 بعضهم فقال لا مؤاخذ به ايضا اى كما تقدم في رواية العيصين السابقة واحتمل الاولون مجديت  
 اذ التي المسلمين بسببها ما القائل والمقول في النار قبل بالرسول الله هذا القائل الخصال  
 المقول قال انه كان يحصا على قتل صاحبه فعامل بالحرص ويقوله تعالى ومن يرد فيه بالحداد  
 بنظر الاية على نفسه الحداد بالمعصية وبالاجتماع على المؤاخذة اعمال القلوب كالتسديد  
 والعجب ومحنة ما يفرضه الله سبحانه وتعالى وعكسه وعلمه سهل ابن عباس رضى الله تعالى عنهما  
 وان تبدوا ما في انفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ولا ينافى ما تقر رما روى عن الحسن في الحد  
 وسفان في سوء الظن بالمسلم اذ لم يصبه قول أو فصل فهو عوف لان ذلك محمول على ما يجده  
 الشخص من نفسه بالجله مع كراهته له فخلص ان الرابع حصول الاثم في العزم على السنة  
 ولكن اتمه دون اتم فعلها ثم مثل الهم في عدم المؤاخذة بالاجس والخطا وحديث النفس  
 والحاصل ان ما يقع في النفس من قصد المعصية على خمس مراتب الاجس وهو ما ياتي فيما تم  
 الخطا وهو ما يجزى فيها ثم حديث النفس وهو ما يقع فيما من التردد هل يفعل أو لا ثم الهم وهو  
 ترجيح قصد الفعل ثم العزم وهو قوت ذلك القصد والجزم به قاله اجس لا يؤاخذ به اجماعا ولو كتمرا  
 لانه ليس من فعله انما هو شئ طرقة فراهعه وما بعد من الخطا وحديث النفس وان قدر على  
 دفعه ما سكنه ما مر فوعان الحديث الصحيح وهو قوله صلى الله عليه وسلم ان الله سبحانه وتعالى  
 يجازي ولا حتى ما حدثت به انفسها ما لم تتكلم به او تعمل لان حديثها اذا ارتفع فمقبلها ولي وهذه  
 المراتب الثلاث لا يبرئها في الحسنات ايضا لعدم القصد القوي واما الهم فقد بين الحديث انه  
 بالمسنة يكتب حسنة والسنة لا يكتب حسنة ثم نظر فان تكلم الله سبحانه كتبت حسنة وان  
 فعلها كتبت حسنة واحدة واما العزم فقد علمت حكمه وقدمت هذه المراتب في قول بعضهم  
 جمراتب التصديق خمس اجس ذكرها • • • خطا غشيدت النفس فاستمها  
 يليه خمس فترم كلها رفعت • • • سوى الاخذة بقية الاخذة وقد وثقا

وان هم بسنة فلم يعملها  
 كتبها الله عنده حسنة  
 كاملة



هذا المنص ما كتب هذا في بيان الخلاف في العزم على الكفر وفي عدم المؤاخذة بهم به نظر  
 ظاهر (تنبيه) • ينبغي لكل عاقل ان يلزم نفسه سواء الظن به • ميسر شؤنه كالماء والمال  
 والعاقبة والاهل والسديق كأقل  
 ان لم يقينك سوء الظن تبعه • من عاصى حيثما اقتاتت مصائبه  
 والى القلوم وبسبه باسم طلق • وانصب له في الخشاعة شيا جاره

وقيل أيضا  
 لا يصحك نطق الاستبسا • اسوء الظن من أقوى الظن  
 عارى الايمان في هلكة • مثل فعل الخير والظن الحسن  
 (قوله وان هم بها فعلها) المراد بالعدل هنا ما يعمل التقرب والتصدق لا خصوص الابرار من  
 العدل الى الربوب بل عدل ما اذا كانت السبقة اعتقادا او عدما كعدم الامر بالمعروف والنهي  
 عن المنكر وثمة فعل الواجب حتى يخرج ويقتسه وقوله كذا في سنة أي بعدة من ست سماعات  
 فلكنه من عملها بدون حسنة كاحر وهذا الحكم خاص بالكلف كاللا يجرى خلاف الاحكام  
 ذلها ولم يقل كذا في السنة السابقة كتب الله تعالى الادب من ترك نسبة الفحريات التي تعالى وقوله  
 واحدا في كل يوم ان يوادى السنة الحسنة الصادق المتعدد زاد احدهم وتضاعف عليه ويدل  
 لهذا يجرى الاحتياط انهم قد تعظم بصوم رمضان كالأشهر الحرم ويمكن ككثرة او شرف فاعلمها  
 وقوة هو ههنا والله سبحانه وتعالى وحقيقه الطائفة في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تأكلوا  
 بافاحسة ميسرة ايضا عطف لها العذاب متضمنة على زيادة العذاب في الكيف لاني الكرم فلا  
 تنافي بين هذه الآية وبين حديث أحد السابق وسيد الباب وقوله تعالى فلا يجزي الامثالها  
 لا يقال ان عقاب الكفر لا ينافي زيادة تزيده على مدة عمر الكافر في ذلك الصفة اي مضاعفة  
 بل صرح بما في قوله تعالى ومن يعمل ذلنا بلقي اما ايضا عطف له العذاب يوم القيامة لا تقول  
 الكافر كانت نفسه الكفر عاشر عاش ولو لا الايمان به لفرض جزاؤه بالنسب من غير زيادة  
 والمضاعفة اربعة للكفر لا للكم كما صرحوا بالنظر بعد سبب وهو الاشارة والقتل والزنا أي  
 نفس العذاب على الثلاثة واحدا بل لكل عذاب ثم قوله وان هم بالمعنى دليل على انهم  
 لا يكتب بها واليه ذهب بعض المحققين فقال والاصح في معنى الحديث انه يكتب عليه العمل  
 وسده وهو معنى قوله واحدا وان الهم من فرغ ومن هذا يعلم ان قوله في حديث النفس مالم  
 تتكلم به او تعدل ليس له يوم حتى يقال انها اذا تكلمت أي في المعاصي القولية وعلمت أي  
 في المعاصي الفعلية يكتب عليها حديث النفس لانه اذا كان الهم لا يكتب أي كما استقيمت  
 قوله واحدا في حديث النفس اوله • (تنبيه) • لم يقع من سيدنا يوسف هم خمسة على ما قاله  
 ابن ابي عمير وهو اقوى ونص في الآية عند هم وهم بالاول لان رأى خازن به أي لولا لوروية  
 البرهان قبل هو جبريل لهم لكنهم لم يكونوا في قضية شرعية لا تفسد تنزل الوقوع والى  
 هذا دليل النفس وان كان خلاف المضمون في الآية وعلى المشهور فيها فانهم الواقع به في  
 حديث النفس المغفور (قوله ورواه البخاري ومسلم بن زما الطروف) ذكر الحروف هنا واللفظ  
 سابقا للثمن وهو حديث عظيم يشرع في جميع الامتنان والبر والحقار الحسنة والسبب ان بين

وان هم بها فعلها كذبت  
 ميسرة واحدا في الجاني  
 ومسلم بن زما الطروف

فيه ما تفصل الله سبحانه وتعالى به على عباده عاصي تقرب (قوله فانظر الخ) من كلام المصنف  
 قصده استعظام التامل فيما احتوى عليه هذا الحديث من بزر التفضل والرحمة ليعمل  
 على شدة الاجتهاد في الخير والتفكير من النظر في التامل والتفكير والتخاطب به كل من وقف على  
 هذا الحديث (قوله يا اي) هو التكبير والتعظيم من انهم عاصي تقرب (قوله فانظر الخ) من كلام المصنف  
 الامتنان والقبول وقوله ونفنا الله واليه رجاء دعائية قصد بها زيادة التعظيم والشفقة وقدم  
 معنى التوفيق آخر الخطبة ثم التورن يحتمل انها الهم من شدة الى انه ادراج هم من هو كقوله  
 من اجابه واصدقائه وانما العظمة مشيرة الى تنظيم ما انتم اليه عليه لا العظمة تنبيه من حيث  
 هي وعليه فيكون تقديمه تنبيه لانه ما ينبغي في مثل هذا المقام (قوله الى عظيم لطيف الله تعالى  
 به) من اضافة الصفة للموصوف اي اضافة العظم والرفق والجليل بهمه حيث اعظم التفضل  
 عليه بان جعل الهم بالحسنة وان لم تزل حسنة كاملة وبالسيئة اذا تركت كذا والافواحدة  
 والحسنة اذا عملت عشر الى الملاذرة فتلوق على صهره كاحر (قوله وتامل) عبر به فتنامع  
 قولها سابقا فانظر وقوله هذه الاشارة الى الذرية بالصادق من ينبرع الحسنة وتوالت الحسنة  
 الايدي وتاستعمال اسم الاشارة في الاشارة الى المصنف في قوله وتامل الحسنة والافواحدة  
 ما تقدم في الترجمة من الخلاف في ان هذا الحديث قد سماه المصنف في قوله وتامل الحسنة والافواحدة  
 من الفرق بين القرآن والحديث القديم وهو ان القرآن لفظه يؤول بخلاف الحديث القديم  
 فان التامل من عند النبي وقدمه في قوله وتامل الحسنة والافواحدة (قوله وتامل الحسنة والافواحدة)  
 لشكك بعض الناطق الحديث فقوله وتامل هذه الاشارة الى انهم مضاف أي تكلم المذكرة  
 وقوله اشارة الى الاعتناء بهم الى المصنف اعني في قوله وتامل الحسنة والافواحدة (قوله  
 هذه الفظة في سبب الحسنة التي هم بها ويعلمه الاصل التاكيد كدورها الما يترجم عاصم (قوله  
 وقال في السنة التي هم بها ثم كما كتب الله حسنة كاملة فاكملها وان عملها) اي  
 وقال وان عملها وقوله كتب حسنة واحدة فاكملها واحدة ولو لم يرد كدورها بكامله أي فقيه  
 اشارة الى مريد العافية بعينه والافواحدة بعينها في التفضل بها وانها باب الفرق والمساوية والى  
 ان مقام الفضل اوسع من مقام العدل كادل عليه قوله صلى الله عليه وسلم ان الله سبحانه وتعالى  
 كتب كتابا هو عنده فوق العرش ان حتى سبق غضبي ولا يهلك على الله الا اهل النار اي ان  
 مع هذا التفضل العظيم منه سبحانه وتعالى ثم جبين عن ما جرت به اوضاع من الاتفاق في سبب قوله  
 هالتي غيره ذموا والمراد ايضا جمع هذه المسامحة العظيمة الامتياز غاية التقرب وليعظمهم  
 باناق انطلق باسم لا شريك له • طوبى لمن عاصى بين الناس هم والى  
 التي لا يجب عن قدر أي طرفا • من فرط لطفك ربي كيف ينالك  
 (قوله فقل الحمد لله) اي له تعالى دون غيره استحقاق الحمد على هذا الفضل العظيم والمنة اي  
 النعمة العظيمة بما مضى له من آثار ذلك الفضل وسماهم به من عدم معاملتهم بنظر العدل  
 (قوله سبحانه) اي اعتقد تقرب به عن كل وصف لا يليق على كماله الاعظم وقوله لا تصعب ثناء عليه  
 أي لا تصعب مشعر انطلق ثناء عليه في مقابلته تعمة واحدة من نعمه (قوله وباقه التوفيق) اي  
 الى مرضاة وفهم حكمه واسراره وادامة الثناء عليه بما هو اهله وقدم الجار والجر ولا فائدة

فانظر يا اي وقتنا الله والى  
 الى عظيم لطف الله تعالى  
 به وبه وتامل هذه الاشارة  
 وقوله عنده اشارة الى الاعتناء  
 بها وقوله كلمة لتاكيد  
 الاعتناء بها وتعالى في السنة  
 التي هم بها ثم كما كتبها  
 الله عنده حسنة كاملة  
 فاكملها بكامله وان عملها  
 كتب حسنة واحدة فاكملها  
 فكلها واحدة ولو لم يرد  
 بكامله فاكملها واحدة  
 سبحانه لا تصعب ثناء عليه  
 وباقه التوفيق



المصر وأظهر مقام الأضمار لتلذذا

(الحديث الثامن والثلاثون) \*

عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى قال الخ علم به أنه من الأحاديث القدسية وحمل الإتيان بأحدى الصفتين الماريتين عند عدم الإسناد إليه تعالى ما له من كنهان فلا يقال فيه ما قيل في نقله المارئي الرابع والعشرين (قوله من عادي ولي) أي آذاه وأغضبه بالمثل أو القول من المعاداة ضد الموالاة والعدد ضد الولي فإن قلت المعاداة لا تكون إلا من الجانبين ومن شأن الولي الحلم والصبر عن جهل عليه أجيب بان القاعلة قد تأتي لأحد كسافر وعاقاه أو قد ارتدت بالذكريتين على شرف الولي حتى أنه يبقى غفرا إذا تبرأ من المعاداة وبان المعاداة لا تنصرف في المقصورة الدورية بل قد تكون في أمر ديني كالتي بين النبي والمبتدع وبين العدل والقادر على أن ذلك في الولي الكامل والراية هنا الأعم كإياقي والرايات أعم من أجل ولايته لا مطلقا فلا يدخل في قوله في حكاية لاستخراج حتى (قوله لي) هو في الأصل مسبوقة لولا كنهه ما تقدم صار لا يقره وليا هو على وزن فعل ماضية في فاعل لأنه قول الله بالطاعة والتقوى ويعني مقبول لأن الله في قوله بالإنفاذ وعزير الامداد وهو عهد الاطلاق من واجب على فعل الطاعات واجتباب التهيئات واعرض عن الإنتماء في الذات وهو الولي الكامل المذكور في قوله تعالى إنا أنزلنا ما لا يخوف عليهم الآية والراية هنا المؤمن ولو عاصم سابقا قال تعالى الذي آمنوا ولم ينجسوا أنفسهم بخلاف في الوعد الآتي (قوله فقد آذنته للحرب) أي اعلمته بأن محارب له ومن حاربه الله مؤمنا دخل في الوعد الآتي (قوله فقد آذنته للحرب) أي اعلمته بأن محارب له ومن حاربه الله لا يطلع أبدا وهذا من التهديد في الغاية تلك المحاربة عظيم الأهلان فان قيل إن المحاربة مفاعلة من الجانبين مع ان الخلو في أسرار الخلق فكيف يحاربه فالجواب ان المراد بذلك المحاربة غايتها وهو الأهلان وعلى هذا تكون من الجواز المرسل فالجواب ان المراد لا يزهوا بالمراد بها المعاملة معاملة المحارب من التجلي بمظاهر القهر والجلال والعدل والانتقام وسينفذ تكون من الاستعارة الفخمية وتقرر حاله يقال شهبته سحابة ونعالي في تحمله على من عادي وليه بالهجر والانتقام بجائته فعالي في أيدائه لها عارفة بقرضا يصاحبه ان غاية كلى الأهلان واستعير التركيب الموضوع المشبه به المشبه وكان الحكمة في ذلك ما استعملت عليه تلك المعاداة من العاقبة بكرة محبوبة ومن ثم لم يقع ذلك لا ليس حين أبي من الصبر والمأمورية لا كم استقار له وحده اهلكه الله فلا كلالا شفاهاة أبدا وإذا علم ما في معاداة الولي من تنظيم الوعيد والتهديد علم ما في موالاته من جسيم الثواب وباهر التوفيق والتأييد هذا وانما هي تعالي المعاداة لا وليا ته وأكثرت الأوقاف الطريفة دون غيرهم من سائر العصاة تتحارب بين له عز وجل مع كل من عصاه فقد سار به لعظم ظلمهم لعباده وسعهم بالقصاص في بلادهم (قوله وما تقرب إلى عبدي) أي طلب التريب من رضى وولاي الميزل في الكلام مضائق مقدر والى بمعنى من والاضافة هنا وفيه ما ياتي للتشريف فاستعملت على آخر ما هو والباقي إلى مشهدة وآثر تقرب بالذكري على قريب أي أجازة المشقة العبادة على النفس ليها بطبعها إلى الراحة وترك العمل فهو نظير قوله إذا تكلمت الحلم ولا ن قريب العبد من به

قد يكون يدون منى وهو غير ادخارا الظاهر ان المراد بالتقرب لازمه وهو النيل والحصول تقرب العبد من ربه يقع اولا ببيانته ثم بحسنه ولا يتم تقربه منه الا بعدة عن التلق وقرب الرب من عبده ما يتخصه في الدنيا من معرفته واطقته واستنائه وفي الآخر من رضوانه وقربه تعالى بالعلم والقدرة تمام للتلق وبالطه والنصر خاص بالخواص (قوله نبش) آثره بالذكري على عمل ليم القول والنقل من غير حاجة الى التأويل والبيان السببية وقوله حب يفتح الباء على انه صفة لنش الجبر وروايت فيه القصة عن الكسرة دلالة لا ينصرف للرضية ووزن الفعل ومعنى حب اعظم تواليان ثواب القربى يزيد على ثواب النقل بسبعين درجة كما هو وكون القربى أحب من النقل لا ينافي تفاوت أنواعه في المحبة (قوله مما اقترضت عليه) فيه حذف متصاف مع العائد أي من اداما اقترضته عليه كقول نبش في تقدير المضاف واحتج لتقديره لان التقرب لا يكون الا بالانفصال وهذا الذي اقترضه سبحانه وتعالى على عبده من اداء الفرائض هو الامانة المعروف على السموات والارض والجبال ثم ظاهره الاختصاص بما ابتدأه الى فرضته عينيا كل كماله لاوة اداء الحقوق الى اهلها وبالوالدين اوكفائهما كالمهاد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وخاصة المرفوع الصانع فيكون ما لو جبه المكلف على نفسه ليس به من ذلك المثابة وليس مرادا (قوله ولا يزال عبدي يتقرب الى بالنوافل) أي يدوم على التقرب الى رضى باي اداء النوافل جمع نافلة من النقل وهو لغة الزيادة واصطلاحا مارج السرعة فله وجوز تركه ثم لا فرق في النوافل المتقرب به بين ان تكون ظاهرة كالأعمال والقرآن والذكر والباطنة كالزهد والورع (قوله حتى احبه) أي لا حبه والى ان احبه فغنى التعليل او الغاية وحسب يفهم المسمى فوضع المبدأ المشددة والمراد بالحبة هنا ارفعها بلبس قوله فاذا احبته الخ اصلا لها لانه لا يتوقف على ذلك كون تقيته دون ما ذكره فعمل ان اذمة النوافل تقضى الى عظيم محبة الله سبحانه وتعالى للعبد وصبر وروية من ربه اولياته الذين يحبهم ويحبونه كما هو معلوم من الشاهد فان من ادام خدمته سلطان ومهادته احبه وقربه لكن اعني يحصل ذلك الانفصال بعد اداء الفرائض اذ قبله لا يعيد بالنوافل كالمشبه اليه آخر النوافل مع تقديم الفرائض (قوله فاذا احبته) أي لتقربه الى اداء الفرائض والنوافل وقوله كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويديه التي يبسط بها ورجله التي يمشي بها كان يمشي بها ربي بطش بفتح أوله وكسر ثالته كما هو الرواية أي تراولها اغراضه وهي كل رجل مفر من متصاف فتم السيدين والرجلين ولما كانت هذه المذكورات تابعة للقلب كالمشبه استغنى بذلك عن قوله انك لا تعلمه من اليد والرجل الاولى لانه ليس منها عملا ولا كونهها التأكيد ومزيد الايضاح والا فهو معلوم ولين كر الاذن والعين نظير اليد والرجل لان البطش والشى باليد والرجل حقيقة بخلاف السماع والابصار فانه ليس بالاذن والعين بل عملا وقرفيه عامين السمع والبصر فلذا ذكرهما وما من نسبة الابصار والسمع في الآية لا عين والاذن فجاز مرسل علاقه الحالية والمهلية فارتقت كمن يكون الباري سبحانه وتعالى جمع العبد وبصره الخ جيب عنه باجوبة منها انه على حذف متصاف أي كنت حافظا له فلا يسمع الا ما يصلح سمعه ووافق بصره فلا يتظر الا ما يصلح نظره الخ لا فرق فيه بين كونه واجبا ومشدوا وما سماها ومنها واختار بعض

من أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى قال الخ علم به أنه من الأحاديث القدسية وحمل الإتيان بأحدى الصفتين الماريتين عند عدم الإسناد إليه تعالى ما له من كنهان فلا يقال فيه ما قيل في نقله المارئي الرابع والعشرين (قوله من عادي ولي) أي آذاه وأغضبه بالمثل أو القول من المعاداة ضد الموالاة والعدد ضد الولي فإن قلت المعاداة لا تكون إلا من الجانبين ومن شأن الولي الحلم والصبر عن جهل عليه أجيب بان القاعلة قد تأتي لأحد كسافر وعاقاه أو قد ارتدت بالذكريتين على شرف الولي حتى أنه يبقى غفرا إذا تبرأ من المعاداة وبان المعاداة لا تنصرف في المقصورة الدورية بل قد تكون في أمر ديني كالتي بين النبي والمبتدع وبين العدل والقادر على أن ذلك في الولي الكامل والراية هنا الأعم كإياقي والرايات أعم من أجل ولايته لا مطلقا فلا يدخل في قوله في حكاية لاستخراج حتى (قوله لي) هو في الأصل مسبوقة لولا كنهه ما تقدم صار لا يقره وليا هو على وزن فعل ماضية في فاعل لأنه قول الله بالطاعة والتقوى ويعني مقبول لأن الله في قوله بالإنفاذ وعزير الامداد وهو عهد الاطلاق من واجب على فعل الطاعات واجتباب التهيئات واعرض عن الإنتماء في الذات وهو الولي الكامل المذكور في قوله تعالى إنا أنزلنا ما لا يخوف عليهم الآية والراية هنا المؤمن ولو عاصم سابقا قال تعالى الذي آمنوا ولم ينجسوا أنفسهم بخلاف في الوعد الآتي (قوله فقد آذنته للحرب) أي اعلمته بأن محارب له ومن حاربه الله مؤمنا دخل في الوعد الآتي (قوله فقد آذنته للحرب) أي اعلمته بأن محارب له ومن حاربه الله لا يطلع أبدا وهذا من التهديد في الغاية تلك المحاربة عظيم الأهلان فان قيل إن المحاربة مفاعلة من الجانبين مع ان الخلو في أسرار الخلق فكيف يحاربه فالجواب ان المراد بذلك المحاربة غايتها وهو الأهلان وعلى هذا تكون من الجواز المرسل فالجواب ان المراد لا يزهوا بالمراد بها المعاملة معاملة المحارب من التجلي بمظاهر القهر والجلال والعدل والانتقام وسينفذ تكون من الاستعارة الفخمية وتقرر حاله يقال شهبته سحابة ونعالي في تحمله على من عادي وليه بالهجر والانتقام بجائته فعالي في أيدائه لها عارفة بقرضا يصاحبه ان غاية كلى الأهلان واستعير التركيب الموضوع المشبه به المشبه وكان الحكمة في ذلك ما استعملت عليه تلك المعاداة من العاقبة بكرة محبوبة ومن ثم لم يقع ذلك لا ليس حين أبي من الصبر والمأمورية لا كم استقار له وحده اهلكه الله فلا كلالا شفاهاة أبدا وإذا علم ما في معاداة الولي من تنظيم الوعيد والتهديد علم ما في موالاته من جسيم الثواب وباهر التوفيق والتأييد هذا وانما هي تعالي المعاداة لا وليا ته وأكثرت الأوقاف الطريفة دون غيرهم من سائر العصاة تتحارب بين له عز وجل مع كل من عصاه فقد سار به لعظم ظلمهم لعباده وسعهم بالقصاص في بلادهم (قوله وما تقرب إلى عبدي) أي طلب التريب من رضى وولاي الميزل في الكلام مضائق مقدر والى بمعنى من والاضافة هنا وفيه ما ياتي للتشريف فاستعملت على آخر ما هو والباقي إلى مشهدة وآثر تقرب بالذكري على قريب أي أجازة المشقة العبادة على النفس ليها بطبعها إلى الراحة وترك العمل فهو نظير قوله إذا تكلمت الحلم ولا ن قريب العبد من به

بنش حب الى مما اقترضت عليه ولا يزال عبدي يتقرب الى بالنوافل حتى احبه فاذا احبته كنت سمعه الذي يبصر به وبصره الذي يبسط بها ويديه التي يمشي بها ورجله التي يمشي بها



المحقق انه مجاز عن تصرف الله بعدد المتقرب اليه بما ذكره تعالى في قوله تعالى ان الله لا يهدي القوم الظالمين  
 امره وقوله مجازاً من ذكر المزموم واردة باللام وحاصل ما تقرران من اجتهاد التقرب الى  
 الله تعالى بالقرآن ثم بالنوازل قوله اليه وقامه من درجة الايمان الدرجة الاحسان فيصير  
 بعد الله كأنه يراهم في الدنيا في قلبه يعرفه ويحبته ثم لا تزال محبة تتزايد حتى لا يبقى في قلبه  
 غيرها فلا تستطمع جوارحه ان تصرف الاجوافقة ما في قلبه فظاهر مما تقرران ما هو  
 المحرر من التصادقات العلية مع ما ذكره من ادب هو مستحيل يجب تأويله بصرفه عن  
 ظاهره وكذا كل نص ورد في كتاب اوستة وقد اوضحه معنى لا يليق به عز وجل يجب تأويله بما  
 ذكر اجاماً من السلف والخلق الا انهم اختلفوا بعد ذلك في تعيين المراد من ذلك النص وعدم  
 الدمين فالخلق على الاقل والسلف على الثاني فيفرضون علم ذلك اليه سبحانه وتعالى في ذلك  
 حديث الصحفين يترك وبنا كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبيى ثلث الليل الا خبره ويترول من  
 يدعوني فاحصيتب من ياتي فاعطيه من يستغفري فاغفر له فاسلف يقولون لول انغرفه  
 وليس تزول احقيقاً وانكف يقولون المراد ينزل الملائكة فيقولون عن الله من دعوني الخ ومنه  
 ايضا قوله تعالى ليس كانه في ذاته فيثبت المثل له تعالى وهو محال لان النبي بحسب التبادر  
 ينصب على الحكم الذي هو الملائكة ويثبت فيثبوت متعلقه الذي هو المثل ونظير ذلك قولك ليس  
 مثل ابن زيد احد فان التبادر منه ان ابن زيد باو لكن ايجازاً احد والجواب ان يقال لان سلم  
 الاية فقد ثبتت المثل وانه موجود اما الكون الكاف زائدة ونكتة يادتها ان الحرف المزيد  
 يهزلاً عادتها لجله فانما فانه قبل ليس مثله في مرتبة وهو اشد في نفي المثل من عدم التكرار  
 عند حسدتها واما المكون لفظة من معنى الزائدة ونكتة زادت ما تفصل الصيغ من الكاف  
 لاختصاصها بالظاهر قال ابن مالك بالظاهر اخص من غيره والقرآن والقرآن والقرآن والقرآن  
 قوله تعالى فان آمنوا بعش ما آمنتم به اي وهو الله والقرآن والقرآن والقرآن والقرآن  
 الفات والصفة واما المكون الاية من قبيل الكتابة ولا زيادة لكل من الكاف ومثل ونكتة  
 ايرادها على هذا الوجه ان العرب اذا بالغوا في نفي الفعل عن احد فقروا عن مثله فيقولون مثلك  
 لا يفعل كذا ومرادهم انما هو النبي عن ذاته لانهم اذا فقروا عن هو على اخص صفاته فقد فقروا  
 عنه ووجه المبالغة ان الكتابة من باب دعوى النبي بينه لان التقدير انما لا تفصل كذا يكون  
 من كان مما لا لا يفعله والمحققين وجه آخر في الكتابة وهو انه اطلاق نفي مثل المثل واري  
 لازمه وهو نفي المثل وذلك لانه لو ثبت المثل له تعالى لكان سبحانه مثلاً لذلك المثل فيلزم فيه تعالى  
 لان الفرض ان مثل المثل منفي وتعالى محال لتمام البرهان القاطع بوجوده فاذا لا يتحقق  
 نفي مثل المثل الا نفي المثل وتظهر هذا قولك ليس لاح زيديان زيد الا لا له لانه لو كان هذا  
 الاحتمال موجودا لكان زيديا نه فليزم فيه لان الفرض ان اح هذا الاحتمال منفي ونفي زيد باطل  
 بالمشاهدة لان الفرض وجوده فيثبت لا يتحقق نفي الاحتمال الا نفي الاحتمال وقال السعد  
 لا ضرر في افادة الاية ثبوت المثل له تعالى لان افادته ذلك انما هو بحسب الظاهر ونفي المثل  
 عنه تعالى قطعي وكمن ظاهر عارضه القاهي فاقول اء وانما كانت افادتها ثبوت المثل بحسب  
 الظاهر فقط لان نفي مثل المثل كما يحتمل ان يكون مع وجود المثل يحتمل ان يكون مع عدمه لان

السابعة

السابعة تصدق بنفي الموضوع وتظهر ذلك قولنا ليس مثل ابن زيد احد فان الظاهر منه ان زيد باينا  
 ولكن ايجازاً احد ويحتمل ان نفي المثل عنه لعدم وجوده هو (قوله ولئن سألني) اي سأل من  
 امر الدنيا والاخر فاجاباً ودعاه له ولغيره احد من حذف المفعول وبهذا يعلم ان قوله بعد  
 ولئن استعذاني من ذكر انما يصح بعد انعام اهتمامه لان الاستعانة انما هي لدفع المضار ولا يناقيه  
 التعمير بعد الاعطاء لانه معنى التصديق لا الايصال حتى يكون السؤال مقصودا على الطلب  
 (قوله لا عطية) اي ماسأل كما وقع لكثير من السلف وهذا هو المقام الذي قاله من لي الله عليه  
 وسلم ان من عباد الله من لواقم عليه لا يرقى به (قوله ولئن استعذاني) ذكر مع شعور ما قبله  
 كما مر لان المقام مقام امتنان وتغيب وهو يناسبه الاطياب والايديان بان تقرنا النقص من  
 الضمير انهم من جهة التعمير ثم بالنون والموحدة اي طلب معنى الاعادة والحفظ عما يضر في دنياه  
 او آخره او يضر غيره كذلك الخذف المستعمل منه ليعم (قوله لا عطية) اي مما يضاف وهذا حال  
 الحب مع محبوبه يعطيه ماسأل ولا يرد دعاه ويعضده عما استعذ به وان لم يسأل ويستعذ لكن  
 الله سبحانه وتعالى يجب من عبده ان يسأله ولذا سأل الانبياء عليهم السلام والسلام العاقبة  
 والرزق والولد ثم ذكر الام لا كيد اي بان يتحقق الوعد وهي في الاول والثالث موطنه القسم  
 فان قلت ان كثيرا من العباد والصلحاء سألوا ولم يعطوا واستعذوا ولم يعادوا فكيف بقوله  
 ولئن سألني الخ يجب بان ذلك لا يتفاد به بعض شروط الدعاء وجود بعض موافقه وان الاجابة  
 تتحقق فتامة تقع ببعض المطالب على الفور وتارة على التراخي حكمه في نفسه وتارة في غيره  
 لا يكون في المطالب مصلحة ناجزة في الواقع مصلحة ناجزة او اصل منها وان قوله ولئن سألني الخ  
 حكمه الاجابة والايات الدالة على وقوع الاجابة مقيدة بما يشقته قال تعالى فكشف  
 ما دعون السبه ان شاؤوا ثم قال صلى الله عليه وسلم سألني ان لا يدينني احد من خلقي  
 بعض تمنعني اي تلقى المنصلة (قوله واد الضاري) وهو اصل في السلوك الى الله سبحانه  
 وتعالى والوصول الى محبته ومعرفته

(الحديث التاسع والثلاثون)

عن ابن عباس رضي الله  
 تعالى عنهما ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال ان  
 الله تجا وزلي عن امي  
 انطقا

(الحديث التاسع  
 والثلاثون)

ولئن سألني لا عطية ولئن  
 استعذاني لا عطية رواه



بالخطا هذا ضد العمود وهو ان يقصد به فعله شأ قاصداً في غير ما قصد لا ضد المصداق لان تعدد  
 المعنى يسمى خطأ بالحق الثاني وهو غير ممكن الارادة هنا لانه لا تصح زعمه ولا يصح (قوله  
 والنسيان) يكسر الترتيب المذكور والحفظ لدهول أو نقله سواء كان بعد تقديمه فقط ولا  
 وبعضهم خصه بالاول وسعى الثاني فقله وقد يطلق على الترتيب من حيث هو ومنه نسوا الله  
 فترجم ولا تنسوا النفل بيشكم وليس من ادائها وانادان الثاني للمطوف عليه ولو يطلق  
 او اعتاق ويقاس عليه الجاهل به او بالخط لا يختصان لافرق في ذلك بين الحالف وغيره لكن ان  
 كان الفرض بالخط الحلف والمنع لا مجرد التعليق والاضر مطلقاً ويريد الفرض ان يكون ممن  
 يبالي بحلف الحالف والاضر مطلقاً ايضاً حتى اتفق الحلف لا تفصل العين على الاصح لانها انما  
 تفصل بفعل المطوف عليه واقفه ولو مع النسيان او الجاهل ليس محلوفاً عليه نعم لو قال لا افعله  
 لانا سوا ولا يا هذا حنث بقله. طلقاً وانصرفت العين لانه من المطوف عليه حنث وان التامى اذا  
 تكلم في صلاة كلاً ما قللاً أو كلياً ولو كثر في صومه او جامع فيه اوفى تسكلاً لاني عليه وانما اثر  
 كثير الكلام في الصلاة دون كسبه الا كل في الصوم لانها هيئة تذكرونها فكان الاكثار مع  
 النسيان عذراً فيه دونها فان قلت اذا كان كل من الخطا والنسيان متجاوزاً عن هذه الامه  
 فما وجه الدعاء بعدم المؤاخذة في ما في قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو اخطانا قالوا ان  
 الدعاء بعدم المؤاخذة بما أدى اليه من تفریط وقلة مسالة لا ناقصه ما وان الخطا والنسيان  
 قد يعذر صاحبهما وقد لا يعذر وذلك اذا ترك الحفظ وأعرض عن اسباب التذكر والمذكور  
 في الآية الثاني (قوله وما استكرهوا عليه) راعى فيه معنى الامة والاقبال وما استكرهت  
 عليه أي قولاً كان او فعلاً اخذاً من ما فانها من مسيخ العموم ولم يقل والا كراهة او احتجاله وهو  
 والنسيان تبادرهما في خطا النفس ونسيانها وتبادر في اكرام النفس غيرها واحتجاله وهو  
 غير متبادر زعمه والبين والتام تبادران ومعنى استكرهوا عليه جعلوا عليه قهراً باكرامه والجاه  
 كالخطا لا يدخل الاريغله شخص كراهة حتى ادخله فيها فانه لا حنث عليه كالأول  
 على الدخول فدخل واقدان جميع أقوال الكراهة لا يترتب عليها مقصداً ما سوا العقود  
 والنسوخ وغيره فافلأ كره على المنسليم يحنث وكون الكفارة لا تقطع الا بعد اركان حلف  
 لا يصلي الظهر مثلاً فانه يجب عليه ان يحنث نفسه وتزيمه الكفارة لا ينافي ما ذكرناه من لزوم  
 الحنث منه ومنه عن نفسه من غير اذني يفي بقله فليس مكره حتى يرتفع عنه ويبرأ  
 بخلاف المكره ويدل لما ذكرنا من مسلم الحنث بالاكراه العين اذ منع الانقضاء فليؤثر  
 المحلوف عليه مكرهه فقد اثر في احديهما وجوب الكفارة اعني العين اذ منع الانقضاء فليؤثر  
 في الآخر وهو الحنث ومن جملة ما لا يؤاخذ عليه الانسان بالاكرام الكفر لكنهم اجعروا على  
 ان من اكره على الصلوة فزيمه الاتقان بالمعاد يرض ما لم يكره على الصلوة بغيره وبشرط  
 طمأنينة القلب على الايمان غير مقتدياً بصدور زعمه ولو صبر حتى قتل كان افضل ولعل الكفر  
 مثال فيكون غير كذلك اذا أمكن نفسه الاتقان بالمعاد يرض ما لم يكره على الصلوة بغيره وبشرط  
 الاكراه حتى يرتب عليه حكمه من التجاوز وعلم المؤاخذة ومنها ان يكون بغيره حتى وان  
 يكون على نية يبعثه فلأ كره على عتق او طلاق فذم عمل احدهما فقد وان يطالب على ظن المكره

بالفتح

بالفتح ان المكره بالكسر قادر على تحقيق ما هدده وان يكون ذلك عاجلاً الى آخر ما هو مقرر  
 في حمله ويختلف باختلاف الانشاص والاشياء المكره عليها هذا والحديث عام بخصوص بقهر  
 القتل والزنا ما خلا ما يحايل بالاكراه كما مر بخلاف الاطباء كمن حال كراهه وضربه غيره حتى  
 مات أو دببت فزني بها ولا قدرة له ما على الامتناع بوجه فانهم الايمان اجاباً (قوله حديث  
 حسن رواه ابن ماجه والبيهقي وغيرهما) انك كائن حيان في صحيبه وهو عام التمتع وقوع  
 التسلاثة في سائر ابواب الفقه عظيم الموقع يصح ان يسمى نصف الشريعة لان فعل الانسان  
 الشامل لقوله اما ان يصدر عن قصد واختيار وهو العمدة الذي كراهه اختياراً او لا عن قصد  
 واختيار وهو الخطا والنسيان او الاكراه وقد علم من منطوق هذا الحديث ان هذا القسم  
 معقود عنه ومن مشهوره ان الاول مؤاخذة فهو نصف الشريعة باعتبار منطوقه وككلامها  
 باعتبار مع مفهومه  
 (الحديث الاربعون) \*  
 عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعمركي هو يفتح الميم  
 وكسر الكاف وسكون كل من التون واليا جمع العصد والكتف ولم يعلم هل هو العين واليسار  
 ويأخذ في رواية منكبي بتشديد الميم من كتف وعلية يكون الاخذ بيده جميعاً وعلى الاول  
 يكون بيده واحدة لان قال انه مفرد ضاف فيحمل المنكبين وضمن اخذ معنى تعلق فعداه  
 بالياء والاقهر يصعدى بنفسه وفيه انه ينبغي للعالم أو الواعظ من بعض اعضاء التعلم أو الوعوظ  
 عند التعليم أو الوعظ وتلقوه قول ابن مسعود رضي الله تعالى عنه علي رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم التمسد كني بين كفيه وحكمة ذلك ما فيه من مزيد التمسيد والتسبي والتذكير وهذا  
 لا يفعل غالباً الا مع من يعمل اليه الفاعل فقبه دليل على محبته صلى الله عليه وسلم لابن عمر وابن  
 مسعود (قوله فقال كن في الدنيا كأنك غريب) أي صرف مسدة فامتك في الدنيا شمسها  
 بالغريب أي الذي يقاسم الليل والهوان في غريبه فلا يطمئن بهذا القصد وتر كعقل الانسان  
 والقالب والافتقار يكون هناك غريب يجب غريبه فلا تخمس له على المقصود هنا (قوله) وعابر  
 سبيل) معطوف على غريب عطفت خاص على عام زاد الترمذي وعدة نفسك من أهل القبر رواه  
 يعقوب بل وفيه معنى الترتي لان الغريب قد يكتن في بلد الغريب بخلاف عابر السبيل فان من شأنه  
 ان لا يقيم سبلة ولا يكتن لحنه ولبعثهم  
 سبى من الدنيا الكثير وانما \* يكفك منها مثل زاد الركب  
 لا ينجين بما ترى فتكاهه \* قد زال عنك زوال اسس الذهب  
 ولا ترا  
 والامن في باطن الارض سفرة \* اتانس بالدنيا وانت غريب  
 وما الدهر الا كبريوم ولسلة \* وما الموت الا حاضر وقريب  
 ولا ما لنا الشافي رضي الله تعالى عنه  
 من الذي قد نال راسه سره \* في مسرور ان كان وفي يسره  
 فلربما يلقى الفسق بما له \* اضعاف ما يلقى التقير بشفره

حديث حسن رواه ابن  
 ماجه والبيهقي وغيرهما  
 (الحديث الاربعون)  
 عن ابن عمر رضي الله تعالى  
 عنهما قال اخذ رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم بعمركي  
 فقال كن في الدنيا كأنك  
 غريب وعابر سبيل



فاشوا التجارة خاضعوا قلوب • مما لا يق من خسارة سهره  
 واشوا الوزاره واجل ومراقب • مما لا يق من فراقه سره  
 نالقه لو عاش القسي في دهره • القاسم الاعوام مال امره  
 شتعا فيها بكل نقيسه • مثلذذاتها بتعسى عصره  
 لا يصغره السقم فيها مرة • كلا ولا تجرى الهوم بفكره  
 ما كان ذلك كاهه عيايق • عييت اول له في قبره  
 ولولت فيها مال فارون لم تمل • سوى اقمه في فلكها وخرقه  
 وعيشك فيها القاعوم ينقضى • كعيتك فيها بعض يوم وليله  
 وما احسن قول آخر  
 انفس تطيب بقبل المني • وداعي القوم نادى جهارا  
 وقول آخر  
 وهل يسر عيش اولديه • من التراب على خديه بجحور  
 على انه كل اعظم نعيم الدنيا اعظم • ما قال الحكاه اعدى عدو لي تيار يقحسه انما وطبخ  
 فوما في صادق على ان اعظم لذات الدنيا الجماع وهو مبال في مبال واجل لاسها المرير وهو  
 خارج من دويبه تهيته نعاها النفس واسل شرها العسل وهو خارج من ذباية كذلك لاسها  
 وقد قيل بانه خرؤها والطيب ريجها المسك واصلهدم منتقذ في ذلك وفي تبيسه على خسة  
 الدنيا ودنايتها ومع هذا كله لا يخجلوا المره عن ان يصغر فيها اولافان عمره في البدايه ثم لا يبين  
 الموت وان مات قبل التعصيه فقد انقضى هبه وعما قليل يصيرن بامنا وبكلا الامرين منقضى  
 اى منقضى كما قيل  
 لا طيب العيش مادامت منقضة • لذاتها ما كان الموت والهوى  
 وكانا يعرف ذلك حتى المعرفة الا ان الناس اعظم استرسالها في ميدان الشهوات والفتلات  
 صحت عنه وعجبت فاناقه واناليه واجعون وسيعلم الذين ظلموا اى منتقلب يتقلبون ولا ممانا  
 الشافعي رضي الله تعالى عنه من ايات  
 العيش نوم والمنايا يقظسه • والمرير بينهما خيال سار  
 حنايرى الانسان فيها حنجرها • حتى يرى خيرا من الاخبار  
 فترا كضوا حيل الشباب وبادروا • ان تسترد فانهم عوار  
 ما زاد فارق الزاد خائف ضائعا • في سادث او وارث اوعار  
 على ان المره انما يصيبه من ذباية لاله والله واظه وعمله فاما ما له فمسير عجز وهو في ملك الفقيه تمتع  
 به كيف شاخص غير ذوقه نفع ما لميز ياده عن محاسبته عليه ذوقه ذوق حمله ونيم استعمله فيالسنة  
 ما لغيره خلفه بل لاخره قدهه واما اهل فان منهوا ومر وفوا صلو الى القبر ثم يجره الى تمتعاتهم  
 وما لا ذهم بل ربحا سر واجوه على انهم بل وجميع انطلق لو اذ ابوا كادهم حنا على موه ما اغنى  
 عنه ذلك من نبي تمامه لاقابا بسنة اشتغل بولاه عن سواها واما عمله فهو ملازم له لا يفارقه سلفه  
 ولا

ولا يقب عنه لحمه وحينئذ هو الذي يعبر على العاقل دوام سراجه ولازمة عظيم السهي  
 في مرضاته وبعضهم  
 تزود جيلان من فعال انما • ائيس القتي في القبر ما كان يفعل  
 وما احسن قول بعضهم  
 دع ماسوى الله فلا كوان طامية • ظل يزول فلا تغررك زينتها  
 ثم هذا الحد يشامل عظيم في قصر الامل في الدنيا وان الزمن لا ينبغي له ان يتخذها وطنا وسكنا  
 بل ينبغي ان يكون فيها كاهه على جناح سفر عبيها زواله رحيل زيادة عما يكفه في سفره وقد  
 اتفق وما بالانبياء واتباعهم على ذلك ونفسه الا بئد امانه النصيحة والارشاد لمن يطلب ذلك  
 وحرسه على الله عليه ولم على اقبال الله به لانه هذه الاخص ابن عمر والحض على ترك  
 الدنيا والزهد فيها وان لا ياخذ منها الا مقدار الضرور والعيه على الآخرة اذا الغريب المقيم  
 يلد الغربة متوحش لا يجد من يانس به ولا مقصد له الا الترويح من غربته الى وطنه من غير  
 ان ينافس احدا وياتر بغيره لغيره لائق به وكذلك عابر السيل اى المار على الطريق وهو  
 المسافر لا يريد الا ان يبيته الى وطنه واجتماع اهلها فلا يتخذ في بعض المراسل نحو مدار  
 ولا يستان له بل يقوله وانما له الطير المكه الطيران فقله ولا يرجع على سبب غير الوصول فمن ثم  
 اوصى صلى الله عليه وسلم ابن عمر ان يكون على احد هذين الحالين بتزوية من منزله غريب  
 فلا يعلق قلبه الغربة بل يوطئ الذي يرجع اليه اذا قامته انما هي لبعض موته جهازه الى  
 الرجوع الى وطنه او منزله مسافر له ونهاره الى مقصد له فلا همة الا في تحصيل زاد السفر  
 دون الاستكثار من اشعة اخرى فاذا اوصى صلى الله عليه وسلم لم جماعة من اصحابه ان يكون  
 بلا غمهم من الدنيا ككزياد الراد كذو ذلك لان الانسان انما يوجد ليعتصن بالطاعة فينتاب  
 وبالعهية فيمعاقب انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم بهم احسن علاجهم وكيميدار له  
 سدد في حاجه فهو ما غريب او عابر يربيل فسانه ان يبادوا الى قضائها ثم يرجع لوطنه فكل هذه  
 الاحوال ينبغي لطالب الآخرة ان يكون متلبا بها الجوز ما عده الله تعالى من النعيم المقيم في  
 مقدمه صدق عند ملك مقدر (قوله وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول اذا اميت الخ)  
 عشب ما قبله لان ذلك اللعش على ترك الدنيا والزهديها وهذا اللعش على تقصير الامل وذلك  
 متوقف على هذا الالصلح العمل والتجني من آفات الترابي والكسب فان من طال امله ساه عمله  
 فعلم ان هذا سبب الزهد في الدنيا ولم يقصد مع ان رتبة السبب التقدم تايد على ان الحمد يوث  
 متعنى للعش على تقصير الامل ايضا كما مر ويأتى قول ابن عمر اصرح فيه منه فلذا ذكره على  
 ان مثل هذا المقام يناسبه الاطياب وايضا في قول ابن عمر الحض على الاجتهاد في العمل صريحا  
 بجلاله في الحديث فانه فيه بطريق الزوم ويستغنى فطالب ذلك القول ولم يقل وقال ابن  
 عمر الاشارة الى انه كان يكتم قول الا في لزوم الحث على قصر الامل وعلى الاجتهاد في العمل  
 (قوله اذا اميت فلا تنتقل الصباح واذا اصبت فلا تنتقل المساء) اى اذا دخلت ايام الصباح واذا  
 الشامت الى الاخرة في وقت المساء وهو هنا اول المسئل فلا تتحدث نفسك بالبقاء الى الصباح واذا  
 دخلت في وقت الصباح وهو اول النهار فلا تتحدث نفسك بالبقاء الى المساء بل انتظر الموت في كل

وكان ابن عمر رضي الله تعالى  
 عنهما يقول اذا اميت فلا  
 تنتظر الصباح واذا اصبت  
 فلا تنتظر المساء



وقت واجه له عينيك فان من قصر اوله زهد ومن طال امله طمع ورغب وترك الطاعة  
 وتكاسل عن التوبة وقسا قلبه لنفسه انخرت وقدمت ماتهم الموت وما بعد من الاحوال  
 فانارة القلب وصفا وبذ كذا قال تعالى فقال عليهم المذقت قلوبهم ذرهم باكلوا  
 ويحتموا ويلهم الامل وقال صلى الله عليه وسلم اكثروا من ذكر هادم اللذات فانه كرفي  
 كثيرا من الامل الاقله ولا تقلل اى من العمل الا اكثره ومن غيب عنه اجابته فانه كرفي  
 يتوقه وانتظاره خشية هجومه عليه في حال غزوة وغفلة ولا مانعا الشاقي رضى الله تعالى عنه  
 اياقوة الاحباب لا يلقى منك • وياد اربنا انى رحمتك عندك  
 ويانصر الياهم الى والسمي • ولسكرات الموت مالى والنضك  
 ومالى لا يلقى لنفسى بهيمة • اذا كنت لا يلقى لنفسى فربى يكن  
 الا اى نبي للموت موتنا • واى يقين منه أشبه بالشك  
 فنبغى للعاقل ان يجاهد امله وهو جاه فان من آدم يجبول على الامل تقدر وانه صلى الله عليه  
 وسلم قال لا يزال قلب الكبير شابا فى حب الدنيا وطول الامل وورود ايضا يشبع المرء خصلتان  
 المرص والامل وقال ابن عمر بن ابي روى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما صلح خصاه البيت من  
 الغاب فقال ما هذا قلت خص لنا صلح فقال ما ارى الا امر الاقرب من ذلك • ول بعضهم  
 خيلى ترى العسر من اولى • وتوى فقال الصالحين ولكنا  
 غنى حتى نلقى قصور وامشدة • واعجازنا من اهلنا ولابنى  
 وفى لامية العجم

تربوا القاميد اربا لثبات لها • فهل سمعت بقل غير مستقل  
 فعمل ان قصر الامل اصل كل خير وطوله اصل كل شر وان كان فيه تقع للخلق لحديث ان فى  
 الامل رحمة لا يلا الامل ما الرضفة والدة ولد ها ولا غرس غارس نخيرا (قوله وسند من حديثك  
 المرضك) فيه وفيها بعد من دفع مصافح مع القبول ومن يعنى فى اى اعتم العمل فى حال صحتك  
 فانه ربحا عرض مرض ما منع منه فتقدم المعاد بغير زاد • ولان اكتساب المعالى بقدر الاجتهاد  
 فى تحصيلها كما قيل

بقدر الجهد تكسب المعالى • ومن طلب العلاء سهر الليل  
 تروم العز ثم تنام لسلا • يفوس الصبر من طلب الآلى  
 لا يبال هذا يعارض حديث اذا مرض العبد اوسا فتركب له من العمل ما كان يعمل صحيحا  
 مقبولا لا تقول هو اورد فى من كان يعمل فى حال صحته واقامته وحديث ابن عمر فى من  
 من لم يعمل شيئا فانه اذا مرض من على ترك العمل وبخبر عنه مرضه فقدم حيث لا يتبع الدم ثم  
 حديث من نام عن روزه كتب الله له اجر صلاته وكان يومه صدقة من الله سبحانه وتعالى تصدق  
 بها عليه صريح فى عدم قصر الحكيم الذى كور على المرض والسرير بل لو قيل به فى كل عذر  
 لم يكن بعيدا فان الله واسع القنصل (قوله ومن جياتك لو ترك) اى اغتم ما تلقى تفقه بعلمه وتلك  
 مادست حسانا من مات انقطع عمله وفات امله وحق تقدمه وتعالى سرتة وهمه فاستغنى منك ذلك  
 واعلم انه سياتى عليك زمان طوبى بل وانت تصف الارض لا يمكنك ان تقرب الى • ولاك بشى بل

كان

كان ذلك الزمن حاضر يزيدك ولوطال عمرك • وما طال فبعضى كسرع من لحظة يجمع  
 ما قيمه من نعيم وغيره كأنه أضغاث احلام كما هو شأنه لكل احد ومن ثم قيل  
 وبالعيش الازوة العليف فى الكرى • وما عهد الدنيا الدنية دار  
 ومن الحكم ما بهد سافات وما أسرع ما هوات فبادر فى زرع غنائك وتوكل وسياتك واغتم  
 وقت الاكبان اهل ان تسل من العذاب والهوان وما أحسن قول بعضهم  
 اذا هبت رياحك فاعصها • فعصى كل عاصفة يكون  
 ولا تنقل عن الاحسان فيها • فنادى السكران متى يكون  
 وان تقامر بذلك فلا تنصر • فان الدهر عادة يتخون  
 روية الفكر ما يؤله الامه • مر معين على اجتناب التواني

وقول آخر  
 ايتها الالهى اعدتقرا • كل مسدوس يستغتم  
 ومع ان غالب العموسون ستمائة من اللسان منها الا الاقل على ان هذا القليل قل ان يجنح من  
 ملازمة عظيم الكد ومن جهوشى زيادة عن كونه فى كل لحظة زهر القضا والقدر كما قيل  
 من ذا الذى قد نال واحه سره • فى سره وان كان اوفى عسره

وقول آخر  
 واما العظم فبذهب منه من غير ان يشعر به كما قيل  
 اى الباطل على انه ليس لمن هذا القليل الا اليه لظنة ما اضرة دون سا بقها ولا حقاها كما قيل  
 انما هدته المسامحة • والغبي البقي من يتبعها  
 ماضى فالت والموت غيب • ولك الساعة التى أنت فيها  
 ثم ما ذكره ابن عمر • فتنص من معنى الحديث لان الغريب اذا اسمى فى بلد غريبة لا ينتظر  
 الصباح واذا اصبح لا ينتظر المساء وكذلك الانسان فى الدنيا المشبهه للغريب فى ساهه وامكان  
 حدوث رحاله وقد روى عنى هذه الرواية عنه صلى الله عليه وسلم من عذرة طرقتها خبر الحاكيم  
 انه صلى الله عليه وسلم قال لرجل وهو يعظه اغتم خما قبل خمس شيئا قبل هربك وصحتك قبل  
 ستمك وغنائك قبل فترتك وفرغتك قبل شغالك وجمالك قبل موتك وروى القومى ما مضى  
 عورت الاندم قالوا وماذا مضى قال ان كان شحمتا ان لا يكون ازيد وان كان مسيا ان لا يكون  
 استغنى اى تاب واصل شأنه فلذا يتبعنا اغتم ما بقى من العمر اذ هو لا قيمة له ولا خلف فلا يؤخر  
 العاقل العمل الى غدا فان زمنه الحاضر من جملة اجاله فبئس بقص يقصه وان كانت النفس

يا كلى

ونحن من صحتك المرضك ومن  
 سياتك الموتك



لاشعور رها بذاك كما قال امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه

وانا في الدنيا كراكب بلمة • تلقن قعودا وزمانا يسرى  
البس من الخسران ان اليا لياخر • بلا تقص وتخصب من عمري

وقال ايضا

يامن يعانق ذنياه لا يقام لها • يسرى ويصبح فيه ذنياه سفارا  
حلا تركت الذي الدائم ما ناقة • حتى تعانق في القردوس ابارا

ثم هذا كله لا يخفى حديث العجوة من الشيطان فانه مخصوص بما هو محتاج الى مزيد التامل  
بجلاف غيوة (قوله رواه البخاري) اي روى المذكور من الحديث وكلام ابن عمر

(الحديث الحادي والاربعون) •

الذي فيه وفي بعده لله العلي اي القبر الذي لا يلم بتقديم له ما ذكرنا الذي تقدم قوله

وقد رايت جمع اربعين حديثا وهذا الذي بعده زائد ان على الاربعة من على ما مر عند قوله ذلك

(قوله عن ابي محمد عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله تعالى عنه) كان الاولى تقديم

الترشيح على قوله ابن العاصي لئلا يتوهم خالي الذن انه راجع لعمره والعاصي مع انه ليس

كذلك لان العاصي كقوله يرضى عنه وهو المراد بقوله تعالى افرأيت الذي كلفنا

اليات وانما هو راجع لعمره وابنه سلم قبل ابيه وكان عزيز العلم مجتهدا في العبادة يصوم

النهار ويقوم الليل ويرضى عن غسانان التمام روى له سبعة من حديث ما من بحكمة سنة

تجسس وسين عن اثنين وسبعين على احد الاقوال (قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا يؤمن احدكم) اي ايماننا ككلامنا لا تقدم عليه غيره وقوله حتى يكون هو ابي حتى يعني الى

والعنى يستقر عدم الايمان الكامل الى صبره ورواه تارما ما اجبت به وجهها العطفه مسد

للمعنى اذا صبر ورواه المذكور لا يتسبب عن عدم الايمان بل عن ثبوته كما تقدم وتقدم الهوى

بالقصر المسيل والحبية وله ثلاث اطلاقات الميل الى الحق خاصة والى خلافه كذلك ومطابق الميل

الشامل للميل الى الحق وغيره وهو ما في هذا الحديث والالزم التكرار مع قوله تبعا لما اجبت

به اوفساد المعنى ومنه المعنى الثاني وهو انما قيل بعضهم

وقول آخر

اذا انتم تصص الهوى فاذك الهوى • الى كل ما يقبه عليك مقال

وقول آخر

ان الهوى هو الهوى قصر اسمه • فاذا هويت فقد لقيت هوانا

وقول آخر

انارة العقل كمسوف بطرح هوى • وعقل عاصى الهوى يزاد تدويرا

(قوله تبعا) هو معنى تابع وقوله لما اجبت به اي من جميع هذه النثرية المظهرة الكاملة

أخذ من ما فانهم من مسيخ العموم ولانه الواقع وذلك بان ميل قلبه وطبعه اليه كيد لهو بياته

الذنبية التي جبل على الميل الهامس غير مجاهدة وتفسير واحتمال مشقة او بعض كراهتها

وقال

وذلك لا يحصل الاكل خا من هزول (قوله حديث صحيح رويته في كتاب الجنة) اي نقلناه

منه وهو كتاب جند نافع ومزلة ابو القاسم اسمعيل بن محمد بن الفضل الحافظ على ما قبل (قوله

باسناد صحيح) اتي به لانه لا يذم من كون الحديث صحيحا ان يكون مرويا في كتاب الخليفة

صحيح ثم قدمه في الخطبة ان قول الراوي اخبرنا فلان عن فلان الخ اسناد ونقص الرجال سند

وان الذي وصف بالصفة وغيرها انما هو الريال وحسن ذلك بالاسناد هذا السند قال بعض

المحققين هذا الحديث صحيح ويأخره بجميع ما في هذه الاربعة وغيرها من دواوين السنة فربيه

بما يطول ذكره علم من منطوقه ان من كان هواه تاما بجميع ما يراه عليه الصلاة والسلام

كان مؤمنا كاملا ومن مفهومه ان من اعرض عن جميع ما يراه صلى الله عليه وسلم ومنه

الاجمان كان كافرا وامان اتبع البعض فان كان ما اتبعه اصل الدين وهو الايمان فهو

النافق وعكسه النفاق

(الحديث الثاني والاربعون) •

عن انس رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى •

بهذا يعلم انه حديث قديم (قوله ابن ادم) انه لم يروى واحديه منه فهو عام ووجه عمومه انه

مفرد مصنف لكن قد يستثنى منه الامتياز بالنظر لسند رواه لمصنفه اما ما نظر لسند ابي

الاشعيرين فلان الشريعة لا تقتضي الوقوع وقد ذكر هذا السند في هذا الحديث ثلاث

مرات والاشعيران مؤكدا ان لفهم من الاول كما يبين وهو مشعر برقة السنادي لانه طلب

الاقبال ولا يطلب الاقبال العظيم ولذا كرر فان قلت يخفى هذا ان النداء ساوحي موضوعه

لنداء البعيد والبعد مشعر بالمقارنة فالجواب انه قد ينادى به القريب ايضا تزيلا لمنزلة

البعيد اما العظيمة كالقائه او لقلته عماسلتي اليه وكلا الامرين صالح هنا بل لا يعقل البعد

ثم الاين بمعنى الولد الشامل للاتي مجازا من سلام من ذكر الخاص وارادة العام أو روي بالنداء

لتريشرفه والاشعير الاتي فيما يأتي ومن حيث تبادل وجهه للأفراد حدث على الزيامن نحو

يا ايها الناس لتبادر قومه لبعمله فلذا آترو عليه واقتصر على اضافته الى آدم لان النسب الى

الابا وقصر النداء عليه ولم يجعله عاما كما عبادي مع ان الجن مثله في الوعد الاتي لاظهار

مزيشرفه أو لما في تعميم النداء من ايهام دخول اللاتية فيها يأتي وهو غير صحيح لما لا يخفى

وايهام تكلف الجن في غيره مثل ان الوعد الاتي ليس خاصا بهذه الامة وليس كذلك كما مر

في الخطبة وآدم هو ابو البشر صلى الله عليه وسلم وهو غير منصرف للعامة ووقن القفل اذ وزنه

أقل فاصله آدم مرتين الاولى منصرفه والثانية سائنة فابدت الثانية وهي فاقه الفسا

للتخصيف على القاعدة المذكورة في قول الغلامه

ومعا ابدل ثاني المرتين من • كلمة ان يسكن كما تروا نحن

وليس يا يحيى ما خرد من آدم الارض وهو ظاهر وجهها الامة مخلوق من خلق الله

آدم من آدم الارض كلها فخرت ذريته على هو ذلك أي منله منهم الايخس والاسود والاحمر

والسهل والحزن والطيب والنبيث وقوله من آدم الارض أي أنواع آدميها والحزن يفتح الحاء

وسكون الزاي غلظا القلب فاسبه بحيث لا يرضى خيره ولا يؤمن بشيره فهو كاقبل

حديث صحيح رويته في

كتاب الجنة باسناد صحيح

(الحديث الثاني والاربعون)

عن انس رضي الله تعالى

عنه قال سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول

قال الله تعالى يا ايها آدم

رواه البخاري

(الحديث الحادي

والاربعون) •

عن ابي محمد عبد الله بن

عمرو بن العاصي رضي

الله تعالى عنه ما قال قال

رسول الله صلى الله عليه

وسلم لا يؤمن احدكم حتى

يكون هواه تبعا لما اجبت

به



فراشة الحلم فرعون العذاب وان • تطلب نداء فكلب دونه كلب  
 اى عدم الحلم شديد العذاب عظيم الشح وحينئذ يكون كاقبل  
 اى الدنيا وليس له عدد • وقادتها وليس له مدبر

وله مضام

الناس كالأرض ونهاهم • من شئت الهمس ومن اين  
 جسدك تدمى به ارجيل • واعدي جعل في الاعين  
 وقيل ماخوذ من الادمه وهى حمة تقبيل الى السواد ولا يقضى انه كان كذلك فلا ينافى  
 ما ورد من ان لونه كان بين البياض والجره وقد كان يبيع الجمال فان يوسف عليه السلام  
 والسلام كان على الثالث من جماله وكان طولها ستة ذراعان من اول خلقه كما يقيد حديث خلق  
 الله آدم على صورته اى صورة آدم التى كان عليها المخلوق اول صغرا ثم كبر كقوله (قوله انك  
 مادعوتنى) اى بعفرتة ذنوبك كابدل عليه قوله عفرتة لئلا يدعوتنى انى ان عفرتة لئلا  
 يتوقفك للتوبة وقبرها منبتك ويحتمل الاطلاق ويأتى له مرادى ان المراد اى وقت دعوتنى  
 لا تقيد العفرتة من الدعاء كما قد يروى من رواه يبرح في هذا الذم اذ لم يقض العباد ما استباحه  
 تركه الايمان لو اذ العفرتة الامتناع بخلاف الندام من بعده وقد كان هناك فى الندام بعد  
 لنا كدعوتنى الوعد (قوله ورجوتنى) اى بان ظننت تقضى عليك بياضة عاتك والواو الحال  
 لا للعطف لان واو العطف الملقى بالجمع فيشغى جهاتها للعطف ان العفرتة تارة ترتب على الدعاء  
 وتارة على الرجا وليس كذلك بل ترتب على الدعاء بقيد الرجا فلذا جعلت الحال لان الحال قد  
 فى عامها وانما كان الرجا مقدر فى العفرتة ان تقضى حسن الظن بالله والاعتماد عليه وهو تعالى  
 قال ناعشه دظن عبدى في عفت ذلك تنوجه رحمة الله سبحانه وتعالى بالعباد واذا توجهت  
 لا يتعاملها حتى لا تم اوسع كل شئ وبالرجا ان النصر الناجية وبالمد وهو المراد هنا النية الا ان  
 واصطلاحا تعلق القلب بمرغوب فى حصوله فى المستقبل مع الاخذنى اسباب الحصول فان لم  
 ياخذنى الا سباب فهو طمع مذموم وقل ان يفتقر صاحبها بقصد وهو من قال ابن الجوزى  
 ان مشى الرجا مع الاصر اولى بالمعصية كمثل من رجا حصادا وما زرع او ولد او ما لخص  
 وقال عبد الله بن المبارك

مالا دينك ترضى ان تندسه • وفوك الدر ومغسول من الدس  
 ترجوا النجاة ولم تطلب طريقها • ان السنة لا تجرى على اليس

وقال ابن القزرى  
 تقول مع العصبان ربي غافر • صدقت ولكن غافر بالنية  
 وربك رزاق كما هو غافر • فدل لا تصدق فيما بالسوية  
 على انه الرزق كقول نفسه • لكل رجا كمثل كل عينه  
 ولم ترض الا السبي فيما كفته • واحمال ما كفته من وطنة  
 تسى به ظنا وتصيب نارة • على حسب ما يقضى الهوى بالقصة

قال الدميرى وفي مروج الذهب عن قنبر بن مسكين قال دخلت على الشافعى رضى الله تعالى

عنه

انك مادعوتنى ورجوتنى

عنه اعدوتنى من مرض موته فقلت كفى أصبحت بالاعبىد الله قال أصبحت من الدنيا ارحلا  
 ولا خوارق مفارقة لساكن النية بارادى الى الجنة تصبر روحى فاهنمها أم الى النار  
 فأعزبها ثم قال

ولما قاتلنى وضاق مذاهبى • جعلت الرجا منى له قولك ساء  
 تعاطفتنى ذنوبى فلما قرنته • بعقولى ربى كان عقولك اعظما

ولابى التوراس

يارب ان عظمت ذنوبى كثرة • فلقد علمت بان عقولك اعظم  
 ان كان لا يبرجوك الا محسن • فمن الذى يدعوى ويرجو الجرم  
 ومن كلام ابى الحسن الشاذلى فليس كرمك مخصوصا بمن اطاعتك واقتبل عليك بل هو  
 مبسول بالسبب ان شئت من خلقك وان عصاك واعرض عنك وليس من الكرم ان لا تحسن  
 الا ان احسن الدكر وانت الفضال الفقى بل من الكرم ان تحسن لمن اساء اليك وانت الرحيم  
 العلى كيف وقد امرتنا ان نحسن لمن اساء لنا فانك اولى بذلك منا وبالجملة فباب الفضل  
 اوسع من باب العدل هذا والافضل للشخص ان يغلب الظروف الا فى المرض فيغلب الرجا  
 (قوله عفرتة لك) خيران اى استمرت عليك ذنوبك بعلم لعقاب عليها فى الآخرة فالعفرتان  
 ستر الذنب ويراد به العفو وانما كان الدعاء سببه المغمرة لانه مع العبادة توفى الحديث من اعطى  
 الدعاء اعطى الاياه وفى حديث آخر ما كان الله ليضع على عبد سباب الدعاء ويفاق عنه باب  
 الاياه وليعظمه

ولم تردى بالرسو وطلبه • من قبض جودك ما الهمنى العليا  
 ولا تاتى هذا تخلف الاياه عن الدعاء كثيرا لانه امر آتقا ومن اعظم شر وط الاياه حضور  
 القلب ورجاء الاياه عن الله تعالى لم يدعوا الله وانتم موقنون بالايه فان الله لا يقبل  
 دعاء من قلب غافل ومن عظيم رحمة تعالى بعبيده ان يدعو له حاجته ذنوبه فلا يصبها بل  
 يعرضه خيراتها ما صرفه عن نفسه او ادخارها فى الآخرة او عفت ذنوبه فى الحديث  
 ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها اثم ولا قلعية رحم الاعطاء الله بها احدى ثلاث اما ان يعجل  
 له دعوى واما ان يدخرها فى الآخرة واما ان يكشف عنه من السوء مثلها قالوا اذا تكلمت من  
 الدعاء قال الله اكبر اى اعظم من كثارك فمعنى كلامه (قوله على ما كان منك اى من  
 المعاصى غير الشرك ان شئت وياتى فى النداء الثالث تقيد العفرتة بدوم الشرك وكان معنى  
 وجد وعل معنى مع او زائدة وما كان منك مفعول عفرتة اوهى معنى الياسم تعلقه بالايه  
 اوعلى باه متعلقة بمحذوف تقديره عفو نامسة لا ومستهلما السعة على ما كان منك (قوله  
 ولا اباى) اى لا كبر ذنوبك ولا استكثرها وان تهاوت كثرتها اذا يتعاطفه تعالى شئ كما  
 فى الحديث الصحيح اذا دعا احدكم فليعظم الرغبة فان الله سبحانه وتعالى لا يتعاطفه شئ اى  
 قال كثره والقليل بل والظاهر وان شئ وبه انطلق واعاد مستوفى حقه بل وعلا قال تعالى  
 ما خلفكم ولا يفتكم الا كتمتم واحسدتموا منكم من اسر القول ومن بهر به ومن هو  
 مستخف بالليل وساوب بالنام اوارا قوله تعالى وهو اعدون عليه فهو بالنظر الى تقضى به العادة

عفرتة لك على ما كان منك  
 ولا يابى



من ان عادة النبي اسهل من بدته ولاه لا يجرح عليه سبحانه وتعالى فيما يقع له لا معقب لحكمه ولا مانع لتفعله وعطاؤه ولبعثهم  
 اذا كنت الكبريم فلا ابالي • ولوليت ذنوبي القطر عددا  
 فكلم من مذنب في الناس سبلي • بعقول من لهيب النار عددي  
 ثم ان قوله تعالى لا ابالي امامي قبل الاستعارة القلبية أو الكناية وذلك لان معنى قولك لا ابالي  
 بكذا لا يشغل بالي به اي لا يتعلق به قلبي ونفي الشيء نفي امره امكان ثبوته وهو مستحيل في حق  
 البارئ سبحانه وتعالى فيكون قد مشمل حاله جعل وعلا في عدم استكثاره الذنوب وعدم  
 استعظامها وان عظمت وتلاشها عند حله وعفو وحواله من لا يتعلق قلبه بامر ولا يهتم به ثم  
 استعبر اللفظ المستعمل في المشبه به المشبه فهو استعارة تشبيهية والقرينة الاستعارة التوسعية  
 مجازا بلغا ايضا وانه يلزم من عدم تعلق القلب بامر عدم استعظامه واستكثاره فاطلاق  
 المذموم وايراد المذموم من باب الكناية هذا واذا يخص دعاه المذموم بالذموم  
 بحسب في غيره ايضا وان تاهت كثره تقيها على ان من اهم ما يمثل مغفرة الذنوب وما يستلزمها  
 كالصاق من النار او دخول الجنة (قوله يا ابن آدم انه) أي الحال والثان وقوله يلفت ذنوبك  
 عنان السماء اي وصلت السماء من ملأ ما بينه وبين الارض بقرضه الجبر اما العنان فيفتح  
 العين المصائب كذا قيل وأضيف الى السماء لكونه في جهتها ويحتمل وهو الظاهر ان يكون من  
 عن النبي ظهر أي ما ظهر من السماء فيكون أبلغ في الدلالة على عظم الكرم ويحتمل في الرواية  
 الاية فوه خبير ما فسر به الوارد واما كسر هاء فاعلم لما تقاده الدابة فالاسفل للامتل والاعلى  
 للاعلى كالكلمة والجنابة فيفتح اللام والبيم وكسر هاء ثم كسر هاء عن شدة كثرة الذنوب  
 جري على العادة العربية من ذكر النافية وليس المراد التقيد بوصولها الى العنان فقط كما في هذه  
 الرواية أو بل ما بين السماء والارض كما في الرواية الاخرى و زاد تعالى هذا النداء المؤكدا  
 قبله شئنا المخلق على سعة الربا فيما عند من مزيد التقضيل والانعاش والافساح مقبلا فاقاده  
 هذا وزيادة وكذا يقال في النداء الآتي (قائدة) مذهب اهل السنة كادلت عليه الاحاديث  
 ان المصائب تفرغ في الجنة والمطر من جرح تحت العرش خلافا للكلام المتروك في قولهم ان  
 منشا المطر البصر الملح وان المصائب اجسام ذوات طبع تأخذ الما من الضر ويقتصر الريح  
 فيعذب (قوله ثم استغفرتني) يحتمل ان تكون ثم مجرد الترتيب وان تكون له مع التراخي  
 ويظهر ان هذا اولى بذكره لانه ساحة الكرم قال بعض المحققين وينبغي ان يحتمل على الترتيب  
 جميع ما يراه في نصر من الاستغفار المطلقة ١١ وعليه فهو من ذكر المذموم وارادة المذموم لانه  
 يلزم عادة من طلب مغفرة الذنوب منها ويحتمل في استغفرتني تبت التي توبة صحيحة  
 بان اوجدت اركان الاربعه فاقطعت عن المعصية فندمت عليها من حيث كونها معصية  
 وعزمت على ان لا تعود اليها ورددتها ان كانت غلامه الى اهلها او تحلتهم منها بوجه تام  
 الوضوح في بيان حالها كان تقول فيما اذا كانت غيبة قلت ككسرت وكنت جعنة  
 فلا نوقلان ان كان ولا يكتفى اقتبكت وخرج بالحنيفة المذكورة التوسعة عليها الصبر منك ستر  
 اوصرف ما لا ارتعب بدن ولوكون مقبوله فحور لدها ونحو ذلك فانه عن التوبة بمنزلة وحمل

يا ابن آدم انه لو يلفت ذنوبك  
 عنان السماء استغفرتني

الاشبه

الاشبه عند الامكان و زاد بعضهم ان يكون ذلك قبيل الغزوة حقيقه او حكايا بان انتهى الى  
 حاله يقطع جوفه فيها الكفن هذا عند الاشاعرة واما عند المتأخرين فهو شرط في الكافر دون  
 المؤمن العاصي وان يكون قبل طلوع الشمس من مغربها ولا يشترط التلقظ بالاستغفار خلافا  
 للباقيين ولا مفارقة مكان المعصية خلافا للبخاري ولا ترك جميع الذنوب بل تصح التوبة من  
 ذنوب مع الاصرار على آخر خلافا للبخاري ولا يشترط التلقظ بالاستغفار خلافا للباقيين  
 ولا يعود اسم الذنوب الذي تاب منه به بما دون ذلك ولا يشترط التلقظ بالاستغفار خلافا  
 ثم الغزوة المترتبة على هذه التوبة هي ترك المؤاخذة بالذنوب واما توبه حقه فلا يكون الا  
 بالتوبة النصوح وقد اختلف فيها اقبل هي ان تنصب على صاحبها الايض بما رجحت وتضيق  
 عليه نفسه كاللذات الذين خلقوا وقيل هي ان يكون له مع مسفوح وقلب عن المعاصي يجمع  
 وقال ذو النون علامتها اقله الطعام والكلام والنمام وقيل غير ذلك واعلم ان توبة الكافر من  
 كفره مقطوع بقبولها واما قبوله في غيره ففي قبولها خلاف الاصح انه غلظي هذا وما ذكر  
 من ان المراد بالاستغفار التوبة لا مجرد انقضه هو الموافق للقواعد بالنسبة للكافر اذا لا يكفرها  
 الا التوبة اما الصغائر فان كانت متعاقبة بحق الاذي فكذلك نعم مران مجرد الاستغفار  
 للمغتاب كافي قبل علمه بالغيبه وان علم به ودان كانت متعلقة بحق الله تعالى وهذا يكفرها  
 كالوضوء والصلاة واجتباب الكافر فلا يعد ان يكون التلقظ بالاستغفار مكفرا لها ايضا  
 وحينئذ فالمراد بالاستغفار هنا ما يشمل التوبة والاستغفار الحقيقي فالنوبة بالنسبة لسائر  
 الذنوب والاستغفار بالنسبة للصغائر المتعلقة بحق الله نعم نحو استغفرت الله كاللهم اغفر لي من  
 غفرت به دعاه فله حكمه من الاجابة تارة وعدمها اخرى لان الاصرار قد يعينها والحاصل ان  
 الذنوب اربعة اقسام كالتوبة متعلقة بحق الله تعالى وكسرها متعلقة بحق الاذي وسفائر  
 كذلك وهذه الثلاثة لا يكفرها الا التوبة وسفائر متعلقة بحق الله تعالى وهذا يكفرها  
 التوبة وغفرت بها ثم الكلام اعلم في التكفير وعدمه واما التوبة فهي واجبة مطلقا على  
 القور كما هو ذلك مسوطا عند قوله عليه الصلاة والسلام في الثامن عشر وأتبع السنة  
 المسنة مجها وقد كراهناك انه وردتك في الكفار اشيا آخر غير التوبة منها الحج المبرور  
 وقود الاعشى ثم الاستغفار القاطن شهرت في السنة لها سد الاستغفار وهو اللهم أنت  
 ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك وعدك ما استطعت أعوذ بك من شر  
 ما صنعت أبو مالك بن ميمون على وابو ميمون فاقترى فانه لا يفتقر الذنوب الا أنت ومنها استغفرت الله  
 العظيم الذي لا اله الا هو الحى القيوم ونوب اليه واخرج ابوداود والترمذي ان من قال اغفر لي  
 وان فرس الزحف وفي الحديث كفارة المجلس اي ما يقع فيه من الذنوب كالغيبه استغفرتك  
 اللهم واتوب اليك (قوله اغفر لي) اي وان تكرر الذنوب والتوبة عنه مرارا في اليوم  
 الواحد ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم ما صر من استغفراى تاب وان عاد في اليوم سبعين مرة  
 وانا قوله لو بلغت ذنوبك عنان السماء الذي هو النهاية في الكفرة عن ان كرمه ونفسه  
 وعفوه وغفرته لانها يات لها ولا غاية فذنوب العالم كلها متلاشيه عند حله وعفوه وذو يلفت  
 ذنوب العبد ما عسى ان تبلغ ثم استقال منها بالاستغفار غفرت له لانه طلب الا فانه من كرم جواد

غفرت لك



والكبرم عمل اقله العزرات وغفر الزلات وقد طلب تعالى منا الاستغفار وروعدنا بالاجابة في  
 اى كدير من كلبه العزيز (قوله ابن آدم انك الخ) زيادة تا كد النداء الاول ورو قام الامتنان  
 محال اطاب وقوله لولا تبتنى اى تبت يوم بزاني وهو يوم القيامة وعلى هذا فتم في ثم استغنى  
 ليجرد الترتيب الذي كرى اذ التبتى الذي هو معنى الموت سابق على يوم القيامة فان عمل ايتى  
 بمعنى اشرفت على الانسان الى جزائى بان قرب انقضاء اجله كانت ثم معنى القا وقوله بقراب  
 الارض بضم القاف وهو الاشر ويكسر ها اى يعلم فيشمل مل ما بيننا وبين السماء وعل  
 طبقات السبع كذا حال بعض المحققين ثم قال ونسبنا القرب بال مال وان كان حقيقة في قريب  
 المل لان ذلك ابلغ في سعة العفو والعدل عليها السلام ثم ايت بصبره بما يقتضى انه  
 حقيقة في كل من المل ومقار به فان صرح ذلك فلا اشكال اه اى فى مل مذهب هو السبه  
 يكون اطلاق القرب الذي هو في الاصل قريب المل على المل مجازا من سلا من تسمية الكل  
 وهو المل باسم الجوز وهو القرب الذي هو حقيقة قريب المل لان قريب المل جوز وبعده  
 تعلم ان هذا النداء ابلغ من النداء قبله ثم مذهب الاشاعرة ان الارضين طبقات متفاصلة  
 بالثبات بين كل ارضين مسيرة خمسمائة عام كما وردت به الاخبار وانما افردت في الايات لاحتمال  
 جنسها وهو القرب بخلاف السماء كذا قالوه هنا ولا يناقسه ما تقدم في الطبقة من القاضى  
 عارض من انه لم يرد في غلظ الارض وطبقاتها وما بينهما اذ ثبت ثابت لان من حفظ حجة على من لم  
 يحفظ (قوله خطأ) جمع خطئته وهى الذنب والسيئة بمعنى وهو يارب واقب على فعله وياب  
 على تركه وقد مر في باب ربه السجدة بخطئته وبشيء (قوله ثم لفتنى) اى مت ففصير عن السبب  
 وهو الموت باسم السبب وهو لقاؤه لان الموت سببه وقوله لا تشرك لى شيئا حال من التانى لفتنى  
 اى حال كون سحر على الايمان لا اعتقادك وتوحيدى والتسديد بربى وبجانب اياه فالمراد  
 بعدم الاشر انك ما يصعب وتغيره من باقى الشريعة كما هو ظاهر وسياسا مقبول مطلق او مقبول به  
 اى شيئا من الاشر الشا من الاشياء المخلوقة كما هو نظيره غير مرة (قوله لا تشرك بقراب) اعبر به  
 للمساكنة والافتخار به تعالى اعظم من ذلك والمراد بالانسان الاعطاء والمغالبة وعبر به مشاكنة  
 لا تشركى وقوله مقفزة هى كناية يا تشرك القرب على معنى من وظاهر حصول المقفزة للظنا وان لم  
 يصعبها استغفار ولا مانع منه الا انه ليس عام الكل اى بدل من شانه تعالى به ذلك كما لا يخفى فعمل  
 ان الايمان شر طى مقفزة ماعدا الشريك فى فقد وقده فقد عا من اقبه ولو هو سجد به بان لم يكن له  
 عمل خير غيره فقد اقبى باعظم اسباب الكثرة تحت المشيئة وعلى كل حال الى الجنة وامان كل  
 توحيد واخلاصه وتوام بشر اظهوا حكمه فانه لا يدخل النار الا لشركه القسم اعنى قوله تعالى  
 وان من من الا واردة فلا تشركه اذنى شى واشرح الامام احمد لاله الا الله لا تشرك ذنبا  
 ولا يشركه عمل (قوله رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح) اى قال فى ابساح ساه له هذا  
 حديث الخ وقد سلم ما يتعلق بالجم بين هذين اللفظين فى آخر الحادى عشر ثم فى هذا الحديث  
 بشاره عظيمة وما لا يحصى من انواع الفضل والامتنان واعلم ان المستغفر رحمة الله تعالى وشكر  
 سجدته فى المطبة انه ياتى بأربعين حديثا وقد زاد عليهم النبيون فزاد خيرا وكانها الجهاد وهما  
 جذيران بذلك فاسب الختم به ما لان اواه ما بين باب الوعد بمخالفة الهوى ومتابعة الشرع

وهذا

يا ابن آدم انك لو تبتنى بقراب  
 الارض خطايا ثم لفتنى  
 لا تشرك لى شيئا لا تشرك  
 بقراب ما مقفزة رواه  
 الترمذى وقال حديث  
 حسن والله اعلم وصلى  
 الله على سيدنا محمد وعلى  
 آله وصحبه وسلم

وهذا جامع لجميع ما فى هذه الايام وسائر ايام السنة وما فى الكتاب العزيز ايضا كما مر  
 وتأمير ما ترغيب فى الدعاء والربا والاسمى من الذنوب والطمع فى رحمة الله علام الغيوب  
 وفى عبوديته سندا زجلا يومى به الى النار فاذا بلغ الثلث الطريق التفت فاذا بلغ نصفه التفت  
 فاذا بلغ ثلثه التفت فقوله الله تعالى ردوه ثم يسأله فيقول لم التفت فقوله ابلغ نصفه التفت  
 الطريق تذكرت قولك وربك العقور وذو الرحمة فقلت اهالت تقف لى فلما بلغت نصف الطريق  
 تذكرت قولك ومن تقف الذنوب الا الله فقلت اهالت تقف لى فلما بلغت ثلث الطريق تذكرت قولك  
 يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يقف الذنوب جميعا فاوردت  
 طمعا فيقول الله عز وجل اذهب فقد غفرت لك وهذا آخر ما يسره الله تعالى به من رحمة على  
 هذه الاربعين التوبة واقدا ستودعنا من بدائع جواهر الصفتقات والتدقيقات وتقائق  
 بواقيت الاحكام والحكم والسكان ما به تنشف القلوب وتفر العيون وبه يقال كل كثر  
 مصون فترا من زعم على كل باهر اكسير لعلمه باستحالة وجود النظم  
 هل يبق للمصباح ضوءان هما الشمس حتى قيل ليس بصاحب  
 ولا يخفى وجود المشمل قطعا بل الدانى قد اخفى كالمشمل  
 نسأل الله سبحانه وتعالى المان بفضله ان يقبله منا وان يتغنا به فى الدنيا والاخرة وان يرحمنا  
 برحمته الخاصة والعامة وان يعيننا من احوال الحاقة والطامة وان يمن علينا بتوفيقه  
 والهداية الى سواء الطريق وتوصل به وباسمه الاعظم وبكل اسم هو له استأثر به فى علم غيبه او  
 علمه لا حد لمن خلقه وبشرف كعبته المنة وان ياتيه دورسه ويحاطمهم وافضلهم سيدينا محمد صلى  
 الله وسلم عليه وعليهم اجمعين وبلائكته القربى ويجمع عباده الصالحين ان يحتم لنا بالحنى  
 وان يبلغنا من فضله القسام الارتفاع الاسنى وان يوفقنا من القول والعمل لما يحبه ويرضاه  
 وان يجعل خيرا مما اخترنا وما خيرا مما نؤم افناه وان ين علينا بالمحفظ من المعصية واسياها  
 وان يذ كرنا لحروف منه قبل هجوم خطرنا وان يعيننا من التفتكر فى طرقتها وان يعمو  
 من قلوبنا حلاوة ما اجتنبنا منها وان يستبدلها بالكرهاتها وان يجعلنا عند الموت ناطقين  
 بكلمة الشهادة عالين بها وان يراقبنا فى الحبيب يحبب به عند الشدة وتدوتها وان يرضنا  
 من هموم الدنيا وغمورها وان يزيقنا لقبنا شامنا وعلى ناقها ودينا فيما وعاقبته من كل بلية  
 وقام العافية ودوامها والشكر عليها وعلى سائر النعماء والغنى عن الناس انه الجراد الكريم  
 الرحيم غاية ملاذ السائلين ونهاية امل الاملين والحمد لله الذى هدانا لهذا هذا كنا لنهتدى  
 لولا ان هدانا الله بارنا لك الحمد اياى نعمتك وكفى مزيد كفى يفتى بلال وجهك وعظيم  
 سلطانك لاحول ولا قوة الا بك سبحانك لا تحصى ثناء عليك انت كما ائتيت على نفسك والملا  
 والسلام على اشرف مخلوقاتك وعين خصا لك تسندنا محمد صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه  
 وشيعته وسز به كاتخب وترضى عدده معلومناك ومداد كل اناك ورضا نفسك وزنة عرشك  
 كذا ذكره الذكرون ونقل عن ذكره ذكره القائلون وحسنا الله ونعم الوكيل ثم  
 المولى ونعم النصير والسلام على جميع الانبياء والمرسلين وعلى آلهم وصحبهم والتابعين  
 صاحبنا اللهم وصيهم فيما سلاما وخرودعوا هم ان الحمد لله رب العالمين هو كان القراع من جميع

١٨٥



هذه الحاشية قبل غروب الشمس يوم الاربعاء المبارك نافي عشر من شهر شعبان الحرسنة  
التي وماتت ثلاث اربعين من الهجرة النبوية على صاحب الفضل الصلاة كى القصة  
واما الفراغ من تبسيط الفنى لربيع الاول سنة الف وثمانين وخمسين

بهد صدق الله على نوال آياته والسلاة والسلام على خاتم انبيائه بقول راجي شفاعته الفقار  
ابراهيم الدسوقي الملقب ببد القفار خادم تصحيح كتب العلم يوم دار الطباعة آعاه الله على  
ادام واجيب هذه الصناعة ثم يعون مولانا فخر الماسارى طبع حاشية الفاضل الشيخ عبد الله  
السيروى على الاربعين النووية الفخرية من امدت خدم البرية على ذمة العبد  
الكامل حاوى اشنيات الفضائل ذى الاخلاق الهبة والمجاهد المرشدة رئيس تجار  
القرية الشيخ محمد الشورى جى افصح الله مقامه فمما يؤمل ويرجى باللمعة العائرة  
ذات الصبر والابارة التوفيقه داعى مجدها المشرفة كرا كبر سعدا فى ظل من عز  
طامسته ولدت تقدمات تصريته رب النطق الهى الجميل والعطاء الطغى الجزيل جناب  
عز زمصر اللطيف عمل اقرا الله عنه باخاه الكرام واشباهه اعزاز القسام وكان طبعها  
الرائق وتقبلها الفائق مشهرا اذ اذ من خاطبته المعالي بالاعنى سعاده حسين بك  
حسنى ونظاره وكيله السالط جادة يديه القائم مقامه فمما يفتى حضرة

محمد آفندي حسنى وملاحظه ذى الرأى المستد حضرت

ابى العنين آفندي احمد وكان مقام طبعها فى اواسط اقل

الربيعين من سنة احدى وتسعين واثل

وما تبين من همة صاحب الجاه العظيم

عليه وعلى آله افضل الصلوات

السلام طامع النيران

نوال الملوان

آمين

٢









